





www.
www.
www.
www. **Ghaemiyeh** .com
.org
.net
.ir



لَا يَخْرُقُ أَنْذِلَةَ وَالْمُتَكَبِّلَةَ

وَلَا يَخْرُقُ أَنْذِلَةَ دِسْعٍ مُحْزِنٍ عَزِيزَ الْمُفْلِحِينَ
لَا يَخْرُقُ أَنْذِلَةَ دِسْعٍ مُحْزِنٍ عَزِيزَ الْمُفْلِحِينَ

سَاجِدٌ عَلَى الْمُكَبَّلِينَ



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

لَا تَخُونُ اللَّهَ وَ الرَّسُولَ

كاتب:

صباح على البياتى

نشرت فى الطباعة:

مركز الأبحاث العقائدية

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٨	لاتخونوا الله و الرسول
٨	اشارة
٨	مقدمة المركز
٩	مقدمة المؤلف
١٠	الفصل الاول : الخلافة
١٠	[تمهيد]
١٢	توازير حديث الغدير
١٣	النص على الخلافة
١٧	الفصل الثاني : خلافة الخلفاء
١٧	[تمهيد]
١٩	تناقض النصوص
٢٩	صلاة أبي بكر
٣١	الفصل الثالث : الصحابة
٣١	[تمهيد]
٤٤	المحققين في حوادث القرن الاول الهجري وما بعده .
٤٨	الفصل الرابع : أم المؤمنين عائشة
٥٧	الفصل الخامس : نقص القرآن
٥٧	[تمهيد]
٥٩	ضعف الحديث فاسد المذهب(١) .
٦٤	الفصل السادس : التقيّة
٧٠	الفصل السابع : حرب أمير المؤمنين (عليه السلام)
٧٠	[تمهيد]

٧٢	فضليّة أمير المؤمنين (عليه السلام)
٧٣	فمن الكتاب
٧٣	ومن السنة النبوية
٧٤	الفصل الثامن : عصمة الأنمة (عليهم السلام)
٧٤	[تمهيد]
٧٦	ذرية الحسن (عليه السلام)
٧٦	الفصل التاسع : أحكام المخالفين
٧٦	[تمهيد]
٧٨	مخالفة أهل السنة
٨١	الفصل العاشر : الرجعة
٨٤	الفصل الحادى عشر : الشهادة الثالثة في الاذان
٨٤	[تمهيد]
٨٨	الجمع بين الصلاتين
٩١	أوقات الصلاة عند الشيعة
٩٢	مسح الرجلين
٩٣	الجمع بين الغسل و المسح ، و حيرتهم في هذا الباب تضعف حجتهم أمام الشيعة .
٩٧	من أين جاء الغسل
٩٨	الجمعة والجماعة
٩٩	قول آمين
١٠٠	تحية السلام
١٠١	رفع اليدين فوق الرأس
١٠١	الفصل الثاني عشر : نكاح المتعة
١٠١	[تمهيد]
١٠٢	الاتفاق على إباحة المتعة

١٠٤	دعوى النسخ بالسنة
١٠٧	عملية التبرير
١١٠	النکاح بلا ولی وشهود
١١٢	وطء الجارية بالاباحة
١١٤	الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها
١١٧	الطلاق الثالث
١٢٠	إتيان النساء
١٢٣	الفصل الثالث عشر : القضاء والقدر
١٢٧	فهرس المصادر
١٣٥	المؤلف في سطور
١٣٥	تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

لاتخونوا الله و الرسول

اشاره

سرشناسه: بیاتی صباح علی م - ۱۹۵۳

عنوان و نام پدیدآور: لاتخونو الله و الرسول: دراسه نقديه لارآ الشیخ محمدبن عبدالوهاب فی كتابه رساله فی الرد علی الرافضه / تاليف صباح على البياتى مشخصات نشر: قم مركز الابحاث العقائدیه ۱۴۲۱ق = ۱۳۷۹.

مشخصات ظاهري: ص ٣٣٦

فروست : (سلسله الرحله الثقلین ٥)

شابک : ۹۶۴-۳۱۹-۲۹۱-۱

يادداشت : عربي يادداشت : كتابنامه ص ۳۳۶ - ۳۲۱؛ همچنین به صورت زیرنویس عنوان دیگر : رساله فی الرد علی الرافضه شرح موضوع : ابن عبدالوهاب محمد بن عبدالوهاب ۱۱۱۵ - ۱۲۰۶ نقد و تفسیر

موضوع: وهاپیه -- دفاعیه‌ها و ردیه‌ها

موضوع : شیعه -- دفاعیه‌ها و ردیه‌ها

موضوع: بدعت و بدعت گذاران شناسه افروده : ابن عبدالوهاب محمد بن عبدالوهاب ١٢٠٦ - ١١١٥ق رساله في الرد على الرافضه

شرح رده بندی کنگره: BP ۲۰۷/۶ الف ۲۵ ر ۲۱۲ ۵۰۲۹۷ ۱۳۷۹

ردہ بندی دیو یے : ۴۱۶/۴۹۷

شماره کتابشناسی ملی : م ۸۰-۲۶۳۴۳

مقدمة المركبة

الحمد لله رب العالمين والصلوة على خاتم المرسلين محمد وآلله الغر الميامين.

من الثواب المسلمة في عملية البناء الحضاري القويم استناداً للأمية إلى قيمها السليمة ومبادئها الأصيلة ، الامر الذي يمنحها الارادة الصلبة والغنم الاكيد في التصدى لمختلف التحديات والتهديدات التي تروم نخر كيانها وزلزلة وجودها عبر سلسلة من الافكار المنحرفة والآثار الضالة باستخدام أرقى وسائل التقنية الحديثة .

وإن أنصفنا المقام حقه بعد مزيد من الدقة والتأمل نلحظ أن المرجعية الدينية المباركة كانت ولا زالت هي المنبع الأصيل والملاذ المطمئن لقادسي الحقيقة ومراتبها الرفيعة ، كيف ؟ وهي التي تعكس تعاليم الدين الحنيف وقيمه المقدسة المستقاة من مدرسة آل العصمة والطهارة (عليهم السلام) بأبهى صورها وأجل مصاديقها .

— الصفحة ٨ ... —

براماج ومشاريع قطفت وستقطف أين الشمار بحوله تعالى .

و «مركز الابحاث العقائدية» هو واحد من المشاريع المباركةُ الذي أُسِّسَ لاجل نصرة مذهب أهل البيت (عليهم السلام) و تعاليمه الفعّلة.

ولهذا المركز قسم خاص يهتم بمعتنقى مذهب أهل البيت (عليهم السلام) على مختلف الجهات ، التي منها ترجمة ما تجود به أقلامهم

وأفكارهم من نتاجات وآثار - حيث تحكى بوضوح عظمة نعمة الولاء التي منَّ الله سبحانه وتعالى بها عليهم - إلى مطبوعات توزع في شتى أرجاء العالم .

وهذا المؤلف « لا تخونوا الله والرسول » الذى يصدر ضمن « سلسلة الرحلة إلى الثقلين » مصدق حى وأثر عملى بارز يؤكّد صحة هذا المدعى .

على أنَّ الجهود مستمرة في تقديم يد العون والدعم قدر المكنة لكلَّ معتقد المذهب الحقّ بشتى الطرق والأساليب ، مضافاً إلى استقراء واستقصاء سيرة الماضين منهم والمعاصرين كي يتسمى جمعها في كتاب تحت عنوان « التعريف بمعتقد مذهب أهل البيت ». سائلينه تبارك وتعالى أن يتقبل هذا القليل بوافر لطفه وعنايته .

مركز الابحاث العقائدية

فارس الحسون

— ... الصفحة ٩ ... —

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين . إن من الأمور المزعجة حقاً أن يجد المرء نفسه مضطراً إلى تردید مقالة سبق له ولغيره أن ردها من قبل ، ولكن لا حيلة له في تردیدها وهو يجد نفسه مضطراً لنفيذ بعض المزاعم التي لا تمت إلى الحقيقة بصلة ، وإبطال بعض الادعاءات التي تصدر بين آونة وأخرى عن ناعق هنا وآخر هناك ، فان البعض قد دأب على تردید هذه المقالات خلافاً عن سلف دون كلل وعلى امتداد عدة قرون ، فيجد المرء نفسه مضطراً للرد على هذه المقولات السقيمة مرةً بعد مرأة .

— ... الصفحة ١٠ ... —

في فترة انشغالى بتأليف كتابى الاول (الصحوة) الذى شرعت فيه بطلب من مركز الابحاث العقائدية ، لفت هذا المركز نظرى إلى رسالة للشيخ محمد بن عبد الوهاب عنوانها(رسالة فى الرد على الرافضة) يتهجم فيها بشدة على أتباع مذهب أهل البيت(عليهم السلام) ، والتي قام بتحقيقها الدكتور ناصر سعيد الرشيد .

جاء في أول الكتاب :

فهذا مختصر مفيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب تغمده الله بالرحمة والرضوان في بعض قبائح الرافضة الذين رفضوا سنة حبيب الرحمن واتبعوا في غالب أمورهم خطوات الشيطان ، فضلوا وأضلوا عن كثير من موجبات الإيمان بالله وسعوا في البلاد بالفساد والطغيان يتولون أهل النيران ويعادون أصحاب الجنان نسأل الله العفو عن الافتتان من قبائهم^(١) .

والرسالة تسير على نفس النسق ويزيد عليه ما فيها من السباب المقدع الذي يترفع عنه العوام فكيف بمن يدعى مشيخة الإسلام . والرسالة لم تكن غريبة على ، فقد كنت مطلعاً عليها قبل أكثر من عشر سنوات ، وهي فضلاً عن أسلوبها البذىء تضم مجموعة لا تحصى من الأفراءات التي يتكلّمها الشيخ محمد بن عبد الوهاب

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٥ .

— ... الصفحة ١١ ... —

على طائفه كبيرة ربما تنيف على ربع عدد المسلمين في العالم هذا اليوم . فضلاً عن أن الرسالة تكشف عن جهل فاضح لمؤلفها بمعتقدات هذه الطائفه ، وكذلك بمصادرها ، حيث ينسب الشيخ أقوالاً وكتباً إلى بعض مؤلفى الشيعة وزعماء الطائفه لا تصح نسبتها

إليهم ، ويخلط الاوراق - كما يفعل كل حاطب ليل - ويكشف الشيخ عن جهله حتى بمصادر أهل السنة أيضاً ، إذ ينسب إلى الشيعة بعض الأقوال التي كثيراً ما تكون موجودة في مصادر أهل السنة أيضاً ، والتي قد يستشهد بها علماء الشيعة ومتكلموهم إزاماً للشخص بما عنده في باب المحاججة .

وقد استنكرت في بداية الامر عن الرد على هذه الرسالة المتهافة التي لا تستحق أن يوليه المرء أى اهتمام ، لو لا أن المركز نبهني إلى أن هذه الرسالة ما تزال متداولة ويعاد طبعها ضمن مؤلفات محمد بن عبد الوهاب ، وأن هناك الكثير من المسلمين من ينخدع بها ويصدقها . وتذكرت أنني كنت أيضاً من يصدقون بما جاء في هذه الرسالة عند ما كنت منخرطاً في سلك إحدى الجماعات السلفية التي تحمل هذه الأفكار وتبناها ، وعندما قررت الشروع بالرد على ما جاء فيها حتى قبل الفراغ من كتاب (الصحوة) الذي هو الان في طريقه إلى الطبع .

— ... الصفحة ١٢ ... —

ورسالة الشيخ محمد بن عبد الوهاب تتألف من إثنين وثلاثين مطلبًا وخاتمة ، ويغلب على بعض مطالبها التكرار الممل في بعض الموارد ، لذا ارتأيت أن أجمع بعض المطالب أو بعض فقراتها في مطلب واحد متضدياً لادلته ، ناقضاً ما فيها من إفتاءات ومزاعم بحول الله وقوته ، ولسوف يلاحظ القارئ الكريم مدى تهافت هذه الرسالة وضعف أدلة الشيخ لقصر باعه في العلم ، مما يدفعه إلى تغطية عجزه بسيل من الشتائم التي يطلقها كما هي عادة الضعفاء ، ومن الله نستمد العون والرشاد ونوعذ به من زيف القلوب وزلات اللسان .

— ... الصفحة ١٣ ... —

الفصل الأول : الخلافة

[تمهيد]

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب ضمن « مطلب الوصيّة بالخلافة » :

إن مفديهم ابن المعلم قال في كتابه (روضة الوعظين) : إن الله أنزل جبريل على النبي (صلى الله عليه وسلم) بعد توجهه إلى المدينة في الطريق في حجة الوداع فقال : يا محمد ، إن الله تعالى يقرئك السلام ويقول لك : انصب علياً للامامة ، وتبه أمتك على خلافته ; فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) : « يا أخي جبريل إن الله بغض أصحابي لعلى ، إنني أخاف منهم أن يجتمعوا على إضرارى ، فاستعن لي ربى » ، فصعد جبريل وعرض جوابه على الله تعالى فأنزله الله تعالى مرة أخرى وقال للنبي (صلى الله عليه وسلم) مثلاً قال أولاً فاستعن بي (صلى الله عليه وسلم) كما في المرة

— ... الصفحة ١٤ ... —

الأولى ، ثم صعد جبريل فكرر جواب النبي (صلى الله عليه وسلم) فأمره الله بتكرير نزوله معاً له مشدداً عليه بقوله : (يا أيها الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ) ، فجمع أصحابه وقال : « يا أيها الناس ، إن علياً أمير المؤمنين وخليفة رب العالمين ، ليس لأحد أن يكون خليفة بعدي سواه ، من كنت مولاه فعلى مولاه ، اللهم وال من والا وعاد من عاده » انتهى .

فانظر إليها المؤمن إلى حديث هؤلاء الكاذبة الذي يدل على اختلاقه ركاكة الفاظه وبطلان أغراضه ولا يصح منه إلا : « من كنت مولاه » ومن اعتقاد منهم صحة هذا فقد هلك ، إذ فيه إتهام المعصوم قطعاً من المخالفه بعدم إمثال أمر ربه ابتداءً وهو نقص ، ونقص الانبياء عليهم الصلاة والسلام كفر ... » (١) .

هناك أمران ينبغي ذكرهما ردأً على مقالة الشيخ :

أولهما : إننا تحققنا من مؤلفات الشيخ المفید الملقب بابن المعلم ، فلم نجد له كتاباً يحمل عنوان روضة الوعاظين ! إذ أن هناك أربعة كتب للشیعه تحمل هذا العنوان ، وهي كالتالی :

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٥ - ٦ .

--- ... الصفحة ١٥ ---

١ - روضة الوعاظين في أحاديث الأئمة الطاهرين ، للسيد هاشم بن إسماعيل الكتكاني البحرياني .

٢ - روضة الوعاظين في شرح الأحاديث الأربعين عن سيد المرسلين ، للمولى مسکین الفراھي .

٣ - روضة الوعاظين وبصیرة المتعظین ، للشيخ السعید الشهید أبي علی محمد بن علی الحافظ الوعاظ الفارسی أبو محمد بن احمد بن علی الفتّال النیسابوری المعروف بابن الفارسی .

٤ - روضة الوعاظين بالحق اليقين ، فارسی في المواقع وأحوال الأئمة مختصرًا في سبع وعشرين فصلًا وخاتمة .

فمن هذا يتبيّن بجلاء أن الشیخ محمد بن عبد الوهاب يجهل كل شيء عن الشیخ المفید وعن مؤلفاته ، وإنما يرجم بالغیب عن غير بصیرة .

أما الامر الثاني : فلو أننا افترضنا أن هذه الروایة موجودة في كتب الشیعه ، فهل انفرد الشیعه بروایتها ، أم أن أهل السنة يرون ما في معناها في كتبهم وتفاسيرهم أيضًا ؟

ولکي يعرف القارئ الكريم أن جهل الشیخ ابن عبد الوهاب لا يقتصر على عدم معرفته بمصنفات الشیعه بل يتعداه إلى الجهل

--- ... الصفحة ١٦ ---

بمصنفات أهل السنة أيضًا ، نورد طائفه مما أخرجه أئمه أهل السنة فيما يتعلق بهذا الامر :

١ - عن الحسن ، أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : « لما بعثني الله تعالى برسالته ضقت بها ذرعاً ، وعرفت أن من الناس من يكذبني ، وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يهاب قريشاً واليهود والنصارى ، فأنزل الله تعالى هذه الآية .

٢ - عن مجاهد قال : لما نزلت (بلغ ما أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) قال : يارب إنما أنا واحد كيف أصنع يجتمع على الناس ؟ فنزلت (وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغَ رِسَالَتِهِ) .

٣ - عن ابن عباس في قوله : (وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغَ رِسَالَتِهِ) يعني إن كتمت آية مما أُنزِلَ إِلَيْكَ لم تبلغ رسالته (١) .

وقال القرطبي : قيل معناه : أظهر التبليغ ، لانه كان في أول الاسلام يخفيه خوفاً من المشركين ، ثم أمر بإظهاره في هذه الآية ، وأعلمه الله أنه يعصمه من الناس (٢) .

وقال ابن قتيبة : والذى عندي في هذا أن فيه مضمرًا يبينه ما

(١) انظر : أسباب نزول القرآن : ٢٠٤ ، فتح القدیر ٢/٦٠ ، الدر المنثور ٣/١١٧ ، روح المعانی ٦/١٨٩ ، التفسیر الكبير ٢/٤٩ ، عمدة القاری شرح صحيح البخاری ١٨/٢٠٦ ، تفسیر القرآن العظیم لابن کثیر ٢/٨٠ .

(٢) الجامع لاحکام القرآن ٦/٢٤٢ .

--- ... الصفحة ١٧ ---

بعد ، وهو أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان يتوقى بعض التوقي ويستخفي ببعض ما يؤمر به على نحو ما كان عليه قبل الهجرة ، فلما فتح الله عليه مکة ، وأفتشی الاسلام ، أمره أن يبلغ ما أرسل إليه مجاہراً به غير متوق ولا هائب ولا متألف . وقيل له : إن أنت لم تفعل ذلك على هذا الوجه لم تكن مبلغًا لرسالات ربک ، ويشهد لهذا قوله بعد : (وَاللَّهُ يَعِصِمُكُمْ مِنَ النَّاسِ) أي : يمنعك منهم (١) .

وقال الفخر الرازي : وروى أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان أيام إقامته بمكة يجاهر ببعض القرآن ويخفى بعضه إشفاقاً على نفسه من تسرع المشركين إليه وإلى أصحابه ، فلما أعز الله الإسلام وأيده بالمؤمنين قال له : (يا أئيَّهَا الرَّسُولُ بَلَغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) أى لا تُرَاقِّبَ أَحَدًا ولا تترك شيئاً مما أنزل إليك خوفاً من أن ينالك مكروه(٢) .

يتبيّن مما سبق أن روایات أهل السنة أيضاً تحمل إتهام النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بالمخالفة وعدم امتنال أمر ربه إبتداءً .
سبب نزول الآية

أما بشأن نزول الآية في ولاية أمير المؤمنين على بن أبي

(١) المسائل والاجوبة في الحديث والتفسير : ٢٢٢ .

(٢) التفسير الكبير ١٢/٤٩ .

— ... الصفحة ١٨ ... —

طالب (عليه السلام) فنورد بعض الروایات التي أخرجها أئمة أهل السنة بهذا الشأن ونعرض عن الباقي لكثرةه .

- ١ - أخرج الواحدى والسيوطى وابن عساكر والعينى والشوكانى وابن الصباغ المالكى عن أبي سعيد الخدري ، قال : نزلت هذه الآية (يا أئيَّهَا الرَّسُولُ بَلَغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ) على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم غدير خم فى على بن أبي طالب (رضى الله عنه)(١) .
- ٢ - وقال الفخر الرازي : نزلت الآية فى فضل على بن أبي طالب ، ولما نزلت هذه الآية أخذ بيده وقال : « من كنت مولاه فعلى مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » فلقىه عمر (رضى الله عنه) فقال : هنيئاً لك يا ابن أبي طالب ، أصبحت مولاى ومولى كل مؤمن ومؤمنة ، وهو قول ابن عباس والبراء بن عازب ومحمد بن علي(٢) .

وقال السيوطى والشوكانى : وأخرج ابن مردویه عن ابن مسعود قال : كنا نقرأ على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (يا أئيَّهَا الرَّسُولُ بَلَغَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) أن علياً مولى المؤمنين ، (وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَالله

(١) أسباب نزول القرآن : ٢٠٤ ، الدر المتنور ٣/١١٧ ، تاريخ دمشق ٤٢/٣٧ ، عمدة القارى ١٨/٢٠٦ ، فتح القدير ٢/٦٠ ، الفصول المهمة : ٤٢ .

(٢) التفسير الكبير ١٢/٥٠ .

— ... الصفحة ١٩ ... —

يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ(١) .

تواتر حديث الغدير

أما إدعاء الشيخ محمد بن عبد الوهاب أنه لا يصح من حديث الغدير إلا قوله (صلى الله عليه وسلم) : « من كنت مولاه » فهذا مما يدعو إلى العجب من قلّة إطلاع الشيخ وقصر باعه في علوم الحديث ، لأن أئمة الحديث وحافظاته قد صحّحوا من الحديث أكثر مما يدعوه الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، فقد نقل الحافظ ابن كثير الدمشقى عن الحافظ شمس الدين الذهبي قوله : وصدر الحديث متواتر أتيقناً أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قاله ، وأما « اللهم وال من والاه » فزيادة قوية الأسناد(٢) .

كما اعترف بتواتره الحافظ ابن الجوزي بروايته عن أبي ليلى ، قال سمعت علياً (رضى الله عنه) بالرجبة ينشد الناس : من سمع النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول : « من كنت مولاه فعلى مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » فقام اثنا عشر بدريراً فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول ذلك . هذا حديث حسن من هذا الوجه ، صحيح من وجوه كثيرة ، متواتر عن أمير

المؤمنين على (رضي الله عنه) ، وهو متواتر أيضاً عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ، رواه

(١) الدر المنشور ٣/١١٧ ، فتح القدير . ٢/٦٠

(٢) البداية والنهاية . ٥/٢١٤ .

— ... الصفحة ٢٠ ... —

الجم الغير عن الجم الغير ، ولا عبرة بمن حاول تضعيه ممن لا اطلاع له في هذا العلم(١) .

وقال الحافظ ابن حجر الهيثمي المكي : وقول بعضهم إن زياده « اللهم وال من والاه » إلى آخره موضوعة ، مردود ، فقد ورد ذلك عن طرق صحيح الذهب كثيراً منها(٢) .

ثم قال : قال (صلى الله عليه وسلم) يوم غدير خم : « من كنت مولاه فعلى مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاده » الحديث . وقد مر في حادى عشر الشبه ، وأنه رواه عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ثلاثون صحابياً ، وأن كثيراً من طرقه صحيح أو حسن(٣) .
كما أثبت توادر حديث الغدير وصحة تكميلته عدد كبير من الحفاظ الثقات .

ومن أراد المزيد من التفصيل فعليه بكتاب (الغدير) للعلامة الأميني (رحمه الله) وكتاب (نفحات الازهار) للسيد على الميلاني دام ظله ، إذ يجد فيما أسماء الحفاظ والعلماء الذين أخرجوا الحديث بمختلف طرقه .

(١) أسنى المطالب : ٤٨ .

(٢) الصواعق المحرقة : ٦٤ .

(٣) الصواعق المحرقة : ١٨٧ - ١٨٨ .

— ... الصفحة ٢١ ... —

النص على الخلافة

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب :

وليس في قوله « من كنت مولاه » أن النص على خلافته متصلة ، ولو كان نصاً لادعها على (رضي الله عنه) ، لانه أعلم بالمراد ، ودعوى ادعائها باطل ضرورة ، ودعوى علمه يكون نصاً على خلافته وترك ادعائهما تقية أبطل من أن يبطل .

ما أتيح ملة قوم يرموهم إمامهم بالجبن والخور والضعف في الدين مع أنه من أشجع الناس وأقواهم...(١) .

لاشك أن إدعاء الشيخ محمد بن عبد الوهاب لا يستند على الواقع ، فالملتعلع على السنة النبوية في كتب أهل السنة نفسها ، يجد من الشواهد الصحيحة ما يدعم قول الإمامية بأن حديث الغدير هو استخلاف مباشر من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لأمير المؤمنين بلا فصل .

وقد وردت في مصادر الشيعة روایات صحيحة ثبتت الخلافة لأمير المؤمنين (عليه السلام) ولأولاده المعصومين بأسمائهم ، لكنني سأعرض عن تلك الروایات مكتفيًا بالشواهد التي وردت في كتب

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٧ .

— ... الصفحة ٢٢ ... —

أهل السنة التي أخرجها حفاظهم ومحدثوهم واعترفوا بصحتها لأن فيها الكفاية :

١- أخرج أبو داود الطيالسى بسنده صحيح قال : حدثنا أبو عوانة ، عن أبي بلج ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن عباس : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال لعلى : «أنت ولی كل مؤمن من بعدي» (١) .

٢- أخرج هذا الحديث ابن عبد البر بنفس السندي وقال: هذا إسناد لا مطعن فيه لاحد لصحته وثقة نقلته(٢).

٣- أخرج ابن أبي شيبة الحديث من طريق آخر قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا جعفر بن سليمان ، قال : حدثني يزيد الرشك ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين قال : بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سرية واستعمل عليهم علياً ، فصنع على شيئاً أنكروه ، فتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يعلموه ، و كانوا إذا قدموا من سفر بدؤاً برسول الله (صلى الله عليه وسلم) فسلموا عليه ونظروا إليه ثم ينصرفون إلى رحالهم . قال : فلما قدمت السرية سلموا على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقام أحد الأربعه فقال : يا رسول الله ، ألم تر أن علياً صنع كذا وكذا ؟ فأقبل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) - يُعرف في وجهه الغضب - فقال : « ما تريدون من على ؟ ما

(١) مسند الطیالسی : ٣٦٠ رقم الحديث . ٢٧٥٢

الاستيعاب (٢) / ١٠٩٣

— ... الصفحة ٢٣ ... —

ترى دون من على؟ على مني وأنا من على، وعلى ولی کل مؤمن بعدی «(۱)».

^٤ - أخرجه أحمد بن حنبل بنفس السند وفيه : « دعوا علياً ، إن علياً مني وأنا منه وهو ولی كل مؤمن بعدي » (٢) .

٥- أخرجه الترمذى وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان(٣) .

^٦ - وأخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، بِنَفْسِهِ، السَّنْدُ (٤).

٧- واحرجه السانی بنفس السيد (۱).

٧- الحافظ ابو يعلى الموصلى (٥).

٨- الطبرى ، كما فى كنز العمال (٦) .

٩- ابن حبان ، كما عن الرياض النصرة(٧).

١٠ - الطبراني (٨).

(١) المصنف ٨٢/.

• ٥/٣٥٦ ، ٤/٤٣٨ (٢) مسند أَحْمَد

(٣) جامع الترمذى ٥/٦٣٢ .

١٠٩ : الخصائص (٤)

(٥) مسند أبي يعلى ١/٢٩٣ رقم ٣٥٥ ، وقال محققه : رجاله رجال الصحيح .

(٦) كنز العمال ١٤٢/١٣ (شوابن جرير وصححه).

(٧) النصرة الياضي . ٣/١٢٩

(٨) المعجم الكبير ١٢٩ - ١٨١٢٨ ، الاوسط ٥٤٢٥ .

--- ... الصفحة ٢٤ ... ---

١١- الحاكم(١).

^{١٢} - أخر ح الخطب الغدادي الحديث بطرق آخر قال: أخرنا أبو محمد عبد الله بن علي، بن عاصم، بن أبي عقل، القاضي - بصور -

أخبرنا محمد بن أحمد بن جميع الغساني ، أخبرنا أبو عبدالله محمد بن مخلد العطاء - بغداد - حدثنا أحمد بن غالب بن الأجلح بن عبد السلام - أبو العباس - حدثنا محمد بن يحيى بن الضريس ، حدثنا عيسى بن عبد الله بن عمر بن على بن أبي طالب ، حدثني أبي عبدالله بن عمر ، عن أبيه ، عن جده على بن أبي طالب قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « سألت الله فيك خمساً فأعطاني أربعاً ومنعني واحدة : »

سألته فأعطاني فيك : أنك أول من تنشق الأرض عنه يوم القيمة ، وأنت معى معك لواء الحمد ، وأنت تحمله ، وأعطاني أنك ولى المؤمنين من بعدي » (٢) .

١٣ - الحافظ ابن عساكر (٣) .

(١) المستدرك على الصحيحين . ٣/١١٠ .

(٢) تاريخ بغداد . ٤٣٣٩ .

(٣) تاريخ دمشق . ٤٢/١٠٢ .

— ... الصفحة ٢٥ ... —

١٤ - الحافظ ابن الأثير (١) .

١٥ - المتقى الهندي ، وفيه « على مني وأنا من على ، وعلى ولی كل مؤمن بعدي » وقال : (ش عن عمران بن حصين ، صحيح) (٢) . فهذه النصوص الصحيحة وغيرها - مما لم أذكره - تقطع بولاية أمير المؤمنين (عليه السلام) على المسلمين كافة بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهذا يتضمن عدم الفصل ، لانه لم يرد استثناء أحد من الدخول في الولاية قطعاً ، رغم أن البعض حاول أن يدعى أن لفظة بعدي تعنى البعدية المطلقة ولا يراد بها البعدية المباشرة بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

ولكن - وكما يقول الاستاذ مروان خليفات - ماذا نفعل بلفظ (كل) في قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : « وهو ولی كل مؤمن بعدي » ؟ أليست هي من الفاظ العموم ؟ إذاً فعلى ولی كل مؤمن بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وإن كان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان (٣) .

قواعد أمير المؤمنين (عليه السلام)

أما لماذا قعد أمير المؤمنين (عليه السلام) عن حقه ولم يطالب القوم به ؟

(١) أسد الغابة ٣٦٠٤ . (٢) كنز العمال ١١٦٠٨ . (٣) وركبت السفينة : ٤٩٥ .

— ... الصفحة ٢٦ ... —

فالواقع يثبت أنه لم يقعد عنه في بداية الامر ، لأن في امتلاكه عن مبايعة أبي بكر مدة ستة أشهر دليلاً على ذلك ، وقد أثبتت ذلك معظم المؤرخين والمحدثين ، ويكتفي هنا المقام الاستشهاد برواية الصحيحين - باعتبارهما أقوى مصادر أهل السنة - لاثبات ذلك مما اتفق الشیخان على إخراجه ، واللفظ للبخاري :

عن عائشة ، أن فاطمة بنت النبي (صلى الله عليه وسلم) أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مما أفاء عليه بالمدينة وفديه وما بقى من خمس خير ، فقال أبو بكر : إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : « لأنورث ما تركنا صدقة » ، إنما يأكل آل محمد (عليهم السلام) في هذا المال وإنى والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن حالها التي كان عليها في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولا عمل فيها بما عمل به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً ، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت ، وعاشت بعد النبي (صلى الله عليه

وسلم) ستة أشهر ، فلما توفيت دفنهما زوجها على ليلاً ولم يؤذن بها أبا بكر ، وصلى عليها ، وكان لعلى من الناس وجه حياء فاطمة ، فلما توفيت استنكر على وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبرأته ولم يكن يباعي تلك الاشهر ، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك ، كراهيّة لمحضر عمر ، فقال عمر : لا والله لا تدخل عليهم

— ... الصفحة ٢٧ ... —

وحده ، فقال أبو بكر : وما عسيتهم أن يفعلوا بي ، والله لا تدينهم ، فدخل عليهم أبو بكر ، فتشهد على فقال : إنما قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله ، ولم تنفس عليك خيراً ساقه الله إليك ، ولكنك استبدلت علينا بالامر ، وكنا نرى لقربتنا من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نصيباً ، حتى فاضت علينا أبي بكر ، فلما تكلم أبو بكر قال : والذى نفسي بيده لقرابة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أحب إلى أن أصل من قرابتي ، وأما الذى شجر بيني وبينكم من هذه الاموال فلم آل فيها عن الخير ، ولم أترك أمراً رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يصنعه فيها إلا صنعته ، فقال على لابي بكر : موعدك العشية للبيعة ، فلما صلّى أبو بكر الظهر رقى على المنبر فتشهد وذكر شأن على وتخلقه عن البيعة وعذرها بالذى اعتذر إليه ، ثم استغفر وتشهد على فعظم حق أبي بكر وحدث أنه لم يحمله على الذى صنع نفاسة على أبي بكر ولا إنكاراً للذى فضل الله به ، ولكننا نرى لنا في هذا الامر نصيباً ، فاستبدل علينا ، فوجدنا في أنفسنا ، فسر بذلك المسلمين وقالوا : أصبحت ، وكان المسلمون إلى على قريباً حين راجع الامر بالمعروف (١).

الملحوظ على هذه الرواية ، أن فيها اعترافاً صريحاً بأن أمير

(١) صحيح البخاري ٥/١٧٧ - ١٧٨ باب غزوء خير ، صحيح مسلم ٣/١٣٨٠ كتاب الجهاد والسير .

— ... الصفحة ٢٨ ... —

المؤمنين (عليه السلام) لم يباعي أبي بكر طيلة ستة أشهر ، وليس قضية ميراث الزهراء (عليها السلام) من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) هي السبب في تأخر بيعة أمير المؤمنين لابي بكر - كما يوحى كلام أبي بكر بذلك وكما ادعى البعض - إذ أن كلام أمير المؤمنين (عليه السلام) يؤكّد أن السبب هو استبداد أبي بكر بالامر من مستحقيه الحقيقيين .

أما لماذا باعي أمير المؤمنين في نهاية الامر ؛ فلانه نظر إلى مصالحة الاسلام العليا فقدتها على حقه خوفاً من ذهاب الاسلام كله بحدوث فتنه لا تبقى ولا تذر ، ففضل التضحية بشرط الامر بدلاً من التضحية بكله ، وقد بين سيدنا الامام شرف الدين (قدس سره) الامر بشكل جلي حيث قال :

السلف الصالح لم يتسرّ له أن يقهرهم يومئذ على التبعـد بالنصـر فرقـاً من انقلـابـهم إذا قـاومـهم وخشـيـة من سـوء عـوـاقـبـ الاختـلـافـ فـىـ تـلـكـ الـحـالـ ، وـقـدـ ظـهـرـ النـفـاقـ بـموـتـ رـسـوـلـ اللهـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ)ـ وـقوـيـتـ بـفقـدـهـ شـوـكـةـ المـنـافـقـيـنـ وـعـتـتـ نـفـوسـ الـكـافـرـيـنـ وـتـضـعـضـعـتـ أـرـكـانـ الدـيـنـ ، وـانـخـلـعـتـ قـلـوبـ الـمـسـلـمـيـنـ وـأـصـبـحـوـاـ بـعـدـهـ كـالـغـنـمـ الـمـطـيرـةـ فـىـ اللـيـلـةـ الشـاتـيـةـ بـيـنـ ذـئـابـ عـادـيـةـ وـوـحـوشـ ضـارـيـةـ ، وـارـتـدـتـ طـوـافـ مـنـ عـرـبـ ، وـهـمـتـ بـالـرـدـةـ أـخـرـىـ... فـأـشـفـقـ عـلـىـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ فـيـ ذـلـكـ الـظـرـفـ أـنـ يـظـهـرـ إـرـادـةـ الـقـيـامـ بـأـمـرـ النـاسـ مـخـافـةـ الـبـائـقـةـ وـفـسـادـ الـعـاجـلـةـ ،

— ... الصفحة ٢٩ ... —

والقلوب على ما وصفنا ، والمنافقون على ما ذكرنا ، يغضون عليهم الانامل من العيظ ، وأهل الردة على ما بينا ، والأمم الكافرة على ما قدمنا ، والانصار قد خالقو المهاجرين وانحازوا عنهم يقولون منا أمير ومنكم أمير ، فدعاه النظر للدين إلى الكف عن طلب الخلافة والتتجافى عن الأمور ، علمًا منه أن طلبها والحال هذه يستوجب الخطر بالأمة والتغريب في الدين ، فاختار الكف إثارةً للإسلام وتقديماً للصالح العام وتفضيلاً للإجلاء على العاجلة . غير أنه قعد في بيته - ولم يباعي حتى آخر جوه كرهـاـ - احتفاظـاـ بـحـقـهـ واحـجـاجـاـ عـلـىـ منـ عـدـلـ عـنـهـ ، وـلـوـ أـسـرـعـ إـلـىـ الـبـيـعـةـ مـاـ تـمـتـ لـهـ حـجـةـ وـلـاـ سـطـعـ لـهـ بـرـهـانـ ، لـكـنـهـ جـمـعـ فـيـمـاـ فعلـ بـيـنـ حـفـظـ الدـيـنـ ، وـالـاحـفـاظـ بـحـقـهـ منـ إـرـةـ

المؤمنين ، فدل هذا على أصلأة رأيه ورجاحه حلمه وسعة صدره وإيثاره المصلحة العامة ، ومتى سخت نفس امرئ عن هذا الخطب الجليل والامر الجزييل ، ينزل من الله تعالى بغاية منازل الدين ، وإنما كانت غايتها من فعل أربح الحالين له وأعود المقصودين عليه ، بالقرب من الله عزوجل (١) .

أما قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب بأن في ذلك اتهاماً من

(١) المراجعات : ٤٥٠ - ٤٥١ ، المراجعة ٨٤ .

— ... الصفحة ٣٠ ... —

الشيعة لامامهم بالجبن - والعياذ بالله - فنقول : لقد كان لامير المؤمنين (عليه السلام) أسوة حسنة حين قال كما في قوله تعالى (قَالَ يَا ابْنَ أُمِّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي) (١) .
فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « فنظرت فإذا ليس لى معين إلا أهل بيته فضلت بهم عن الموت وأغضبت على القذى وشربت على الشجا وصبرت على أخذ الكظم وعلى أمر من طעם العلقم » (٢) .

(١) سورة الاعراف : ١٥٠ . (٢) نهج البلاغة ، صبحي الصالح : ٥٦ ، الخطبة ٢٦ .

— ... الصفحة ٣١ ... —

الفصل الثاني : خلافة الخلفاء

[تمهيد]

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب :
ومنها إنكارهم صحة خلافة الصديق (رضي الله عنه) ، وإنكارها يستلزم تفسيق من بايعه واعتقد خلافته حقاً ، وقد بايعه الصحابة (رضي الله عنهم) حتى أهل البيت كعلى (رضي الله عنه) ، وقد اعتقدتها حقاً جمهور الأمة... (١) .
ثم ساق الشيخ عدداً كبيراً من الروايات للتدليل على صحة خلافة أبي بكر وهى :

١ - عن علي (رضي الله عنه) قال : دخلنا على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقلنا : يا رسول الله ، استخلف علينا ، قال : « إن يعلم

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٨ .

— ... الصفحة ٣٢ ... —

الله فيكم خيراً يول عليكم خيراً كم » ، فقال علي (رضي الله عنه) : فعلم الله فيما خيراً فولى علينا خيراً أبو بكر (رضي الله عنه) .
رواه الدارقطني ، وهذا أقوى حجة على من يدعى موالة على (رضي الله عنه) .
٢ - وعن جبير بن مطعم قال : أتت امرأة إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فأمرها أن ترجع إليه فقالت : إن جئت ولم أجده ؟ كأنها تقول الموت ، قال : « إن لم تجديني فأنتي أبو بكر » .
رواه البخاري ومسلم .

٣ - عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال : جاءت امرأة إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تسأله شيئاً ، فقال : « تعودين » ، فقالت : يا رسول الله إن عدت فلم أجده - تعرض بالموت - فقال : « إن جئت فلم تجديني فأنتي أبو بكر فإنه الخليفة من بعدي » .

رواه ابن عساكر .

٤- وعن ابن عمر (رضي الله عنه) قال : سمعت رسول الله يقول : « يكون خلفي اثنا عشر خليفة أبو بكر لا يلبث إلا قليلاً ». رواه البغوي بسنده حسن .

٥- وعن حذيفة (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « اقتدوا باللذين بعدي أبي بكر وعمر رضي الله عنهم ». --- الصفحة ٣٣ ...

رواہ أحمد والترمذی وحسنه ابن ماجہ والحاکم وصححه ورواہ الطبرانی عن أبي الدرداء والحاکم عن ابن مسعود .

٦- وعن حذيفة (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « إِنِّي لَا أَدْرِي مَا قَدِرَ بِقَائِي فِيْكُمْ فَاقْتُدُوْبِاللذِّيْنَ بَعْدِيْأَبِيْبَكْرِ وَعَمِّرِ ». رواه أحمد وغيره.

٧- وعن أنس قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر رضي الله عنهم ، واهتدوا بهدى عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه ». رواه ابن عدى .

٨- وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن أسأله : إلى من ندفع صدقاتنا بعدك ؟ فقال : « إلى أبي بكر ». رواه الحاکم وصححه .

٩- وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في مرضه الذي مات فيه : « إدعى لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً ، فاني أخاف أن يتمني متمن ويقول قائل : أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبابكر ». رواه مسلم وأحمد ، وهذا الحديث يخرج من يأبى --- الصفحة ٣٤ ...

خلافة الصديق عن المؤمنين .

١٠- عن علي (رضي الله عنه) قال : قال لي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « سألت الله أن يقدمك ثلثاً فأبى الله إلا تقديم أبي بكر » ، وفي رواية زiyاده : « ولكنني خاتم الانبياء وأنت خاتم الخلفاء ». رواه الدارقطنی والخطیب وابن عساکر .

١١- وعن سفينة قال : لما بنى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) المسجد وضع في البناء حجراً وقال لأبی بکر : « ضع حجرک إلى جنب حجری » ، ثم قال لعمر : « ضع حجرک إلى جنب حجر أبی بکر » ، ثم قال : « هؤلاء الخلفاء بعدي ». رواه ابن حبان ، وقال أبو زرعة : إسناده قوى لا بأس به والحاکم وصححه والیھقی .

١٢- روى في تفسير قوله تعالى : (وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيَّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ) ، الاخبار بخلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهم ، قبل يشير إلى خلافة الصديق (رضي الله عنه) ، قوله تعالى : (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِيْنِهِ فَيُمْتَأْدِلُ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَيْطَثُ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) ، لانه هو الذي جاحد أهل الردة .

١٣- قوله تعالى : (قُلْ لِلْمُخْلَفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ --- الصفحة ٣٥ ...

سُتُّدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بِأَنَّ شَدِيدَ تُقَاتِلُوْهُمْ أَوْ يُسْلِمُوْهُمْ) الاية ، لانه هو الذي باشر قتال بنى حنيفة الذين كانوا من أشد الناس حين ارتدوا .

وقوله تعالى : (وَعَيْدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيْسَ تَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيَمْكُنَّ دِيْنَهُمْ

الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ) الآيَة ، وَقَدْ مَكَنَ الْإِسْلَامَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَكَانَا خَلِيفَتِينَ حَقِيقَيْنَ ، لَوْجُودَ صَدْقَةٍ وَعِدَةِ اللَّهِ تَعَالَى . وَمَا صَحَّ مِنْ قَوْلِهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : «الخِلَافَةُ بَعْدِ ثَلَاثَتَنِ» ، وَفِي بَعْضِ الْرَوَايَاتِ : «خِلَافَةُ رَحْمَةٍ» ، وَفِي بَعْضِهَا : «خِلَافَةُ النَّبِيِّ» .

١٤ - وَمَا صَحَّ مِنْ أَمْرِهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَبَا بَكْرٍ فِي مَرْضِ مَوْتِهِ بِأَمَامَةِ النَّاسِ ، وَهَذَا التَّقْدِيمُ مِنْ أَقْوَى اِمَارَاتِ حَقِيقَةِ خِلَافَةِ الصَّدِيقِ ، وَبِهِ اسْتَدْلِلُ أَجْلَاءِ الصَّحَابَةِ كِعْمَرٌ وَأَبِي عَبِيدَةِ وَعَلَى (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَجْمَعِينَ) . فَهَذِهِ وَمَا شَاكِلَهَا تَسْوِدُ وَجْهَ الرَّافِضَةِ وَالْفَسِقَةِ الْمُنْكَرِينَ خِلَافَةُ الصَّدِيقِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (١) .

(١) رسالَةُ فِي الرَّدِّ عَلَى الرَّافِضَةِ : ٩ - ١٢ .

— ... الصفحة ٣٦ ... —

تناقض النصوص

إِنَّ الْقَارِئَ إِذَا أَمَعَنَ النَّظرَ فِي هَذِهِ النَّصُوصِ الَّتِي نَسَبَتْ إِلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) زُورًاً وَبَهْتَانًاً ، عَلَى أَنَّهَا النَّصُوصُ الدَّامِغَةُ عَلَى خِلَافَةِ الْخَلِفَاءِ الْثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِينَ - يَسْتَطِعُ أَنْ يَلَاحِظَ بِكُلِّ جَلَاءٍ أَنَّهَا تَنَاقِضُ بَعْضَهَا الْبَعْضَ ، وَيَكْذِبُهَا الْوَاقِعُ وَسِيرُ الْحَوَادِثُ التَّارِيْخِيَّةُ فِي عَصْرِ صَدْرِ الْإِسْلَامِ ، وَآثَارُ الْوَضْعِ وَاضْحَاهُ عَلَيْهَا .

إِنَّ مِنَ الْأَمْرِ الْمُتَسَالِمِ عَلَيْهَا عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ السَّنَةِ أَنَّ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لَمْ يُوصِّي بِالخِلَافَةِ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ ، بَلْ وَهُمْ يَسْتَنِدونَ فِي ذَلِكَ إِلَى مَقْوِلَاتِ صَدَرَتْ عَنْ خَلْفَائِهِمْ وَبِخَاصَّةِ الشِّيَخِينَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ لِلْإِسْتِدَالَلِّ عَلَى عَدَمِ اسْتِخْلَافِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أَحَدًا مِنْ بَعْدِهِ ، فَهُمْ يَنْقُلُونَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ تَمَنَّى عِنْدَ مَوْتِهِ لَوْ كَانَ سَأَلَ النَّبِيَّ عَنْ ثَلَاثَةِ، إِحْدَاهَا قَوْلُهُ : لَيَتَنِي كَتَبَ سَأْلَتِهِ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبٌ (١) .

وَتَمَنَّى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ذَلِكَ أَيْضًا بِقَوْلِهِ : ثَلَاثَ لَانِ يَكُونُ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بَيْنَهُنَّ لَنَا أَحَبُّ إِلَى مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا :
الخِلَافَةُ

(١) تَارِيخُ الطَّبَرِيِّ ٣/٤٣١ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمَصَادِرِ .

— ... الصفحة ٣٧ ... —

وَالْكَلَالَةُ وَالرَّبِّيَا (١) .

كَمَا روَى الشِّيَخُانَ - وَاللَّفْظُ لِلْبَخَارِيِّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قِيلَ لِعُمَرَ : أَلَا تَسْتَخْلِفُ فَقَدْ استَخْلَفَ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - أَبُو بَكْرٍ - وَإِنْ أَتَرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : رَاغِبٌ رَاهِبٌ وَدَدَتْ أَنِي نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا لَا لَى وَلَا عَلَى ، لَا أَتَحْمِلُهَا حَيًّا وَمِيتًا (٢) .

فَهَذِهِ التَّمَنِيَاتُ وَغَيْرُهَا تَدْلِي عَلَى أَنَّ أَبِي بَكْرًا أَوْ عُمَرَ لَمْ يَدْعُ النَّصَّ عَلَيْهِ بِتَاتَّاً ، فَضْلًا عَنْ أَنَّ الْحِجَاجَ الَّتِي احْتَجَ بِهَا الشِّيَخُانَ عَلَى الْأَنْصَارِ فِي السَّقِيفَةِ كَانَتْ خَالِيَّةً مِنْ ادْعَاءِ النَّصَّ .

أَمَّا الْرَوَايَاتُ الَّتِي اسْتَشَهَدَ بِهَا الشِّيَخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ - وَمِنْ سَبَقَهُ فِي ذَلِكَ - فَهُنَّ تَنَاقِضُ نَفْسَهُمْ .

وَقَدْ أَثْبَتَ الْكَثِيرُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السَّنَةِ وَحَفَاظَهُمْ بِطَلَانَ مَعْظَمِهَا !

فَالرَّوَايَةُ الْأُولَى الْمُخْتَلِفَةُ عَلَى لِسَانِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَرْدِهَا أُمُورُ مِنْهَا :

- (١) مسنـد أـحمد ١/٣٥ ، تـفسـير الطـبـرـى ٦/٣٠ ، الـبـداـيـة وـالـنـهاـيـة ٣/٢٤٧ ، سنـن البـيـهـقـى ٨/١٤٩ .
- (٢) صـحـيق البـخـارـى ٩/١٠٠ كـتـاب الـاـحـكـام بـاب الـاسـتـخـالـف ، صـحـيق مـسـلـم ٣/١٤٥٤ بـاب الـاسـتـخـالـف وـتـرـكـه .
- ... الصفحة ٣٨ ... ---

١- أنـ الروـاـيـة المـتـفـقـ عـلـيـهـاـ وـالـتـىـ ذـكـرـناـهـاـ فـىـ الـفـصـلـ السـابـقـ أـثـبـتـ أـنـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ قـدـ تـأـخـرـ عـنـ بـيـعـةـ أـبـىـ بـكـرـ سـتـةـ أـشـهـرـ ،ـ لـأـنـهـ اـعـتـبـرـهـ مـسـتـبـدـاـ عـلـيـهـ ،ـ وـمـعـلـومـ قـطـعـاـ أـنـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ لوـ كـانـ قـدـ سـمـعـ مـنـ النـبـىـ شـيـئـاـ مـاـ اـذـعـىـ عـلـيـهـ فـىـ فـضـلـ أـبـىـ بـكـرـ لـمـ تـخـلـفـ عـنـ بـيـعـتـهـ .

٢- أنـ الـمـصـادـرـ الـتـىـ نـقـلـتـ خـطـبـةـ أـبـىـ بـكـرـ بـعـدـ الـاسـتـخـالـفـ .ـ قـدـ اـتـفـقـتـ عـلـىـ أـنـ أـبـابـكـرـ قـالـ فـيـهـاـ :ـ إـنـىـ قـدـ وـلـيـتـ عـلـيـكـمـ وـلـسـتـ بـخـيـرـ كـمـ... (١) .

وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ أـبـابـكـرـ لـمـ يـكـنـ يـرـىـ لـنـفـسـهـ هـذـهـ الـاـفـضـلـيـةـ الـمـزـعـومـةـ .

٣- ذـكـرـتـ مـصـادـرـ أـهـلـ السـنـةـ وـصـحـاحـهـمـ أـنـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ قـدـ أـعـلـنـ عـلـىـ الـمـنـبـرـ بـأنـ بـيـعـةـ أـبـىـ بـكـرـ كـانـتـ فـلـتـةـ وـقـىـ اللـهـ شـرـهـ(٢)ـ .ـ وـيـقـيـنـاـ لـوـ أـنـ عـمـرـ كـانـ قـدـ سـمـعـ نـصـاـ أوـ إـشـارـةـ مـنـ النـبـىـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ)ـ عـلـىـ أـبـىـ بـكـرـ لـادـعـاهـ ،ـ لـأـنـهـ صـاحـبـهـ وـرـفـيـقـهـ الـذـيـ وـقـفـ مـعـهـ بـكـلـ حـزـمـ ،ـ كـمـاـ أـكـدـتـ ذـلـكـ الـمـصـادـرـ التـارـيـخـيـةـ .

(١) الـكـاملـ فـىـ التـارـيـخـ ٢/٢٣٢ـ ،ـ تـارـيـخـ الطـبـرـىـ ٣/٢١٠ـ ،ـ التـمـهـيدـ ٤٨٧ـ .

(٢) صـحـيقـ الـبـخـارـىـ ٨/٢١٠ـ بـابـ رـجـمـ الـجـبـلـىـ ،ـ تـارـيـخـ الطـبـرـىـ ٣/٣٢٧ـ ،ـ الـكـاملـ فـىـ التـارـيـخـ ١/٥٥ـ ،ـ مـسـنـدـ أـحـمدـ ٢/٣٢٧ـ ،ـ تـارـيـخـ الـإـسـلـامـ للـذـهـبـىـ ٣/٦ـ ،ـ وـقـالـ مـتـفـقـ عـلـىـ صـحـتـهـ .

--- ... الصفحة ٣٩ ... ---

قالـ أـبـىـ الـحـدـيدـ الـمـعـتـرـلـىـ :ـ وـعـمـرـ هوـ الـذـىـ شـدـ بـيـعـةـ أـبـىـ بـكـرـ وـوـقـمـ الـمـخـالـفـينـ فـيـهـاـ ،ـ فـكـسـرـ سـيفـ الـزـبـيرـ لـمـ جـرـدـهـ وـدـفـعـ فـىـ صـدـرـ الـمـقـدـادـ وـوـطـئـ فـىـ السـقـيـفـةـ سـعـدـ بـنـ عـبـادـ وـقـالـ :ـ اـقـتـلـوـ سـعـداـ قـتـلـ اللـهـ سـعـداـ ،ـ وـحـطـمـ أـنـفـ الـحـبـابـ بـنـ الـمـنـذـرـ الـذـىـ قـالـ يـوـمـ السـقـيـفـةـ :ـ أـنـاـ جـذـيـلـهـ الـمـحـكـكـ وـعـذـيـقـهـ الـمـرـجـبـ ،ـ وـتـوـعـدـ مـنـ لـجـأـ إـلـىـ دـارـ فـاطـمـةـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ مـنـ الـهـاشـمـيـنـ وـأـخـرـجـهـمـ مـنـهـاـ ،ـ وـلـوـلـاهـ لـمـ يـثـبـتـ لـأـبـىـ بـكـرـ أـمـرـ وـلـاـ قـامـتـ لـهـ قـائـمـةـ(١)ـ .

أـمـاـ الـرـوـاـيـاتـ الـتـىـ فـىـ مـقـابـلـ الـرـوـاـيـةـ الصـحـيـحـةـ عـنـ ذـؤـبـ :ـ أـنـ النـبـىـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)ـ لـمـ حـضـرـ قـالـتـ صـفـيـهـ :ـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ ،ـ لـكـ اـمـرـأـ مـنـ نـسـائـكـ أـهـلـ إـلـيـهـمـ ،ـ وـإـنـكـ أـجـلـيـتـ أـهـلـىـ ،ـ فـانـ حـدـثـ حـدـثـ فـالـىـ مـنـ ؟ـ قـالـ :ـ «ـ إـلـىـ عـلـىـ بـنـ أـبـىـ طـالـبـ»ـ(٢)ـ .

فـهـذـهـ الـرـوـاـيـةـ الصـحـيـحـةـ ثـيـثـ حـجـتـنـاـ بـأـنـ النـبـىـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ)ـ قـدـ وـكـلـ إـلـىـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ رـعـاـيـةـ مـصـالـحـ الـمـسـلـمـيـنـ كـافـةـ مـنـ بـعـدـهـ .ـ وـمـنـهـمـ أـهـلـ بـيـتـ النـبـىـ وـأـزـوـاجـهـ .ـ بـعـدـ أـنـ نـصـبـهـ وـلـيـاـ عـلـىـ الـأـمـةـ كـافـةـ مـنـ بـعـدـهـ كـمـاـ أـثـبـتـنـاـ فـيـمـاـ سـبـقـ .

أـمـاـ الـرـوـاـيـةـ الـتـىـ وـرـدـتـ عـلـىـ لـسـانـ اـبـنـ عـمـرـ وـالـتـىـ يـحدـدـ النـبـىـ

(١) شـرـحـ نـهـجـ الـبـلـاغـةـ ١/١٧٤ـ .

(٢) مـجـمـعـ الزـوـائـدـ ٩/١١٢ـ - ١١٣ـ وـقـالـ :ـ رـوـاهـ الطـبـرـانـىـ وـرـجـالـهـ رـجـالـ الصـحـيـحـ .

--- ... الصفحة ٤٠ ... ---

فـيـهـاـ خـلـفـاءـ بـاـثـيـ عـشـرـ ،ـ وـوـرـدـ فـيـهـاـ اـسـمـ أـبـىـ بـكـرـ ،ـ فـانـ ذـيـلـ الـرـوـاـيـةـ مـوـضـوـعـ ،ـ إـذـ وـرـدـ الـرـوـاـيـاتـ الصـحـيـحـةـ عـنـ الـخـلـفـاءـ الـاثـنـيـ عـشـرـ بـدـوـنـ ذـكـرـ اـسـمـ أـحـدـ فـيـ أـهـلـ كـتـبـ الـحـدـيـثـ الـمـعـتـمـدـةـ عـنـ أـهـلـ السـنـةـ .

وـالـأـمـامـيـةـ يـسـتـدـلـونـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ أـنـ الـاثـنـيـ عـشـرـ الـمـذـكـورـيـنـ هـمـ الـأـئـمـةـ الـمـعـصـومـونـ مـنـ أـهـلـ بـيـتـ النـبـىـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ)

وليسوا غيرهم كما سوف ثبت ذلك . وقد حير هذا الحديث حفاظ أهل السنة وشراحهم ، لأنهم جهدوا في تأويل هذا الحديث لكي ينطبق على الخلفاء الاربعة وبعض خلفاء بنى أمية وحتى بنى العباس ، لكنهم عجزوا عن إثبات ذلك . وسوف أذكر بعض آراء علماء أهل السنة في هذا الحديث ، ثم أحاول استخلاص النتيجة بما يوافق استدلال الشيعة بهذا الحديث على صحة منهجهم .

الخلفاء الاثنا عشر

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في « مطلب انحصر الخلافة في اثنى عشر » :

ومنها دعوام انحصر الخلافة في اثنى عشر ،

— ... الصفحة ٤١ ... —

فانهم كلهم بالنص والابصار عمن قبله ، وهذه دعوى بلا دليل مشتملة على كذب ، بطلانها أظهر من أن يبين ، ويتوسلون بها إلى بطلان خلافة من سواهم ، في ذلك تكذيب لنصوص واردة في خلافة الخلفاء الراشدين وخلافة قريش(١) .

أما ادعاء الشيخ أن دعوى الشيعة بلا دليل ، فسوف ثبت أن دعواهم بدليل ، ولا أدرى لماذا لا يكلف الشيخ نفسه سوق بعض الأدلة القوية لإثبات صحة ادعائه ويكفي بالقول أن بطلان ادعاءات الشيعة أظهر من أن يبين !!
أما قولنا ببطلان خلافة الخلفاء الثلاثة ، فسوف ثبت ذلك بالأدلة الدامغة ، وأما النصوص التي يدعى بها الشيخ على صحة خلافة الخلفاء الثلاثة ، فنحن بصدد بطلانها في هذا الفصل .

لقد ورد حديث اثنى عشر خليفة من قريش في معظم مصادر أهل السنة وصحابهم باختلاف يسير في بعض الالفاظ ، حيث وردت عبارات (خليفة ، أميراً ، رجلاً ، قياماً) في هذه الروايات ، وسوف أستشهد ببعض هذه الروايات ، ثم أسجل آراء العلماء والحفاظ في شرح متن هذا الحديث الصحيح :

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٢٧ .

— ... الصفحة ٤٢ ... —

١- أخرج البخاري عن جابر بن سمرة قال : سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول : « يكون إثنا عشر أميراً » فقال كلمة لم أسمعها ، فقال أبي إنه قال : « كلهم من قريش »(١) .

٢- أخرج مسلم عدة روايات ، أورد منها هاتين الروايتين : عن جابر بن سمرة ، قال : دخلت مع أبي على النبي (صلى الله عليه وسلم) ، فسمعته يقول : « إن هذا الأمر لا ينقضى حتى يمضى فيهن إثنا عشر خليفة » ، قال : ثم تكلّم بكلام خفي على ، قال : فقلت لأبي : ما قال ؟ قال : « كلهم من قريش » .

وعن جابر بن سمرة أيضاً قال : سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول : « لا يزال أمر الناس ماضياً ما ولهم إثنا عشر رجلاً » ، ثم تكلّم النبي (صلى الله عليه وسلم) بكلمة خفية على ، فسألت أبي : ماذا قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ؟ فقال : « كلهم من قريش » .

٣- في سنن الترمذى « يكون من بعدى إثنا عشر أميراً »(٢) .

٤- في سنن أبي داود قريب من ذلك أيضاً(٣) .

٥- وأخرج الطبراني عن جابر بن سمرة قال: كنت مع أبي

(١) صحيح البخاري ٩/١٠١ كتاب الأحكام ، باب الاستخلاف .

(٢) سنن الترمذى ٤/٥٠١ .

(٣) سنن أبي داود ٤/١٠٦ .

— ... الصفحة ٤٣ ...

عند النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال : « يكون لهذه الأمة إثنا عشر قيماً لا يضرهم من خذلهم » (١) .

وقد تحيّر علماء أهل السنة في تفسير هذا الحديث ، فقال ابن كثير : وليسوا بالآتي عشر الذين يدعون إمامتهم الرافضة... .

وبعد أن يورد الروايات التي في هذا الشأن ، يبدأ بالتخطيط ، فيذكر رأي البيهقي الذي مفاده أن هذا العدد قد وجد بالصفة المذكورة إلى وقت الوليد بن يزيد بن عبد الملك ، لكنه يعترض بأن الخلفاء إلى زمن الوليد بن يزيد أكثر من اثنى عشر على كل تقدير ، ثم يقوم بمحاولات أخرى باسقاط البعض منهم أو إضافة آخرين ، ولكن العدد عنده لا يستقيم مطلقاً ، فتارة يبلغون خمسة عشر ، وأخرى أكثر من ذلك (٢) .

أما ابن بطّال فيروى عن المهلب أنه لم يلق أحداً يقطع في هذا الحديث بشيء معين .

أما القاضي عياض فيحاول الجمع بين هذا الحديث وحديث « الخلافة ثلاثون سنة » ثم يقول : وقد مضى منهم الخلفاء الاربعة ولا بد من تمام العدة قبل قيام الساعة .

(١) المعجم الكبير ٢/١٩٦ .

(٢) البداية والنهاية ٦/٢٤٨ - ٢٥٠ .

— ... الصفحة ٤٤ ...

وأما ابن الجوزي فيقول في كشف المشكل : قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلب مسانده وسألت عنه فلم أقع على المقصود به ، لأن ألفاظه مختلفة ، ولا أشك أن التخلط من الرواية .

وقال ابن المنادى : يحتمل في معنى حديث « يكون إثنا عشر خليفة » أن يكون هذا بعد المهدى الذي يخرج في آخر الزمان .

وأما ابن حجر العسقلاني فيورد الآراء المتقدمة دون أن يعطي نتيجة حاسمة في الأمر (١) .

أما السيوطي فيقول : وقد وجد من الثانية عشر : الخلفاء الاربعة ، والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز ، هؤلاء ثمانية ، ويحتمل أن يضم إليهم المهدى العباسى ، لانه في العباسين كعمر بن عبد العزيز في الامويين ، والظاهر العباسى ، أيضاً لما أوتيه من العدل ، ويبقى الاثنان المتضرران ، أحدهما المهدى من أهل البيت (٢) .

لكن الخلافة الإسلامية سقطت وأُلغيت ولما يظهر الخليفة الحادى عشر ، فمتى يظهر إذا؟ !

إن هذا الاضطراب والتخطيط كله ناجم عن إعراض أولئك العلماء

(١) فتح البارى ١٣/١٧٩ - ١٨٣ .

(٢) تاريخ الخلفاء : ١٠ .

— ... الصفحة ٤٥ ...

عن الحقيقة المتمثلة برأى الإمامية الذين فهموا النص ووضّحه لهم أنّهم المهدى ، وهو أن المقصودين بالأمر ليسوا إلاّ أئمّة أهل البيت الثانية عشر (عليهم السلام) .

ولقد فهم الكثير من أهل الكتاب ذلك بعد أن وجدوا في التوراة الصفة التي تنطبق عليهم فاعتبروا الإسلام على مذهب أهل البيت

(عليهم السلام) ، كما يعترف بذلك ابن كثير الدمشقي حيث يقول : وفي التوراة التي بأيدي أهل الكتاب ما معناه : (إن الله تعالى بشر إبراهيم باسماعيل وانه ينتمي ويكتثره ويجعل من ذريته إثنى عشر عظيماً) (١) .

ثم ينقل ابن كثير رأى ابن تيمية بقوله : قال شيخنا العلام أبو العباس بن تيمية : وهؤلاء المبشر بهم في حديث جابر بن سمرة - وقرر أنهم يكونون مفرقين في الأمة - ولا تقوم الساعة حتى يوجدوا ، وغلط كثير من تشرف بالاسلام من اليهود فظنوا أنهم الذين تدعوا إليهم فرقه الراضه فاتبعوهم... (٢) .

ونحن نقول لابن تيمية : كيف عرفت أنهم يكعون مفرقين في الأمة وليس في الحديث بمختلف روایاته ما يدل على ذلك ؟ وإن

(١) العهد القديم ، إصحاح ١٧ : آية ٢٠ .

(٢) البداية والنهاية ٦/٢٥٠ .

— ... الصفحة ٤٦ ... —

أولئك اليهود لم يغلطوا ، ولكن أنت المخطئ ، لأنك أسللت غشاوة التعصب على بصيرتك ، وإلا فلماذا لم تبين لنا من هم أولئك الاثنا عشر إن كنت تدرى؟ ! !

إن المشكلة التي حيرت العلماء هي لفظة (خليفة) التي وردت في بعض الروايات ، فحاولوا أن يطبقوها على الخلفاء الذين جلسوا على منصة الخلافة بغير حق ، وحاشا لرسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) أن يبشر أمته بأئمـة الجور والضلالـة من بنـي أمـيـة وبنـي العـبـاسـ .

نحن نعتقد أن لفظة خليفة - وإن كانت لا تعنى بالضرورة من يستلم الحكم بعد النبي كما تدل عليه الآيات القرآنية في استخلاف آدم مثلاً - هي السبب في عدم فهم القوم لمعنى الحديث ، إلا أن النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) لم يترك شيئاً لم يبينه لأـمـته ، فقال في إحدى الفاظ حديث الثقلين المتواتر : « إـنـىـ تـارـكـ فـيـكـ الـخـلـيفـيـنـ مـنـ بـعـدـيـ ، كـتـابـ اللـهـ وـعـتـرـتـيـ أـهـلـ بـيـتـيـ ، وـأـنـهـمـاـ لـنـ يـتـرـفـقـاـ حـتـىـ يـرـدـاـ عـلـىـ الـحـوـضـ » (١) .

فالنبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) قد أـخـبـرـ أـمـتـهـ بـأـنـ الـخـلـفـاءـ مـنـ بـعـدـهـ هـمـاـ : الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ ، وـالـأـئـمـةـ مـنـ أـهـلـ بـيـتـهـ (عليهم السلام) ، وـلـيـسـ الـخـلـفـاءـ الـجـابـرـةـ أوـ

(١) مسنـدـ أـحـمـدـ ٥/١٨١ـ ١٨٢ـ ١٨٩ـ ١٩٠ـ ، كـتـابـ السـنـةـ لـابـنـ أـبـيـ عـاصـمـ : ٣٣٧ـ ، ٦٢٩ـ ، وـقـدـ صـحـحـهـ الـلـبـانـيـ فـيـ (ـظـلـالـ الـجـنـةـ)ـ .

المطبوعـ معـ الـكـتـابـ - حـدـيـثـ ٧٥٤ـ .

— ... الصفحة ٤٧ ... —

بالـاحـرـىـ الـمـلـوـكـ الـعـتـاـءـ مـنـ بـنـيـ أـمـيـةـ وـغـيـرـهـ ، وـبـهـذـاـ فـقـطـ يـنـتـهـيـ الـاـشـكـالـ وـلـاـ سـيـلـ إـلـىـ غـيـرـهـ .
روـاـيـاتـ الـاقـتـداءـ بـالـشـيـخـينـ

أما الروايات التي أوردها الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، والتي فيها الحث على الاقتداء باللذين من بعده أبي بكر وعمر ، وهي كثيرة أخرىها غير واحد من المحدثين ، واستند المتكلمون من أهل السنة في كثير من الأحيان إليها في بيان حجية خلافة الشيوخين . لكن متابعة دقيقة لمتون هذه الروايات وأسانيدها ، وطعن كبار العلماء من أهل السنة أنفسهم فيها كافية لإثبات بطلان هذه الروايات . لقد وردت روایات الاقتداء في بعض السنن والمسانيد ، ولم يخرجها الشیخان ، وحيث أن أصحاب السنن والمسانيد لم يخرجوا هذه الأحاديث إلا من روایة حذيفة وابن مسعود رضى الله عنهم ، لذا فسوف أكتفى بمناقشة هذه الروايات ، وأعرض عما تبقى اختصاراً للوقت .

أما حديث حذيفة فقد أخرجه :

— ... الصفحة ٤٨ ... —

١- الترمذى ، قال : حدثنا الحسن بن الصباح البزار ، أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعى ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « إقتدوا بالذين من بعدى أبى بكر وعمر ». .

حدثنا أحمد بن منيع وغير واحد ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير نحوه . وكان سفيان بن عيينة يدلّس فى هذا الحديث ، فربما ذكره عن زائدة عن عبد الملك بن عمير ، وربما لم يذكر فيه زائدة .

وروى سفيان الثورى هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى لربعى ، عن ربعى ، عن حذيفة ، عن النبي (صلى الله عليه وسلم)(١) .

٢- أحمد بن حنبل ، رواه بنفس الاسناد(٢) .

٣- ابن ماجة ، بنفس الاسناد(٣) .

٤- الحكم النيسابورى ، بنفس الاسناد(٤) .

هذه هي عمدۀ هذه الروايات عن الاقتداء بالشیخین ، وفي

(١) سنن الترمذى ٥/٦٠٩ - ٦١٠ .

(٢) مسنند أحمد ٥/٣٨٢ ، ٣٨٥ .

(٣) سنن ابن ماجة ١/٣٧ .

(٤) المستدرك على الصحيحين ٣/٧٥ .

— ... الصفحة ٤٩ ... —

جميع أسانيدها ، عبد الملك بن عمير :

قال أحمد : عبد الملك مضطرب الحديث جداً مع قلة روایته ، ما أرى له خمسمائه حديث ، وقد غلط في كثير منها .

وقال إسحاق بن منصور : ضعفه أحمد جداً .

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين : مخلط(١) .

وقال ابن خراش : كان شعبه لا يرضاه ، وذكر الكوسج عن أحمد أنه ضعفه جداً .

وأما ابن الجوزي فذكره ، فحكى الجرج وما ذكر التوثيق(٢) .

وفي بعض طرق هذا الحديث : حفص بن عمر اليلى :

قال العقيلي : قال الشيخ : وهذا الحديث عن مسعر ليس يرويه غير أبي إسماعيل ، وإنما هذا الحديث عند مسعر بهذا الاسناد : « إقتدوا بالذين من بعدى أبو بكر وعمر » ، ولهفص بن عمر هذا غير ما ذكرت من الحديث ، وأحاديثه كلها إما منكر المتن أو منكر الاسناد وهو إلى الضعف أقرب(٣) .

وإضافة إلى ذلك فإن في بعض أسانيد الحكم (يحيى الحمانى) :

(١) تهذيب التهذيب ٦/٣٦٥ .

(٢) ميزان الاعتدال ٢/٦٦٠ .

(٣) الضعفاء ٢/٧٩٧ .

— ... الصفحة ٥٠ —

قال الحافظ الهيثمي : وهو ضعيف(١) .

وأخرج الحكم النيسابوري الحديث من طريق آخر ، قال :

وقد وجدنا له شاهداً باسناد صحيح عن عبدالله بن مسعود ، حدثنا أبو بكر بن إسحاق ، أبا عبد الله بن حنبل ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، ثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي الزعراء ، عن عبدالله بن مسعود (رضي الله عنه) قال :

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر واهتدوا بهدى عمار وتمسكون بعهد ابن مسعود » .

قال الذهبي في التلخيص : سنه واه .

ونكتفي بشهادة الذهبي .

وأخرجه بنفس الاسناد الترمذى ، وقال : يحيى بن سلمة يضعف في الحديث .

كما أخرج الترمذى الحديث عن حذيفة بطريق آخر ، قال : حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموى ، حدثنا وكيع ، عن سالم بن العلاء المرادى ، عن عمرو بن هرم ، عن ربعى بن خراش ، عن حذيفة (رضي الله عنه) ، قال : كنا جلوساً عند النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال : « إنى لا أدرى ما

(١) مجمع الزوائد ٩/٢٩٥ .

— ... الصفحة ٥١ —

بقائى فيكم ، فاقتدوا باللذين من بعدي » وأشار إلى أبي بكر وعمر(١) .

وفى إسناده سالم بن العلاء المرادى :

قال الذهبي : ضعفه ابن معين والنسائي(٢) .

هذا هو حال أقوى الروايات ، فناهيكم بالآخريات ، وتكفينا شهادة ابن حزم إذ قال : ولو أننا نستجيز التدليس ، والامر الذى لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً أو أبلسوه أسفًا ، لاحتججنا بما روى : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، ولكنه لم يصح ، ويعيذنا الله من الاحتجاج بما لا يصح !!!(٣) .

قصة الكتاب

أما الرواية التى استشهد بها شيخ الوهابية عن عائشة حول الكتاب الذى أراد النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) أن يكتبه لأبى بكر ، ففيه أمران :

الاول : إذا كان يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر ، وإن هذا الحديث يخرج من يأبى خلافة أبى بكر عن المؤمنين ، فهذا يعني إخراج جملة من خيرة الصحابة من السابقين الاولين وخيار الانصار من

(١) الترمذى ٥/٦١٠ .

(٢) ميزان الاعتدال ٢/١١٢ .

(٣) الفصل فى الملل والاهواء والنحل ٤/٨٨ .

— ... الصفحة ٥٢ ... —

دائرة الایمان ، وفي طليعتهم أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وهو رابع الخلفاء الراشدين وأفضل الأمة بعد الخلفاء الثلاثة عند أهل السنة كما هو معلوم ، وقد ثبت ذلك من روایة عائشة المتفق عليها والتي مرت فيما سبق .

كما ويخرج جميع بنى هاشم أيضاً من دائرة اليمان ، لأن الزهرى أكد أن أحداً من بنى هاشم لم يبايع أبا بكر إلاّ بعد ستة أشهر(١) .
كما امتنع الزبير بن العوام عن مبادئ أبي بكر ، وامتنع عمدار بن ياسر وغيره من السابقين الاولين .
وإذا كان هؤلاء قد بايعوا فيما بعد ، فإن الصحابي العظيم سعد بن عبادة لم يبايع حتى توفي واعترف ابن تيمية نفسه بذلك حيث قال :
ولم يختلف عن بيته - يعني أبا بكر - إلاّ سعد بن عبادة(٢) .

الثانى : إن هذه الرواية ليست صحيحة دون شك مهما كان مصدرها ، وضعت فى مقابل الرواية الصحيحة التى أخرجها عدد من المحدثين ، ففى صحيح البخارى عن سعيد بن جبير ، قال : قال ابن عباس : يوم الخميس وما يوم الخميس ؟ ! اشتد برسول الله (صلى الله عليه وسلم)

(١) تاريخ الطبرى ٣/٢٠٨ ، الكامل في التاريخ ٢/٣٣١ .

(٢) منهاج السنة النبوية ٤/١٢١ .

--- ... الصفحة ٥٣ ---

وجعه ، فقال : أئتونى أكتب لكم كتاباً لا- تضلوا بعده أبداً ، فتنازعوا - ولا ينبغي عندنى تنازع - فقالوا : ما شأنه يهجر استفهموه ، فذهبوا يردون عليه ، فقال : « دعونى فالذى أنا فيه خير مما تدعونى إليه » ، وأوصاهم بثلاث ، قال : « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيروا الوفد بنحو ما كنت أجيزة لهم » وسكت عن الثالثة أو قال : فنسيיתה(١) .

وأخرج البخارى عن ابن عباس قال : لما حضر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، قال النبي (صلى الله عليه وسلم) : « هل أكتب لكم كتاباً لا- تضلوا بعده » فقال عمر : إن النبي (صلى الله عليه وسلم) قد غالب عليه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله ، فاختلف أهل البيت فاختصموا ، منهم من يقول : قربوا يكتب لكم النبي (صلى الله عليه وسلم) كتاباً لن تضلوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر ، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي (صلى الله عليه وسلم) قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « قوموا » ، قال عبيد الله : فكان ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطتهم(٢) .

(١) صحيح البخارى ٦/١١ - ١٢ باب مرض النبي ووفاته .

(٢) صحيح البخارى ٧/١٥٦ باب قول المريض قوموا عنى .

--- ... الصفحة ٥٤ ---

وأخرج البخارى ومسلم عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس ، قال : لما حضر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) : « هل أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده » فقال بعضهم : إن رسول الله قد غالب عليه الوجع وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله ، فاختلف أهل البيت واختصموا ، فمنهم من يقول : قربوا يكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده ، ومنهم من يقول غير ذلك ، فلما أكثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « قوموا » . قال عبيد الله : قال ابن عباس : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطتهم(١) .

قال ابن كثير تعليقاً على الرواية : وهذا الحديث مما قد توهם به بعض الأغبياء من أهل البدع من الشيعة وغيرهم كل مدع أنه كان يريد أن يكتب فى ذلك الكتاب ما يرمون إليه من مقالاتهم...(٢)

لكتنا نقول لابن كثير : إن الشيعة يقولون : إن هذا الكتاب لم يكن إلاّ وصيحة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الخطيبة لا مير المؤمنين (عليه السلام) بالخلافة ، ولذا امتنع بعض من فى البيت - وعلى رأسهم عمر بن الخطاب - عن الامتثال لامر النبي (صلى الله عليه وآله

وسلم) بعد أن علموا مقصد النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) حتى

(١) نفس المصدر .

(٢) البداية والنهاية ٥/٢٢٨ .

— ... الصفحة ٥٥ —

اتهماه بأنه يهجر .

ولو أننا نظرنا إلى قول النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) : « هلم اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده » وإلى قوله (صلى الله عليه وآلها وسلم) في حديث الثقلين الصحيح :

عن زيد بن أرقم ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) « إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي ، أحدهما أعظم من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترته أهل بيتي ، ولن يتفرقوا حتى يردا على الحوض ، فانظروا كيف تختلفونى فيما » (١) .

وفي رواية أحمد بن حنبل ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترته أهل بيتي ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض » (٢) .
يتبيّن لنا أنّ النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) قد وضع شرطاً ينجي أمته من الضلال إلى الأبد ، وهو التمسك بعترته أهل بيته بعد كتاب الله عزوجل ، وقد فهم عمر بن الخطاب ذلك ، ففصل بين الكتاب والعترة ، وقال : حسبنا كتاب الله .
ومهما كانت التأويلات التي حاول البعض الاعتذار فيها لعمر بن

(١) صحيح الترمذى ٢/٢٢٠ .

(٢) مسنـد أـحمد ٣/١٤ ، ٣/١٧ ، ٣/٢٦ ، ٣/٥٩ .

— ... الصفحة ٥٦ —

الخطاب عن موقفه هذا ، فإن ذلك لا يغير من الحقيقة شيئاً ، ويستطيع المنصف أن يكتشف أن الشيعة مصيبون في دعواهم بأن مراد النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) كان أن يكتب كتاباً يوصي فيه بالخلافة لأهل بيته الممثلين بعميدهم أمير المؤمنين (عليه السلام) ، لكن المسلمين ضيعوا تلك الفرصة الذهبية ، فكان مصيرهم هذا الاختلاف الذي نراه اليوم والذي تعود جذوره إلى مئات السنين ، وكان أولها اختلافهم في السقife .

فالكتاب المدعى لابي بكر لا حقيقة له ، وإنما وضعه البكري في مقابل هذا الكتاب الذي أراد النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) أن يعصم به أمته من الضلال .

أما الادعاء بأن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) قد سأله أن يقدم علياً (عليه السلام) فأبى الله إلا تقديم أبي بكر ، فهو في غاية التهافت ويکذبه الواقع ، فلماذا امتنع أمير المؤمنين (عليه السلام) عن بيته إذاً ، وإذا كان تقديم أبي بكر أمراً إلهياً فهذا ينافي عدم النص على أحد وهو ما لا يقول به أهل السنة .

تعاقب الخلفاء

أما رواية وضع الحجارة عند بناء المسجد ، وقول النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) : « هؤلاء الخلفاء من بعدي » ، فيرد هذه ما ذكرنا سابقاً من احتجاج أهل

— ... الصفحة ٥٧ —

السنة بعدم وجود نص ، وكلام النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) هذا نص صريح العبارة ، ولعمري لو وجد هذا النص لاحتاج به أبو بكر وعمر في السقيفة ، فأين تلك الحجة ، وفي أي مصدر نجدها ؟ فضلاً عن أن في سند الرواية حشرج بن نباتة ، وسوف تأتي ترجمته فيما بعد .

ونذكر بأن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) قد أغفل ذكر على بن أبي طالب (عليه السلام) وعثمان أيضاً في بعض هذه الروايات ، فهل يعني ذلك عدم شرعية خلافتهما ؟

أما الاحتجاج بالآية الكريمة من سورة التحرير والادعاء بأنها تعنى الاخبار بخلافة أبي بكر وعمر ، فهو من أسقط الاحتجاجات ، ويتصادم مع كل النصوص السابقة التي تظهر النبي وهو يعلن على الملا أسماء خلفائه ، بينما نجد الآيات الكريمة من سورة التحرير مشحونة بالتهديد والوعيد لعائشة وحفصة اللتان أفسحتا سر الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) ، فكيف يتفق ذلك مع الادعاء بالنص على أبي بكر أو غيره ؟ ولماذا يُسرّ النبي بذلك إلى نسائه فقط ؟ وأي محذور من الجهر به ؟ أحقاً يستدعي ذلك كل هذا التهديد في قوله تعالى : (إِنْ تَتُّوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَعَّتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مُؤْلَهٌ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ

— ... الصفحة ٥٨ ... —

الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ (١) .

وفضلاً عن ذلك فإن التفاسير قد وردت بشأن هذه الآية في قصة المغافير المشهورة وليس هذا مجال ذكرها .

أما ادعاء الشيخ أن قوله تعالى : (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ...) الآية ، إشارة إلى خلافة أبي بكر ، لأنه هو الذي جاحد أهل الردة .
فليست صحيحاً ، لأن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) قد تصدى للمرتدية في حياته ، كما أن الآيات عامة ، وهي تخاطب الجميع ومن بينهم الصحابة أنفسهم ، والحكم فيها باق إلى يوم القيمة .

أما استشهاد الشيخ بقوله تعالى : (قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ...) الآية ، على أنها إشارة إلى أبي بكر .

غير صحيح أيضاً ، قال الألوسي : والانصاف أن الآية لا تکاد تصح دليلاً على إمامية الصديق (رضي الله عنه) ، إلا إن صح غير مرفوع في كون المراد بالقوم بنى حنيفة ونحوهم ، ودون ذلك خرط الفتاد... (٢) .

أما قوله تعالى : (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلَفَهُمْ...) الآية ، وأن تفسيرها بخلافة أبي بكر وعمر .
فإن ذلك من استنتاجات بعض المفسرين دون الاستناد إلى

(١) سورة التحرير : ٤ .

(٢) روح المعاني ١٣/٢٥٩ .

— ... الصفحة ٥٩ ... —

الحديث أو أثر صحيح ، لكن أتباع مذهب أهل البيت (عليهم السلام) يفسرونها بالاستناد إلى روايات أئمتهم (عليهم السلام) أنها في المهدى من آل محمد (صلى الله عليه وآلها وسلم) .

روى العياشى بسانده عن على بن الحسين (عليهما السلام) أنهقرأ الآية وقال : « هم والله شيعتنا أهل البيت ، يفعل ذلك بهم على يدى رجل منا وهو مهدي هذه الأمة ، وهو الذي قال رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) : لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يلى رجل من عترتى اسمه اسمى يملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً ». وروى مثل ذلك عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليهما السلام) (١) .

سنوات الخلافة

قول الشيخ : وما صح من قوله (صلى الله عليه وسلم) : « الخلافة بعدى ثلاثون سنة » .

نقول : إن هذا الحديث غير صحيح ، لأن في سنته :

١ - سعيد بن جهمان :

قال أبو حاتم : لا يحتاج به (٢) .

(١) الميزان في تفسير القرآن ١٨/١٥٨ - ١٥٩ .

(٢) ميزان الاعتدال ٢/١٣١ .

— ... الصفحة ٦٠ ... —

وقال ابن معين : روى عن سفيه أحاديث لا يرويها غيره . وقال البخاري : في حديثه عجائب (١) .

٢ - حشرج بن نباته :

قال النسائي : ليس بالقوى .

قال البخاري : لا يتبع في حديثه - يعني وضعهم الحجارة في أساس مسجده - وقال : هؤلاء الخلفاء من بعدي . قال البخاري في كتاب الضعفاء له : وهذا لم يتبع عليه ، لأن عمر وعلياً قالا : لم يستخلف النبي (صلى الله عليه وسلم) (٢) .

٣ - سويد بن سعيد :

قال ابن حبان في الثقات : يخطئ ويقرب ، وذكره الخطيب في المتفق والمفترق فقال : روى عن علي بن عاصم حديثاً منكراً... (٣) .

وقال الذهبي : لا يكاد يعرف ، روى عن علي بن عاصم خبراً منكراً ، قاله ابن الجوزي (٤) .

(١) تهذيب التهذيب ٤/١٣ .

(٢) ميزان الاعتدال ١/٥٥١ ، وانظر تهذيب التهذيب ٢/٣٢٥ .

(٣) تهذيب التهذيب ٤/٢٤٢ .

(٤) ميزان الاعتدال ٢/٢٥١ .

— ... الصفحة ٦١ ... —

صلاة أبي بكر

لم يبق من أدلة الشيخ إلا الاحتجاج بصلوة أبي بكر... .

أما أدعيوه أن الاحتجاج بصلوة أبي بكر قد ورد على لسان الصحابة ومن بينهم أمير المؤمنين (عليه السلام) .

فلا صحة له ، والأخبار في ذلك موضوعة على لسانه من قبل المتعصبين المذهبين ، وإنما فلماذا امتنع أمير المؤمنين (عليه السلام) عن البيعة ستة أشهر كما ورد في صحاح الأخبار مما تقدم .

أما الرابط بين إمامية الصلاة وإمامية الأمة فلا يصح ، وقد اعترض علماء أهل السنة بذلك ، فقد قال ابن حزم : أما من ادعى أنه إنما قدم قياساً على تقاديمه إلى الصلاة باطل يقين ، لانه ليس كل من استحق الامامة في الصلاة يستحق الامامة في الخلافة ، إذ يستحق الامامة في الصلاة أقرأ القوم وإن كان أعجمياً أو عربياً ، ولا يستحق الخلافة إلا قرشي ، فكيف والقياس كله باطل ! (١) .

ورفض هذا المبدأ أيضاً الشيخ محمد أبو زهرة أيضاً حيث قال : وقال قائلهم : « لقد رضيه (صلى الله عليه وسلم) لدينا ، أفلأ نرضاه لدينا ؟ ولكنه

(١) الفصل في الملل ٤/١٠٩ .

--- ... الصفحة ٦٢ ---

لزوم ما لا يلزم ، لأن سياسة الدنيا غير شؤون العبادة ، فلا تكون الاشارة واضحة ، فوق ذلك فانه لم يحدث في اجتماع السقيفة الذي تنافس فيه المهاجرون والأنصار في شأن القبيل الذي يكون منه الخليفة أن احتاج أحد المحتجين بهذه الحجة ، ويظهر أنه لم يعتقدوا تلازمًا بين إمامية الصلاة وإمرة المسلمين (١) .

كما أن فقه أهل السنة لا - يقيم اعتباراً للفضائل في إمامية الصلاة ، إذ تصح عندهم إمامية الفاسق والفاجر لأهل التقوى والصلاح ، ويستدلون في ذلك بحديث ينسبونه إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) : « صلوا خلف كل بر وفاجر » ، ويستدللون على صحة ذلك بصلوة بعض فضلاء الصحابة خلف الوليد بن عقبة وهو سكران ، والذي سماه القرآن فاسقاً بأجماع المفسرين .

ولو كانت إمامية الصلاة تعنى إمامية الأمة ، لكان سالم مولى أبي حذيفة وعمرو بن العاص وعبد الرحمن بن عوف أكثر استحقاقاً لها ، لأنهم أموا المسلمين وفيهم أبو بكر ، فقد أخرج البخاري عن عبدالله بن عمر قال : كان سالم مولى أبي حذيفة يوم المهاجرين الأولين وأصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) في مسجد قباء فيهم أبو بكر وعمرو وأبو

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية : ٢٣ .

--- ... الصفحة ٦٣ ---

سلمة وزيد وعامر بن ربيعة (١) .

وكان عمرو بن العاص أميراً على جيش ذات السلاسل ، وكان يؤمهم في الصلاة حتى صلى بهم بعض صلواته وهو جنب ، وفيهم أبو بكر وعمرو وأبو عبيدة بن الجراح (٢) .

وأخرج جمع من المحدثين أن عبد الرحمن بن عوف قد صلى إماماً بال المسلمين وكان فيهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (٣) . بينما نجد أبو بكر يتأخر عن إمامية الصلاة عند حضور رسول الله (صلى الله عليه وآلله وسلم) ، فقد أخرج البخاري عن سهل بن سعد الساعدي : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ذهب إلى بنى عمرو بن عوف ليصلاح بينهم فحان وقت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر فقال : أتصلى للناس فأقيمت ؟ قال نعم ، فصلى أبو بكر ، فجاء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والناس في الصلاة ، فتخلص حتى وقف في الصف ، فصدق الناس ، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته ، فلما أكثروا الناس التصديق التفت فرأى رسول

(١) صحيح البخاري ٩/٨٨ كتاب الأحكام باب استقضاء الموالى واستعمالهم .

(٢) سيرة ابن هشام ٤/٢٧٢ ، البداية والنهاية ٤/٢٧٤ ، السيرة النبوية لابن كثير ٣/٥١٦ .

(٣) صحيح مسلم ١/٢٣٠ باب المسح على العمامة ، مسنـد أـحمد ٤/٢٤٨ و ٤/٢٥٠ و ٢٥١ ، سنـن أـبـي دـاود ١/٣٧ ، سنـن ابن مـاجـة ١/٣٩٢ ، سنـن النـسـائـي ١/٧٧ بـاب كـيف المسـح عـلـى العمـامـة ، الـبـداـيـة وـالـنـهاـيـة ٥/٢٢ .

--- ... الصفحة ٦٤ ---

الله (صلى الله عليه وسلم) فأشار إليه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن امكث مكانك ، فرفع أبو بكر (رضي الله عنه) يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف ، وتقدم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فصلى ، فلما انصرف قال : « يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك » ؟ فقال أبو بكر : ما كان لابن أبي قحافة أن يصلى بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ... (١) .

وقد ثبت من جميع طرق حديث إمامية أبي بكر للصلاه ، أنه بعد أن افتح أبو بكر الصلاه ، خرج النبي (صلى الله عليه وآلله وسلم)

يتهادى بين رجلين - على والباس أو الفضل بن العباس - فصلى بهم إماماً وأزاح أبا بكر عن إمامية الصلاة . ولا شك أن خروج النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) - ورجلاه تخطان في الأرض من شدة الوجع - كما ذكرت الروايات ، يدل على أن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) قد أدرك غرض عائشة - إذ أرسلت إلى أبيها ليؤم المسلمين - فجابها النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) بتلك الجملة الخشنة : « إنك لصوتيجات يوسف » ، ثم خرج وهو على هذه الحالة المؤلمة ليزيل عن أذهان الناس ما قد يعلق بها من تصور أن النبي هو الذي أمره بالصلاوة بال المسلمين . وقد أثبت ابن الجوزي أن أبا بكر لم يكن إماماً في تلك الصلاة .

(١) صحيح البخاري ١٧٤ - ١٧٠ باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام فتأخر الأول...
— ... الصفحة ٦٥ ... —

في كتاب صنفه خصيصاً لهذا الغرض ، حين قسمه إلى ثلاثة أبواب : الباب الأول في إثبات خروج النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى تلك الصلاة وتأخيره أبا بكر عن الإمامة ، والباب الثاني : بين فيه إجماع الفقهاء كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد على ذلك ، كما أثبت في الباب الثالث ضعف الروايات التي ذكرت تقدم أبى بكر في تلك الصلاة ، ووصف القائلين بها بالعناد واتباع الهوى (١) .

وقال ابن حجر العسقلاني : تضافرت الروايات عن عائشة بالجزم بما يدل على أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان هو الإمام في تلك الصلاة (٢) .

ولو كانت إماماً أبى بكر للصلاحة بأمر النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) لتركه على إمامته وصلى خلفه ، كما صلى خلف عبد الرحمن بن عوف ، كما أن هذا الخبر لم يصح إلا من طريق عائشة ، لذا لم تقم حجته (٣) .
وفوق هذا وذاك ، فإن أصحاب التاريخ والسير قد أثبتو أن أبا بكر كان أيام مرض رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) مأموماً بالخروج في جيش أُسامه بن زيد ، فلا ينسجم ذلك قطعاً مع الامر بتقادمه في الصلاة ،

(١) تاريخ الإسلام الثقافي والسياسي للأستاذ صائب عبد الحميد : ١٩٠ وما بعدها ، عن آفة أصحاب الحديث .
(٢) فتح الباري ٢/١٢٣ .

(٣) المعيار والموازنة لابن الاسكافي : ٤١ - ٤٢ .
— ... الصفحة ٦٦ ... —

ناهيك عن الاستخلاف (١) .

يبين بعد كل هذا ، أن جميع الأدلة التي ساقها الشيخ محمد بن عبد الوهاب لاثبات صحة خلافة أبى بكر أدلة واهية لا تقوم بها حجة .

(١) انظر فتح الباري ٨/١٢٤ ، الطبقات الكبرى لابن سعد ٤/٦٦ ، تاريخيعقوبي ٢/٧٧ ، تاريخ الخميس ٢/١٥٤ وغيرها من المصادر .
— ... الصفحة ٦٧ ... —

الفصل الثالث : الصحابة

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في « مطلب دعواهم ارتداد الصحابة » : ومنها أنه روى الكشى منهم - وهو عندهم أعرفهم بحال الرجال وأوثقهم في رجاله - وغيره عن الإمام جعفر الصادق (رضي الله عنه) - وحاشاه من ذلك - أنه قال : « لما مات النبي (صلى الله عليه وسلم) ارتد الصحابة كلهم إلّا أربعة : المقداد وحديفه وسلمان وأبوزر (رضي الله عنهم) ، فقيل له : كيف حال عمار بن ياسر ؟ قال « حاص حصه ثم رجع ». هذا العموم المؤكّد يقتضي ارتداد على وأهل البيت ، وهم لا يقولون بذلك ، وهذا هدم لأساس الدين ، لأن أساسه القرآن والحديث ، فإذا فرض

— ... الصفحة ٦٨ ... —

ارتداد من أخذ من النبي (صلى الله عليه وسلم) إلّا النفر الذين لا يبلغ خبرهم التواتر وقع الشك في القرآن والاحاديث ، نعوذ بالله من اعتقاد يوجب هدم الدين .

وقد اتّخذ الملاحدة كلام هؤلاء الرافضة حجة لهم فقالوا : كيف يقول الله تعالى : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ) ، وقد ارتدوا بعد وفاة نبيهم إلّا نحو خمسة أو ستة أنفس منهم ، لامتناعهم من تقديم أبي بكر على علي وهو الموصى به .

فانظر إلى كلام هذا الملحد تجده من كلام الرافضة ، فهو لاء أشد ضرراً على الدين من اليهود والنصارى ، وفي هذه الھفوة فساد من وجوده : فإنها توجب إبطال الدين والشك فيه ، وتجوّز كتمان ما عورض به القرآن ، وتجوّز تغيير القرآن ، وتخالف قوله تعالى : (رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ) وقوله تعالى : (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ) وقوله فيمن آمن قبل الفتح وبعده : (وَكُلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسْنِي) وقوله في حق المهاجرين والأنصار : (أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) و : (أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) وقوله : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) وقوله : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ) ، وغير ذلك من الآيات والاحاديث الناصحة على أفضليّة الصحابة واستقامتهم على

— ... الصفحة ٦٩ ... —

الدين ، ومن اعتقاد ما يخالف كتاب الله وسنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقد كفر . ما أشنع مذهب قوم يعتقدون إرتداد من اختارهم الله لصحبة رسوله ونصرة دينه... (١)

قبل أن أشرع بالرد على ما جاء في كلام محمد بن عبد الوهاب المتعلق بهذا المطلب ، أودّ أن أنتبه إلى أمر مهم جداً لا وهو : أن الشيعة لا يعتقدون بوجود كتاب صحيح تماماً غير كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وما عداه من كتب فانها تحوى الصحيح وغيره مهما كانت منزلة هذه الكتب أو مصنفيها ، وعلى هذا الاساس فان وجود روایة في أي من كتبهم لا تعنى بالضرورة أنهم يقولون بصحتها ، وأمثال هذه الروايات موجودة فعلاً في كثير من كتب الشيعة رغم عدم اعتقادهم بصحتها ، وذلك على العكس من الاخوة من أهل السنة الذين يضفون على بعض كتبهم - وبخاصة تلك التي يسمونها (الصحاح) وعلى رأسها كتابي البخاري ومسلم - رداء القدسية ، حتى قالوا عن صحیح البخاری ومسلم : أنهمما أصل الكتب بعد كتاب الله (٢) ، وأنه لو حلف

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ١٢ - ١٣ .

(٢) تدريب الراوى : ٩١ ، علوم الحديث : ١٤ ، الخلاصة في أصول الحديث : ٣٦ ، مقدمة أبي الصلاح : ٩ .
— ... الصفحة ٧٠ ... —

رجل بطلاق امرأته على أن كل ما في الصحيحين هو من أقوال وأفعال وتقرير النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يحيث ، وأن من روى له البخاري فقد جاز القنطرة (١) ...

وقد تبين مما سبق أن هذا الاعتقاد فيه الكثير من الغلو والشطط - بعد ما تبين حال بعض الرواية والروايات التي ذكرناها - وسيأتي المزيد

مما يثبت أن الصحاح هي كأى كتاب آخر فيها الغث والسمين .
وبناءً لذلك فلو آخذ الشيعة أهل السنة بكل روایة وردت في كتبهم وصحابهم وادعوا ضلالتهم بعماً لذلك ، لأنفتح على أهل السنة باب يستحيل غلقه ، ولكن الشيعة لا يفكرون بمثل عقلية الشيخ محمد بن عبد الوهاب وغيره من المتعصبين الذين يضللون المسلمين ويتهمنون مخالفاتهم بالفسق والكفر وغير ذلك ، وهم إذ يستشهدون ببعض الروايات التي في كتب أهل السنة وصحابهم ، فهـى من باب إقامة الحجـة عليهم بما عندهم ، ولتنبيه إخوانهم من أهل السنة إلى المحاولات التي تبذلها بعض الجهات الحاقدة التي تريد أن تفرق شمل المسلمين وتضعف شوكتـهم بالقاء البغضاء فيما بينـهم .

(١) مقدمة فتح البارى : ٣٨١ .

— ... الصفحة ٧١ ... —

وإن من المؤسف حقاً أن نجد بعض البسطاء يتأثرون بهذه المحاولات ، حتى تحول الامر إلى عداء مستحكم بين المسلمين أثـلـج صدور أعدائهم الذين وجدوا في بـثـ الفرقـةـ بينـ المـسـلـمـينـ أـفـضـلـ وـسـيـلـةـ لـمـحـارـبـتـهـمـ وإـضـعـافـهـمـ .

أما فيما يتعلق بالصحابة - وهو موضوع في غاية الحساسية - فـانـ الشـيعـةـ يـنظـرـونـ إـلـيـهـمـ بـأـسـلـوبـ عـقـلـانـيـ لاـ يـخـالـفـ كـتـابـ اللهـ وـلـاـ سـنـةـ نـيـهـ (صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) ، وـالـشـواـهـدـ التـارـيـخـيـةـ ثـبـتـ صـحـةـ نـظـرـيـةـ الشـيعـةـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـصـحـابـةـ ، وـسـوـفـ نـحاـوـلـ أـنـ نـبـيـنـ مـوـقـفـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ وـمـنـ ثـمـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ الشـرـيفـةـ وـالتـارـيـخـ منـ الصـحـابـةـ - بـالـاعـتـمـادـ عـلـىـ مـصـادـرـ أـهـلـ السـنـةـ - حـتـىـ يـتـبـيـنـ لـكـلـ ذـيـ بـصـيرـةـ أـنـ الشـيعـةـ لـيـقـولـونـ فـيـ الصـحـابـةـ مـاـ يـخـالـفـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـالـوـاقـعـ .

الـصـحـابـةـ فـيـ الـقـرـآنـ

لقد استشهد الشيخ ابن عبد الوهاب بجملة من الآيات الكريمة للتـدـلـيلـ عـلـىـ عـدـالـةـ الصـحـابـةـ ، لـكـنـهـ أـغـلـلـ أـمـورـاـ عـدـيدـةـ : منها : إنـهـ أـخـذـ مـنـ تـفـاسـيرـ هـذـهـ الـآـيـاتـ مـاـ يـوـافـقـ غـرـضـهـ وـأـعـرـضـ عـنـ غـيرـهـ .

وـمـنـهـ : لـقـدـ وـرـدـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ آـيـاتـ عـدـيدـةـ تـوـضـعـ

— ... الصفحة ٧٢ ... —

الموقف من بعض الصحابة ، وربما اشتملت بعض هذه الآيات على لهجة فيها التهديد والوعيد للبعض منهم ، وفي أخرى إتهام صريح بمخالفـةـ أـمـرـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ ، بلـ أـنـ بـعـضـهـاـ أـشـارـ إـلـيـ نـفـاقـ بـعـضـ الصـحـابـةـ وـارـتـدـادـ الـبـعـضـ الـأـخـرـ عـنـ دـيـنـهـ .

أما الآيات التي استشهد بها الشيخ ، فسوف أورد بعض ما قيل في تفسيرها :

١- قوله تعالى (كُنْتُمْ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ) (١) .

قال السيوطي : أخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة في الآية قال : نزلت في ابن مسعود وعمار بن ياسر وسالم مولى أبي حذيفة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل .

وأخرج ابن جرير عن قتادة قال : ذكر لنا أن عمر بن الخطابقرأ هذه الآية : (كُنْتُمْ خَيْرُ أُمَّةٍ ...) ثم قال : يا أيها الناس ، من سره أن يكون من تلكم الأمة فليؤد شرط الله منها .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله : (كُنْتُمْ ...) يقول : على هذا الشرط أن تأمروا بالمعروف وتنهوا عن المنكر وتومنوا بالله ، يقول : لمن أنتم بين ظهرانيه كقوله : (وَلَقَدِ

(١) سورة آل عمران : ١١٠ .

— ... الصفحة ٧٣ ... —

اُخْرَتَنَاهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ .

وأخرج أحمد بسنده حسن عن علي قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « أُعطيت ما لم يُعط أحد من الانبياء ، نُصرت بالرعب ، وأُعطيت مفاتيح الأرض ، وسميت أَحْمَد ، وجعل التراب لـ طهوراً ، وجعلت أُمّتي خير الأمم ». وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي جعفر : (كُنْتُمْ...) الآية ، قال : أهل بيـت النـبـيـ (صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) (١) . ٢- قوله تعالى (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ) (٢) .

أخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا عند النبي (صلى الله عليه وسلم) فأقبل على ، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) : « والذى نفسي بيده إن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيمة » ، ونزلت (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِّيَّةِ) . وأخرج ابن عدى وابن عساكر عن أبي سعيد مرفوعاً : على خير البرية .

وأخرج ابن عدى عن ابن عباس قال : لما نزلت : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا...) الآية ، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لعلي : « هو أنت وشيعتك يوم

(١) الدر المنشور ٢٩٤ - ٢٩٣ .

(٢) سورة البينة : ٨ .

— ... الصفحة ٧٤ ... —

القيمة راضبين مرضيـن » .

وأخرج ابن مردوـيـهـ عنـ عـلـىـ قـالـ : قـالـ لـىـ رسـوـلـ اللـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) : « ألم تسمع قولـ اللـهـ : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا...) أنت وشيعتك ، وموعدكمـ الحـوـضـ إـذـ جـاءـتـ الـأـمـمـ لـلـحـسـابـ تـدـعـونـ غـرـاـ مـحـجـلـينـ) (١) .

أما قوله تعالى (لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ) فهو مخصوص بالمؤمنين الذين لم يغيروا ولم يبدلوـ ، كما سوف يتبعـ فيما بعد .

وقولـهـ تعالىـ : (أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) فـانـ هـذـهـ العـبـارـةـ قدـ وـرـدـتـ فـىـ عـدـدـ مـنـ الـآـيـاتـ ، وـبـمـاـ أـنـ الـقـرـآنـ يـفـسـرـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ ، فـقـدـ قـالـ تعالىـ : (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) (٢) . فالمؤمنونـ الـذـيـنـ تـنـطـبـقـ عـلـيـهـمـ هـذـهـ الصـفـاتـ المـذـكـورـةـ فـىـ الـآـيـةـ هـمـ الصـادـقـونـ .

وقـالـ الفـخرـ الـراـزـيـ فـىـ تـفـسـيرـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : (أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) ، يـعـنىـ : أـنـهـ لـمـ هـجـرـواـ لـذـاتـ الدـنـيـاـ وـتـحـمـلـواـ شـدائـهـ لـاجـلـ الدـينـ .

(١) الدر المنشور ٨/٥٨٩ .

(٢) الحجرات : ١٥ .

— ... الصفحة ٧٥ ... —

ظـهـرـ صـدـقـهـمـ فـىـ دـيـنـهـ (١) .

لكـنـ بـعـضـ الصـحـابـةـ وـمـنـهـ بـعـضـ الـمـهاـجـرـينـ الـأـولـيـنـ قـدـ تـغـيـرـواـ فـيـماـ بـعـدـ وـأـقـبـلـواـ عـلـىـ الدـنـيـاـ وـلـذـاتـهـ وـتـعـاـظـمـتـ ثـرـوـاتـهـمـ حـتـىـ كـانـ الـذـهـبـ الـذـيـ خـلـفـهـ بـعـضـهـمـ يـقـطـعـ بـالـفـوـوسـ ، كـمـاـ هـوـ مـذـكـورـ فـىـ أـخـبـارـهـمـ لـمـ رـاجـعـ كـتـبـ التـارـيخـ ، كـمـاـ أـنـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) قدـ حـذـرـ مـنـ أـنـ هـجـرـةـ الـبـعـضـ قـدـ لاـ تـكـوـنـ لـلـهـ خـالـصـةـ .

فـعـنـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ قـالـ : قـالـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) : « الـعـمـلـ بـالـبـيـانـ ، وـإـنـمـاـ لـامـرـئـ مـاـ نـوـىـ ، فـمـ كـانـ هـجـرـتـهـ إـلـىـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ فـهـجـرـتـهـ إـلـىـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) ، وـمـنـ كـانـ هـجـرـتـهـ إـلـىـ دـنـيـاـ يـصـبـيـهاـ أوـ اـمـرـأـهـ يـنـكـحـهـاـ فـهـجـرـتـهـ إـلـىـ مـاـ هـاجـرـ إـلـيـهـ) (٢) .

٤- أـمـاـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : (أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (٣) ، فـانـ الـمـقـطـعـ الـذـيـ يـسـبـقـهـاـ فـيـ نـفـسـ الـآـيـةـ هـوـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : (وَمَنْ يُوْقَ شَحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ

هُمُ الْمُفْلِحُونَ ، كما بينت بعض الآيات الأخرى صفة المفلحين في قوله تعالى : (لَكِنَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ وَجَاهُهُمْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أُولَئِكَ لَهُمْ

(١) التفسير الكبير ٢٩/٢٨٦ .

(٢) صحيح البخاري ٧/٤ كتاب النكاح .

(٣) سورة الحشر : ٩ .

— ... الصفحة ٧٦ ... —

الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١) .

فالملحقون هنا هم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) والمؤمنون الصادقون الذين جاهدوا معه بأموالهم وأنفسهم ، وليس الذين تخلّفوا عنه طائعين .

والآيات السابقة لهذه الآية تبيّن لنا حال أولئك - مع العلم أنهم كانوا من الصحابة - في قوله تعالى : (وَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةً أَنْ آمِنُوا بِاللهِ وَجَاهُهُمْ بِمَعِ رَسُولِهِ اسْتَشْدَدَنَكَ أُولُوا الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نُكْنُ مَعَ الْقَاعِدِينَ * رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ) (٢) .

وفي تفسيرها قال السيوطي : أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : (أُولُوا الطَّوْلِ) قال : أهل الغنى .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : (رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ) قال : مع النساء . وأخرج ابن مردويه عن سعد بن أبي وقاص : أن على بن أبي طالب خرج مع النبي (صلى الله عليه وسلم) حتى جاء ثانية الوداع يريد تبوك ، وعلى يبكي ويقول : تخلفني مع الخوالف ؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « ألا

(١) سورة التوبة : ٨٨ .

(٢) سورة التوبه : ٨٦ و ٨٧ .

— ... الصفحة ٧٧ ... —

ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلّا النبوة ؟) (١) .

وهذه الآيات تشكل أكبر رد على ادعاءات الشيخ محمد بن عبد الوهاب إذ ثبت أن جميع الصحابة ليسوا سواء ، كما سوف يتبيّن بشكل أكثر وضوحاً فيما بعد .

٥ - أما قوله تعالى : (وَكَذِلِكَ بَعَدْنَاكُمْ أُمَّةٌ وَسَطَّا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) (٢) .

فقد أخرج ابن كثير عن أبي زهير الثقفي عن أبيه قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالبناؤة يقول : « يوشك أن تعلموا خياركم من شراركم » ، قالوا : بم يا رسول الله ؟ قال : « بالثناء الحسن والثناء السيء ، أنت شهادة الله في الأرض » (٣) .

فقول النبي (صلى الله عليه وآلله وسلم) : « خياركم من شراركم » ، يدل على وجود الاخيار والاشرار ضمن الصحابة .

هذا فيما يتعلق بالآيات التي استشهد بها الشيخ على صحة إدعائه ، وقد تبيّن ما فيها ، ولكن الشيخ فاته أن في القرآن الكريم آيات أخرى تقلب نظريته رأساً على عقب ، وإليك جملة منها :

(١) الدر المنشور ٤/٢٥٩ - ٢٦٠ .

(٢) سورة البقرة : ١٤٣ .

(٣) تفسير القرآن العظيم ١ / ١٩٧ .

— ... الصفحة ٧٨ ... —

١ - قوله تعالى : (وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصْدِقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ * فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخْلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُنْ مُعْرِضُونَ * فَأَعْغَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ) (١) .

أجمع المفسرون على أن الآيات نزلت في ثعلبة بن حاطب في قصة مشهورة ، وثعلبة هذا صحابي أنصاري بدري أحدي ، لكنه خان عهد الله ورسوله وما أعطى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من مواثيق ، فختم له بالنفاق وطبع على قلبه إلى يوم القيمة . قال ابن عبد البر - في ترجمة ثعلبة بن حاطب : شهد بدرًا وأحدًا ، وهو مانع الصدقة فيما قال قتادة وسعيد بن جبير ، وفيه نزلت (وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ...) الآية (٢) .

٢ - قوله تعالى : (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا) (٣) . قال السيوطي : أخرج ابن أبي حاتم عن السدي (رضي الله عنه) قال : بلغنا أن طلحة بن عبيد الله قال : أيحبنا محمد عن بنات عمنا ويتزوج نساءنا من بعدها ؟ لكن حدث به حديث لنتزوجن نساءه من بعده .

(١) سورة التوبة : ٧٥ - ٧٧ .

(٢) الاستيعاب ١/٢١٠ .

(٣) سورة الأحزاب : ٥٣ .

— ... الصفحة ٧٩ ... —

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة (رضي الله عنه) قال : قال طلحة بن عبيد الله : لو قبض النبي (صلى الله عليه وسلم) تزوجت عائشة رضي الله عنها .

وأخرج ابن سعد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم في قوله : (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ) الآية ، قال : نزلت في طلحة بن عبيد الله ، لانه قال : إذا توفى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تزوجت عائشة (١) .

فطلحة بن عبيد الله صحابي من السابقين ، وممن شهد المشاهد مع رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة - كما يزعمون - ومع ذلك فقد آذى الرسول (صلى الله عليه وآلها وسلم) فنزلت هذه الآيات في توبيقه .

٣ - قوله تعالى : (إِنَّمَا أَنْهَاكُمْ أَصواتَكُمْ فَوَقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَجْهِيَ أَعْمَالَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ * إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُبُونَ أَصواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِتَتَقَوَّى لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرٌ عَظِيمٌ) (٢) .

أخرج جمع من المحدثين والمفسرين في تفسير هذه الآية بأن المخاطب في هذه الآيات هما الصحابيان الشيغان أبو بكر وعمر

(١) الدر المنشور ٦/٦٤٣ .

(٢) سورة الحجرات : ٢ - ٣ .

— ... الصفحة ٨٠ ... —

ابن الخطاب ، كما تثبت الرواية الآتية واللفظ للبخاري :

عن أبي مليكة ، قال : كاد الخيران أن يهلكا : أبو بكر وعمر ، رفعا أصواتهما عند النبي (صلى الله عليه وسلم) حين قدم عليه ركب بنى

تميم ، فأشار أحدهما بالاقرع بن حابس أخيبني مجاشع ، وأشار الآخر برجل آخر - قال نافع لا أحفظ إسمه - فقال أبو بكر لعمر : ما أردت إلا خلفي ، قال : ما أردت خلفك ، فارتقت أصواتهما في ذلك ، فأنزل الله تعالى : (إِنَّمَا أَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ...) الآية ، قال ابن الزبير : مما كان عمر يسمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعد هذه الآية حتى يستفهمه ، ولم يذكر ذلك عن أبيه ، يعني أبي بكر (١) .

٤- قوله تعالى : (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَيْنَ ماتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبُتْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقِلِبْ عَلَى عَقِيقِهِ فَلَنْ يُضْرَبَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَعْزِزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) (٢) .

أخرج الطبرى عن سلمة عن ابن إسحاق ... أن هذه الآية أُنزلت على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فيمن انهم عنه بأحد من الصحابة ، قال : أى أفنى مات أو قتل نبيكم رجعتم عن دينكم كفاراً كما كنتم وتركتم

(١) صحيح البخارى ٦/١٧١ ، سنن الترمذى ٥/٣٨٧ ، الدر المنشور ٧/٥٤٦ ، سنن النسائي ٨/٢٢٦ وغيرهم .

(٢) سورة آل عمران : ١٤٤ .

— ... الصفحة ٨١ ... —

جهاد عدوكم وكتاب الله وما قد خلف نبيه من دينه معكم وعندكم ، وقد تبين لكم فيما جاءكم عن أنه ميت ومفارقكم ، ومن ينقلب على عقبيه ، أى يرجع عن دينه... (١) .

ومعلوم أن معظم الصحابة - و منهم أبو بكر و عمر و عثمان - قد فروا عن النبي (صلى الله عليه وآلها و سلم) يوم أحد ، ولم يثبت معه إلا القليل ، وفي مقدمتهم أمير المؤمنين (عليه السلام) .

وهناك آيات أخرى كثيرة في هذا الشأن لا مجال لذكرها ، وقد استعرضت عدداً منها في الفصول التي تحدث فيها عن الصحابة في كتابي (الصحوة) فليراجع .

الصحابة في السنة النبوية

قول الشيخ :

ومن اعتقد ما يخالف كتاب الله وسنة نبيه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقد كفر (٢) .

قلت : أما كتاب الله ، فقد بينا أننا لا نعتقد ما يخالفه من خلال الشواهد القرآنية التي أوردنها ، وتبين أن عقيدتنا مطابقة لكتاب

(١) تفسير الطبرى ٤/٧٤ .

(٢) رسالة في الرد على الرافضة : ١٣ .

— ... الصفحة ٨٢ ... —

الله العزيز فيما يتعلق بالصحابه .

وبقي لنا أن نبين عقيدتنا فيهم من خلال السنة النبوية الشريفة ، وما ورد عن النبي (صلى الله عليه وآلها و سلم) في حق بعض الصحابة ، معتمدين في ذلك على أقوى الروايات التي وردت في أقوى مصادر أهل السنة وفي مقدمتها صحاحهم :

لقد أكد النبي (صلى الله عليه وآلها و سلم) أن أصحابه سوف ينقلبون على أعقابهم ويحدثون في دين الله ما ليس منه في جملة من الأحاديث النبوية الشريفة والتي تکاد تكون متواترة عن جمع من الصحابة ، كما في حديث الحوض ، وكما أخبر بأنهم سوف يتنافسون على الدنيا ويحرصون على الامارة وستكون ندامه عليهم وحسرة .

وقد أثبتت الواقع كل ذلك ، فالنبي (صلى الله عليه وآلها و سلم) لم يترك شيئاً لم يبينه لأمه ، ولا خاف عليهم فتنة إلا وحذرهم منها ،

حتى أعذر إليهم لكيلا يكون لاحدهم حجة بعد ذلك ، وفيما يلى سوف نستعرض بعض هذه الأحاديث من أوثق مصادر أهل السنة :

- ١- في الصحيحين - واللفظ لمسلم - عن عقبة بن عامر ، قال : صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد ، ثم صعد المنبر كالمودع للاحياء والاموات ، فقال : « إني فرطكم على الحوض ، وإن عرضه كما بين أيله إلى الجحفة ، إنني لست أخشي عليكم أن تشركوا

— ... الصفحة ٨٣ ... —

- بعدى ، ولكنني أخشي عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها ، وتقتلوا ، فتهلكوا ، كما هلك من من كان قبلكم »(١) .
- ٢- عن أبي وائل ، قال : قال عبد الله : قال النبي (صلى الله عليه وسلم) : « أنا فرطكم على الحوض ، ليعرفن إلى رجال منكم ، حتى إذا أهويت لأنواعهم ، اختلعوا دوني ، فأقول : أى رب ، أصحابي ، فيقول : لا تدرى ما أحدثوا بعدك »(٢) .
 - ٣- عن أبي حازم ، قال : سمعت سهل بن سعد يقول : سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول : « أنا فرطكم على الحوض ، من ورده شرب منه ، ومن شرب منه لم يظمه بعده أبداً ، ليرد على أقوام أعرفهم ويعرفونى ، ثم يحال بيني وبينهم... »(٣) .
 - ٤- عن أنس عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : « ليزد على ناس من أصحابي الحوض حتى إذا عرفتهم اختلعوا دوني ، فأقول : أصحابي ، فيقول : لا تدرى ما أحدثوا بعدك »(٤) .
 - ٥- عن أبي هريرة أنه كان يحدّث أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : « يرد

(١) صحيح مسلم ٤/١٧٩٦ ، صحيح البخاري ٨/١١٢ .

(٢) صحيح البخاري ٨/١٤٩ ، صحيح مسلم ٤/١٧٩٤ .

(٣) صحيح البخاري ٩/٥٨ باب الفتنة .

(٤) صحيح البخاري ٨/١٤٩ ، صحيح مسلم ٤/١٨٠٠ .

— ... الصفحة ٨٤ ... —

على يوم القيمة رهط من أصحابي فيحلون عن الحوض ، فأقول : يا رب أصحابي ، فيقول : إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى »(١) .

لاحظ عبارة (ارتدوا) في قول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

٦- عن ابن المسيب أنه كان يحدّث عن أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : « يرد على الحوض رجال من أصحابي فيحلون عنه فأقول : يا رب أصحابي ، فيقول : إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى »(٢) .

٧- عن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) : « بينما أنا قائم ، إذا زمرة ، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيتي وبينهم فقال : هلم ، فقلت : أين ؟ قال : إلى النار والله ، قلت : وما شأنهم ؟ قال : إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى ، ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيتي وبينهم ، فقال هلم ، قلت : أين ؟ قال : إلى النار والله ، قلت : ما شأنهم ؟ قال : إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى ، فلا أراه

(١) صحيح البخاري ٨/١٤٩ - ١٥٢ باب الحوض ، ما جاء في باب الرقاد وأن لا عيش إلا عيش الآخرة .

(٢) صحيح البخاري ٨/١٤٩ - ١٥٢ باب الحوض ، ما جاء في باب الرقاد وأن لا عيش إلا عيش الآخرة .

— ... الصفحة ٨٥ ... —

يخلص منهم إلّا مثل همل النعم»(١).

٨- وعن أم سلمة زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) أنها قالت : كنت أسمع الناس يذكرون الحوض ، ولم أسمع ذلك من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فلما كان يوماً من ذلك والجارية تمشطني ، فسمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول : «أيها الناس» ، فقلت للجارية : استأخرى عنى ، قالت : إنما دعا الرجال ولم يدع النساء ، فقلت : إنى من الناس ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : «إنى لكم فرط على الحوض ، فايى لا يأتينى أحدكم فيذب عنى كما يذب البعير الضال فأقول : فيم هذا؟ فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدهك ، فأقول : سحقاً»(٢).

٩- عن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال : سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول على هذا المنبر : «ما بال رجال يقولون : إن رحم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لا تنفع قومه ! بل والله ، إن رحمي موصولة في الدنيا والآخرة ، وإنى أيها الناس فرط لكم على الحوض ، فإذا جئتم قال رجل : يا رسول الله ، أنا فلان بن فلان ، وقال أخوه : أنا فلان بن فلان ، قال لهم : أما

(١) صحيح البخاري ٨/١٤٩ - ١٥٢ باب الحوض ، ما جاء في باب الرفاق وأن لا عيش إلّا عيش الآخرة .

(٢) صحيح مسلم ٤/١٧٩٠ .

— ... الصفحة ٨٦ —

النسب فقد عرفه ، ولكنكم أحدثتم بعدي وارتددتم القهقري»(١).

١٠- عن أبي بكره ، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : «ليردن على رجال ممن صحبني ورآني حتى إذا رفعوا إلى ورأيهم اختلدوا دوني فلأقولن : رب أصحابي ، أصحابي ، فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدهك»(٢).

كما عيّرت عائشة أم المؤمنين مروان بن الحكم بأن النبي (صلى الله عليه وآلله وسلم) قد لعنه ، فقد روى عن عائشة رضى الله عنها من طرق ذكرها ابن خيثمة أنها قالت لمروان بن الحكم - حين قال لأخيها عبد الرحمن بن أبي بكر لما امتنع من البيعة ليزيد بن معاوية بولياً العهد ما قال - والقصة مشهورة : أما أنت يا مروان فأشهد أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لعن أبيك وأنت في صلبه...»(٣). إلى غير ذلك من النصوص التي ثبت أن الصحابة لم يكونوا كلهم عدولًا ولا سواء في الميزان عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، هذا مع أن الصحابة أنفسهم لم يكونوا يعتقدون في أنفسهم ما يعتقد القائلون بعد التهم المطلقة فيهم ، فقد ورد عن بعض الصحابة الاعتراف بأنهم

(١) مسنـد أـحمد ٣/١٨ .

(٢) مسنـد أـحمد ٥/٤٨ .

(٣) أـسد الغـابـة ١/٥١٤ .

— ... الصفحة ٨٧ —

قد أـحدثـوا بـعـدـ رسـولـ اللهـ (صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) .

فـعـنـ العـلـاءـ بـنـ الـمـسـيـبـ عـنـ أـبيـهـ قـالـ : لـقـيـتـ الـبـراءـ بـنـ عـازـبـ (رـضـىـ اللهـ عـنـهـ) فـقـلـتـ : طـوـبـىـ لـكـ ، صـحـبـتـ النـبـىـ (صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) وـبـاـيـعـتـهـ تـحـتـ الشـجـرـةـ ، فـقـالـ : يـاـ اـبـنـ أـخـيـ ، إـنـكـ لـاـ تـدـرـىـ مـاـ أـحـدـثـنـاـ بـعـدـهـ ! (١) .

وـعـنـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ : يـقـولـ أـحـدـهـمـ : أـبـيـ صـحـبـ رـسـولـ اللهـ (صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) وـكـانـ مـعـ رـسـولـ اللهـ (صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) ، وـلـعـلـ خـلـقـ خـيـرـ مـنـ أـيـهـ (٢) .

هـذـهـ بـعـضـ الشـهـادـاتـ الـتـيـ تـبـيـنـ حـالـ الصـحـابـةـ ، وـأـجـدـ ذـلـكـ كـافـيـاـ فـيـ إـثـبـاتـ صـحـةـ اـعـتـقـادـنـاـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـالـصـحـابـةـ ، وـقـدـ ثـبـتـ أـنـاـ لـاـ

نخالف في ذلك كتاب الله ولا سنة نبيه المتواترة ، كما أن نظريتنا تنطبق على الواقع من سيرة الصحابة وباعترافاتهم .

الصحابة وأهل البيت

قال الشيخ ابن عبد الوهاب في « مطلب الوصيّة بالخلافة » ، فيما ينسبه من القول إلى الشيعة :
وأن الله اختار لصحابته من يبغض أجل أهل بيته (عليهم السلام) .

(١) صحيح البخاري ١٥٩ - ٥٦٠ .

(٢) مجمع الروايد ١١٣ وقال : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

— ... الصفحة ٨٨ ... —

نقول : ليس الشيعة وحدهم يعتقدون بذلك ، بل إن كبار المحدثين من أهل السنة والذين أخرجوا الروايات المتعلقة بذلك في أهم مصادر السنة يعترفون بذلك ، وفيها اعترافات صريحة من بعض الصحابة ببعضهم أهل البيت ، وإليك جملة من هذا الروايات :

١ - عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحرش : أن العباس بن عبد المطلب دخل على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مغضباً وأنه عنه فقال : « ما أغضبك ؟ » قال : يا رسول الله ما لنا ولقريش إذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مبشرة ، وإذا لقونا بغير ذلك ؟ قال : فغضب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حتى احمر وجهه ثم قال : « والذى نفسي بيده لا يدخل قلب رجل اليمان حتى يجبركم الله ولرسوله » ، ثم قال : « أيها الناس ، من آذى عمى فقد آذاني ، فانما عم الرجل صنو أبيه » (١) .

٢ - عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) قال : بينما رسول الله (صلى الله عليه وسلم) آخذ بيدي ونحن نمشي في بعض سكك المدينة إذ أتينا على حديقة ، فقلت : يا رسول الله ما أحسنها من حديقة ! فقال : « إن لك في الجنة أحسن منها... » فلما خلا لى الطريق اعتنقني ثم أجهش باكيأ ، قلت : يا رسول الله ، ما يبكيك ؟ قال : « ضغائن في صدور أقوام لا

(١) سنن الترمذى ٦٥٢ / ٥٥٢ وقال : هذا حديث حسن صحيح ، المستدرك ٣ / ٢٣٣ ، مسند أحمد ٤ / ١٦٥ ، مصابيح السنة ٤ / ١٩١ .

— ... الصفحة ٨٩ ... —

يبدونها لك إلا من بعدي » قال : قلت : يا رسول الله ، في سلامه من ديني ؟ قال : « في سلامه من دينك » (١) .

٣ - عن ابن بريدة عن أبيه ، قال : بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) علياً أميراً على اليمن ، وبعث خالد بن الوليد على الجبل ، فقال : « إن اجتمعتما فعلى الناس » ، فالتفوا وأصابوا من الغنائم ما لم يصبوا مثله ، وأخذ على جارية من الخمس ، فدعا خالد بن الوليد بريدة ، فقال : اغتنمها فأخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) بما صنع ، فقدمت المدينة ودخلت المسجد ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) في منزله ، وناس من أصحابه على بابه ، فقالوا : ما الخبر يا بريدة ؟ فقالت : خيراً ، ففتح الله على المسلمين ، فقالوا : ما أقدمك ؟ قال : جارية أخذها على من الخمس ، فجئت لأخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) ؛ فقالوا : فأخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) فإنه يسقط من عين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) يسمع الكلام ، فخرج مغضباً وقال : « ما بال أقوام ينتقصون علياً ، من ينتقض علياً فقد انتقضني ومن فارق علياً فقد فارقني ، إن علياً مني وأنا منه ، خلق من طينتي وخلقت من طينة إبراهيم ، وأنا أفضل من إبراهيم ، ذريء بعضها من بعض والله سميح عليم » ، وقال : « يا بريدة ، أما علمت أن لعلى أكثر من

(١) مجمع الروايد ١١٨ / ٩ .

— ... الصفحة ٩٠ ... —

الجارية التي أخذ ، وإنه وليكم بعدى » ، قلت : يا رسول الله ، ما بال صحبة إلا بسطت يدك حتى أباعيك على الإسلام جديداً ، قال :

فما فارقته حتى باينته على الاسلام (١) .

وفي رواية ابن عساكر ، قال بريدة : وكانت من أشد الناس بغضاً لعلى ، وقد علم خالد بن الوليد... (إلى أن قال) : فرأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد غضب غضباً لم أره غضب مثله قط إلا يوم قريظة والنضير ، فنظر إلى فقال : « يا بريدة ، إن علياً وليكم بعدي ، فأحب علياً فانه يفعل ما يؤمر » ...

وقال عبدالله بن عطاء : حدثت بذلك أبا حرب بن سعيد بن غفلة فقال : كتمك عبدالله بن بريدة بعض الحديث ، إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال له : « أنا فقت بعدي يا بريدة ؟ ! » (٢) .

٤ - وعن عمرو بن شأس الاسلامي - وكان من أصحاب الحديث - قال : خرجت مع على (عليه السلام) إلى اليمن فجفاني في سفرى ذلك حتى وجدت في نفسي عليه ، فلما قدمت المدينة أظهرت شركاته في المسجد حتى سمع بذلك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فدخلت المسجد ذات غداة ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) جالس في ناس من أصحابه ، فلما رأني أبدا

(١) المعجم الأوسط ٦/٢٣٢ .

(٢) تاريخ دمشق ٤٢/١٩١ .

— ... الصفحة ٩١ —

لى عينيه - يقول حدد النظر إلى - حتى إذا جلست قال : « يا عمرو والله لقد آذيتني » ، قلت : أعود بالله من أذاك يا رسول الله ، قال : « بلى ، من آذى علياً فقد آذاني » (١) .

٥ - وعن سعد بن أبي وقاص ، قال : كنت جالساً في المسجد أنا ورجلين معى ، فلما من على ، فأقبل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) غضبان يُعرف في وجهه الغضب ، فتعودت بالله من غضبه ، فقال : « ما لكم وما لي ، من آذى علياً فقد آذاني » (٢) .

٦ - عن حيان الاسدي ، سمعت علياً يقول : قال لى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « إن الأمة ستغدر بك بعدي وأنت تعيش على ملتي وتُقتل على سنتي ، من أحبك أحبني ومن أبغضك أبغضني ، وإن هذه ستختب من هذا » يعني لحيته من رأسه (٣) .

٧ - عن جابر ، قال : قام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى على بن أبي طالب يوم الطائف وأطال مناجاته فرأى الكراهة في وجوه رجال ، فقالوا : قد

(١) مجمع الروايد ٩/١٢٩ وقال : رواه أحمد والطبراني باختصار والبزار أخصر منه ورجال أحمد ثقات .

(٢) المصدر السابق ٩/١٢٩ وقال : رواه أبو يعلى والبزار باختصار ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير محمود بن خداش وقنان وهما ثقنان .

(٣) المستدرك ٣/١٤٢ وصححه ووافقه الذهبي .

— ... الصفحة ٩٢ —

أطال مناجاته منذ اليوم ، فقال : « ما أنا انتجه ، ولكن الله انتجه » (١) .

٨ - عن زيد بن أرقم قال : كانت لنفر من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أبواب شارعة في المسجد ، فقال يوماً : « سدوا هذه الأبواب إلا باب على » ، فتكلم في ذلك ناس ، فقام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « أما بعد فاني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب على ، فقال فيه قائلكم ، والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ، ولكن أمرت بشيء فاتبعته » (٢) .

٩ - عن زر : قال على : والذى فلق الجبه ويرا النسمة ، إنه لعهد النبي الأمى إلى : أنه لا يحبنى إلا مؤمن ولا يبغضنى إلا منافق (٣) . من كل هذا يتبين لنا أن عدداً غير قليل من الصحابة كانوا يبغضون أهل بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلى رأسهم أمير

المؤمنين (عليه السلام) كما صرحت به هذه الروايات التي أخرجها أئمّة المحدثين والحافظ من أهل السنة ، وليس الشيعة وحدهم يدعون ذلك ، وليس لنا أن

(١) تاريخ دمشق ٢/٣١٦ ، المعجم الكبير للطبراني . ٢/١٨٦ .

(٢) المستدرك ٣/١٥ .

(٣) صحيح مسلم ١/٨٦ كتاب الإيمان ، باب : الدليل على أن حب الانصار وعلى (رضي الله عنهم) من الإيمان وعلاماته ، وبغضهم من علامات النفاق .

— ... الصفحة ٩٣ —

نقول بعد هذا سوى أن أولئك الصحابة الذين أبغضوا علياً إنما هم في الحقيقة قد ابغضوا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لقوله : « من أحب علياً فقد أحبني ، ومن ابغض علياً فقد أبغضني » (١) .
سب الصحابة

وفي : « مطلب السب » قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب :

ومنها إيجابهم سب الصحابة لاسيما الخلفاء الثلاثة نعوذ بالله ... ، قال الله تعالى : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَيِّطًا لِتُكُوْنُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) ... ومن سب من رضي الله عنه فقد حارب الله ورسوله ، وقال : (لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) ... والقرآن مشحون من مدح الصحابة (رضي الله عنهم) ، فمن سبهم فقد خالف ما أمر الله من إكرامهم ، ومن اعتقاد السوء فيهم كلهم أو جمهورهم فقد كذب الله تعالى فيما أخبر من كمالهم وفضائلهم ، ومكذبه كافر ، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « النجوم أمنة السماء فإذا ذهبت النجوم أتي السماء ما توعد ، وأنا أمنة لا أصحابي فإذا ذهبت أتي أصحابي ما يوعدون ، وأصحابي أمنة

(١) المستدرك ٣/١٣٠ وصححه ووافقه الذهبي ، كما صححه الالباني أيضاً .

— ... الصفحة ٩٤ —

لأمتى فإذا ذهب أصحابي أتي أمتى ما يوعدون »

وقد صح عنه (صلى الله عليه وسلم) أنه قال : « لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قد وجبت لكم الجنة أو قد غفرت لكم » وقد صح عنه (صلى الله عليه وسلم) أنه قال : « لا يدخل النار من حضر الحديبية إن شاء الله تعالى » ... وقد روى بأسانيد بعضها حسن عن ابن عباس قال : كنت عند النبي (صلى الله عليه وسلم) وعنده على (رضي الله عنه) فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) : « يا على سيكون في أمتى قوم ينتحلون حب أهل البيت لهم نبذ يسمون الرافضة قاتلواهم فانهم مشركون ... (١) .
نقول :

إن ماذكره محمد بن عبد الوهاب ليس بحثاً علمياً مبنياً ، فلا بد أولاً من المناقشة في المبنى التي تترتب عليها التفريعات ، والمبني الأساسي الذي يدور حوله هذا البحث هو مسألة عدالة جميع الصحابة الذي أصبح محط أنظار العلماء ، ونحن فيما سبق قد ناقشنا هذه المسألة وبيننا بطلان القول بعدلة جميع الصحابة ، وعليه فتجرى قواعد الجرح والتعديل عليهم وتباحث أحوالاتهم ، ومن ثم يميز الصحيح من السقيم منهم .

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ١٨ - ١٥ .

— ... الصفحة ٩٥ —

وأماماً الأحاديث التي استشهد بها الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، ومنها الحديث المنسوب إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بقوله : « النجوم أمنة السماء... ». .

فنقول : إن هذا الحديث - المروي بهذه الصورة - يشكل حجة على الشيخ وعلى القائلين بقوله ، وليس حجة لهم ، ويمكن ملاحظة ذلك من خلال قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « وأنا أمنة لاصحابي ، فإذا ذهبت أتي أصحابي ما يوعدون... » ، فإن هذا يثبت ما نذهب إليه من أن الكثير من أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد انقلبوا على أعقابهم ، وهو توضيح لـأحاديث (الحوض) التي ذكرناها سابقاً .

أما قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « وأصحابي أمنة لآمنتني فإذا ذهب أصحابي أتي آمنتني ما يوعدون » ، فذلك يقتضي أن الأمة قد ضلت بعد انفراط الصحابة وستبقى كذلك إلى قيام الساعة ، لأننا لا نتوقع عودة الصحابة إلى الحياة مرة أخرى ، أما إذا كان المقصود بأن الأمة ستبتلى بالفتنة بعد ذهاب الصحابة ، فالآلة قد ابتدت بهذه الفتنة في وجود الصحابة ، وما مقتل عثمان وما جرى من حروب الجمل وصفين وغير ذلك إلا دليلاً على ما نقول .

إن هناك تناقضاً في هذا الحديث لا يمكن حلّه ، لأن هذا الحديث قد تعرض إلى عملية تحرير في صيغته خدمة لاغراض

— ... الصفحة ٩٦ ... —

السائلين بعدها الصحابة المطلقة ، ولكنهم أوقعوا أنفسهم في هذا التناقض ، ويأبى الله إلا أن يكشف الزيف .
أما كيف يمكن أن يحل هذا الاشكال؟ فذلك لا يتم إلا بالرجوع إلى الصيغة الصحيحة لهذا الحديث ، وهو قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « النجوم أمان لأهل السماء فان طمست النجوم أتي السماء ما يوعدون ، وأنا أمان لاصحابي فإذا قبضت أتي أصحابي ما يوعدون ، وأهل بيتي أمان لآمنتني فإذا ذهب أهل بيتي أتي آمنتني ما يوعدون »(١) .

وبذلك يتبيّن أن أهل بيته (صلى الله عليه وآله وسلم) هم الآمان لأهل الأرض ، وهم الذين أخبر النبي بأنهم الثقل الثاني الذي لا يفارق الثقل الأكبر (القرآن الكريم) حتى يردا عليه الحوض معاً .

والشاهد على ذلك أكثر من أن تحصى ، وقد اعترف بذلك العديد من علماء وحافظ أهل السنة .

قال ابن حجر الهيثمي المكي : وفي رواية صححه : « إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن اتبعمواهما : كتاب الله وأهل بيتي عترتي » ، وزاد الطبراني : « إني سألت ذلك لهما فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصرفا عنهم فتهلكوا ، ولا تعلمواهم فانهم أعلم منكم »... .

— ... الصفحة ٩٧ ... —

والحاصل أن الحث وقع على التمسك بالكتاب وأهل البيت ، ويستخدم من مجموع ذلك بقاء الكتاب وأهل البيت إلى قيام الساعة . ثم اعلم أن لحديث التمسك بالكتاب وأهل البيت طرقاً كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابياً... وفي بعض تلك الطرق أنه قال ذلك بحجّة الوداع بعرفة ، وفي أخرى أنه قاله بالمدينة في مرضه وقد امتلات الحجرة بأصحابه ، وفي أخرى أنه قال ذلك بغدير خم ، وفي أخرى أنه قام خطيباً بعد انصرافه من الطائف... .

ولا تنافي ، إذ لا مانع من أنه كرر عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها ، إهتماماً بشأن الكتاب العزيز والعترة الطاهرة...
وفي أحاديث الحث على التمسك بأهل البيت إشارة إلى عدم انقطاع متّهيل منهم للتمسك به إلى يوم القيمة كما أن الكتاب العزيز كذلك ، ولهذا كانوا أماناً لأهل الأرض... (١) .

وتکفينا هذه الشهادة من خصم عنيد للشيعة ، فإنه بعد أن يعترف بكل ذلك يعود إلى تعصبه فيتحامل على الشيعة ويکيل لهم الاتهامات الباطلة ، وما ذلك إلا لجهله بحقيقة الشيعة الذين فهموا

(١) الصواعق المحرقة : ٢٣٠ - ٢٣٢ .

— ... الصفحة ٩٨ ... —

جيداً وصيـةـ نـبـيـمـ الـكـرـيـمـ وـتـمـسـكـواـ بـهـاـ وـعـضـوـاـ عـلـيـهـاـ بـالـنـوـاجـدـ .

أما الحديث الذى يدعى أن الله قد غفر لاهل بدر مهما عملوا ، فيكتبه الواقع ، لأن بعض البدريين خالفوا أوامر النبي ووصاياته ، وطبع على قلب البعض منهم بنص القرآن الكريم كما ثبت فى قصة ثعلبة بن حاطب .

أما أن أحداً من حضر الحديبية لا يدخل النار ، فعلماء أهل السنة ينقضون ذلك ، فقد قال ابن حزم : وعمار (رضي الله عنه) قتله أبو العادية يسار بن سبع السلمى ، شهد بيعة الرضوان ، فهو من شهداء الله له بأنه علم ما فى قلبه وأنزل السكينة عليه ورضى عنه ، فأبو العادية (رضي الله عنه) متأول مجتهد مخطئ فيه باغ عليه مأجور أجرًا واحداً !! وليس هذا كقتلة عثمان (رضي الله عنه) ، لأنهم لا مجال للإجتهد فى قتله ... !! بل هم فساق محاربون سافكون دماً حراماً عمداً بلا تأويل على سبيل الظلم والعدوان ، فهم فساق ملعونون (١) . يقول ابن حزم هذا وينسى أن فى جملة قتلة عثمان رجل ممن شهد بيعة الرضوان فى الحديبية وهو عبد الرحمن بن عديس البلوى ، وفي ترجمته ما يأتي :

(١) الفصل فى الملل والنحل ٤/١٦١ .

— ... الصفحة ٩٩ ... —

مصرى شهد الحديبية ، عن يزيد بن حبيب قال : كان عبد الرحمن بن عديس البلوى ممن بايع تحت الشجرة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، قال أبو عمرو : هو كان الامير على الجيش القادمين من مصر إلى المدينة الذين حصروا عثمان وقتلوه (١) .

فإذا كان قتلة عثمان كما يصفهم ابن حزم وغيره كابن كثير ، فكيف تكون الشهادة لهم بالجنة ؟ !!

وفضلاً عن ذلك ، فإن الأحاديث الصحيحة قد جاءت عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بالأخبار بأن قاتل عمار بن ياسر وسالبه فى النار ، وأبو العادية قاتل عمار وهو من أهل الحديبية فهو فى النار رغم كل إدعاءات ابن حزم وغيره ، مما يثبت عدم صحة الحديث الذى يدعى بأن أحداً من بايع تحت الشجرة لا يدخل النار .

أما الحديث المزعوم عن الرافضة ، فنقول فيه : إن هذا الحديث هو من جملة الأحاديث المكذوبة التى اختلفت بها السياسة الجائرة لستخذها ذريعة للفتك بالمعارضين لانظمة الحكم التى كان يقودها الطغاة من بنى أمية وبنى العباس ، ومسألة الوضع فى الحديث من باب الخصومة السياسية والمذهبية مسألة معروفة عند الباحثين

(١) الاستيعاب ٢/٨٤٠ ، أسد الغابة ٣/٣٧٠ .

— ... الصفحة ١٠٠ ... —

المحقـقـيـنـ فـيـ حـوـادـثـ الـقـرـنـ الـأـوـلـ الـهـجـرـيـ وـمـاـ بـعـدـهـ .

وإذا كان المقصود بالروافض الذين رفضوا خلافة الشيختين ، فقد كان ينبغي على الصحابة المخلصين الملزمين بأوامر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يبادروا إلى قتل كل من أمير المؤمنين (عليه السلام) وجميع بنى هاشم وعدداً من كبار الصحابة كسعد بن عبادة والزبير بن العوام وعمار بن ياسر وغيرهم ، لأنهم امتنعوا عن بيعة أبي بكر لفترة ما ، أما سعد بن عبادة فقد امتنع عن البيعة حتى توفي كما هو ثابت فى مصادر التاريخ والحديث .

فضائل الصحابة

وقال محمد بن عبد الوهاب أيضاً :

وقد تواتر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ما يدل على كمال الصحابة (رضي الله عنهم) خصوصاً الخلفاء الراشدين ، فان ما ذكر في مدح كل واحد مشهور بل متواتر ، لأن نقلة ذلك أقوام يستحيل تواظؤهم على الكذب ويفيد مجموع أخبارهم العلم اليقيني بكمال الصحابة وفضل الخلفاء...^(١).

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ١٨ .

--- الصفحة ١٠١ ... ---

ينبغى أولاً أن نشير إلى أن هناك فرقاً بين القول بسب الصحابة ، وبين تفصيل أحوالهم وبيان اتجاهاتهم وولاءاتهم المختلفة ، فالخلط بين المفهومين مغالطة كبيرة .

وعلى هذا الأساس - وكما قد تبين من بعض المباحث المتقدمة - نقول : إن الشيعة لا يسبون الصحابة بهذا المفهوم الذي يذكره الشيخ ويديعه ، وإنما يقولون : أن صفة العدالة المطلقة متنافية عنهم جميعاً ، فبعضهم عدول وبعضهم غير ذلك ، والقول بارتداد بعضهم ليس كلاماً اخترعه الشيعة ، بل هو مما أخبر به النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وصدقه الوحي كما مر .

وبهذا يتبيّن أن القرآن الكريم والسنة النبوية المتواترة تؤيد قول الشيعة في الصحابة .

أما هذا التناقض الذي يلمسه المرء بين عبارات الثناء من جهة وعبارات التوبیخ وتهمة الارتداد والاحداث لبعض الصحابة ، فناشئ عن أمرین :

١- إن النصوص التي ذكرت الصحابة بعبارات التمجيل ليست مطلقة بحيث تشمل كل من يحمل إسم صاحبى ، بل فيها إشارات واضحة بأن هذه العبارات موجهة لفئة معينة من الصحابة ، لذا نجد أن بعض الكلمات أو العبارات التي ترد في نفس الآية أو في --- الصفحة ١٠٢ ... ---

غيرها من الآيات تستهدف توضيح الامر وبيان من هم المقصودون بعبارات الثناء .

ومن النصوص القرآنية التي طالما استشهد بها القائلون بعدالة الصحابة المطلقة :

قوله تعالى (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَعاً سُجَّداً يَتَنَعَّمُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَنْلَهُمْ فِي التَّوْرَأِ وَمَنْلَهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٌ أَخْرَجَ شَطَأَهُ فَمَا زَرَهُ فَاسْتَغْلَطَ فَاسْتَنَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَغْرِبًا عَظِيمًا^(١)).

فإن العبارة الأخيرة تشترط المغفرة والاجر العظيم للذين آمنوا وعملوا الصالحات من المؤمنين فقط وليس كلهم ، وقد أوقع ذلك بعض المفسرين في الحرج ، لأن ذلك ينافق الادعاء بعدالة الصحابة أجمعين ، فحاولوا صرف العبارة عن معناها الحقيقي ، فتردد البعض في القطع بتفسير مدلولها ، كما يتضح من قول الرازى في بيان مدلول لفظة (منهم) حيث قال : بأنها لبيان الجنس لا للتبعيض وتحتمل أن يقال هو للتبعيض^(٢) .

(١) سورة الفتح : ٢٩ .

(٢) التفسير الكبير ٢٨/١٠٩ .

--- الصفحة ١٠٣ ... ---

وقوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدِ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يُنْكِثُ عَلَى نَفْسِهِ)^(١) .

ففي هذه الآية إشارة واضحة إلى إمكان أن ينكث بعض الذين بايعوا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بيعتهم ، وقد حدث ذلك فعلاً بشهادة كتب التاريخ والسيرة والحديث .

٢- إن الروايات التي جاء فيها مدح الكثير من الصحابة - والتى كانت سبباً في انخداع المسلمين - هي ليست إلا روايات مختلقة كانت تستهدف طمس فضائل أمير المؤمنين (عليه السلام) وأهل البيت عامة .

روى أبو الحسن المدائني في كتاب الأحداث قال : كتب معاویة نسخة واحدة إلى عمالة بعد عام الجمعة : أن برئ الذمة من روى شيئاً من فضل أبي تراب وأهل بيته ، فقامت الخطباء في كل كورة وعلى كل منبر يلعنون علياً ويرءون منه ويقعنون فيه وفي أهل بيته ، وكان أشد الناس بلاء حينئذ أهل الكوفة ، لكثره من بها من شيعة على (عليه السلام) ، فاستعمل عليهم زياد بن سمية ، وضم إليه البصرة ، فكان يتبع الشيعة وهو بهم عارف ، لانه كان منهم أيام على (عليه السلام) ، فقتلهم تحت كل حجر ومدر وأخافهم وقطع اليدى

(١) سورة الفتح : ١٠ .

-- ... الصفحة ١٠٤ ... --

والارجل وسلم العيون وصلبهم على جذوع النخل وطردهم وشردهم عن العراق ، فلم يبق بها معروف فيهم .
وكتب معاویة إلى عمالة في جميع الأفاق : لا يجوزوا لأحد من شيعة على وأهل بيته شهادة ، وكتب إليهم : أن انظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبيه وأهل ولائيه والذين يررون فضائله ومناقبه ، فأدنوها مجالسهم وقربوه وأكرموهم ، واكتبوها لي بكل ما يروى كل رجل منهم واسم أبيه وعشيرته .

ففعلوا ذلك حتى أكثروا في فضائل عثمان ومناقبه لما كان يبعث إليهم معاویة من الصّلات والكساء والحباء والقطاع ، ويفيضه في العرب منهم والموالي ، فكثير ذلك في كل مصر وتنافسوا في المنازل والدنيا ، فليس يجيء أحد مردود من الناس عملاً من عمال معاویة فيروي في عثمان فضيلة أو منقبة إلا كتب اسمه وقربه وشفعه ، فلبثوا بذلك حيناً .

ثم كتب إلى عمالة : أن الحديث في عثمان قد كثر وفشا في كل مصر وفي كل وجه وناحية ، فإذا جاءكم كتابي هذا فادعوا الناس إلى الرواية في فضائل الصحابة والخلفاء الأولين ، ولا تتركوا خبراً يرويه أحد من المسلمين في أبي تراب إلا وتأتوني بمناقض له في الصحابة ، فإن هذا أحب إلى وأقرّ لعيني وأدحض لحجّة أبي تراب

-- ... الصفحة ١٠٥ ... --

وشيته وأشد عليهم من مناقب عثمان وفضله .

فقرئت كتبه على الناس ، فرويت أخبار كثيرة في مناقب الصحابة مفتعلة لا حقيقة لها ، وجد الناس في رواية ما يجري هذا المجرى ، حتى أشادوا بذكر ذلك على المنابر ، وألقى إلى معلمى الكتاتيب فعلّموا صبيانهم وعلمائهم من ذلك الكثير الواسع ، حتى روروه وتعلموه كما يتعلمون القرآن ، وحتى علموه بناتهم ونساءهم وخدمتهم وحشمتهم ، فلبثوا بذلك ما شاء الله...

فظهر الحديث كثير موضوع وبهتان منتشر ومضى على ذلك الفقهاء والقضاء واللواء ، وكان أعظم الناس في ذلك بلية القراء المرأون ، والمستضعفون الذين يظهرون الخشوع والنسك ، فيفتعلون الأحاديث ليحظوا بذلك عند ولاتهم ويقربوا مجالسهم ويصيروا به الأموال والضياع والمنازل ، حتى انتقلت تلك الاخبار والاحاديث إلى أيدي الديانين الذين لا يستحقون الكذب والبهتان فقبلوها ورووها وهم يظنون أنها حق .

ولو علموا أنها باطلة لما روروها ولا تدينوا بها...

وقد روى ابن عرفة المعروف بنفطويه - وهو من أكابر المحدثين وأعلامهم - في تاريخه ما يناسب هذا الخبر وقال : إن أكثر الأحاديث

الموضوعة في فضائل الصحابة افتعلت في أيام بنى أمية

--- الصفحة ١٠٦ ... --

تقرباً إليهم بما يظنون أنهم يرغمون به أنوف بنى هاشم^(١).

فمعظم الفضائل التي جاءت عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في الصحابة ومدحهم هي في الحقيقة نصوص موضوعة نسبت إليه زوراً وبهتاناً ولا تمت إلى الحقيقة بصلة ، وكان ذلك بمحى من معاویة الذي سخر أجهزته الإعلامية في خدمه هذا الغرض .

إن نظره متفحصة لهذه الروايات المتکاثرة في فضائل الصحابة تكشف للباحث آثار الوضع عليها ، وقد وضعت روايات كثيرة في مقابل الروايات الصحيحة التي جاءت في فضائل أهل البيت وهي أكثر من أن تحصي ، كرواية «أبوبكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة» والتي لا يجد الباحث عناها في معرفة أنها قد وضعت في مقابل الحديث الصحيح «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» مثلاً .

وقد مر فيما سبق الاشارة إلى بعض هذه الروايات التي وضعت في مقابل الروايات الصحيحة في فضل أمير المؤمنين (عليه السلام) ، كقصة المرأة التي جاءت إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأوصاها بأن تأتى أبا بكر إذا توفى النبي

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١١/٤٤ - ٤٦ .

--- الصفحة ١٠٧ ... --

واستعراض هذه الروايات يحتاج إلى الكثير من الوقت ، فتركتها إلى فطنة القارئ وإرادته في البحث عن الحقيقة بعقل مفتوح .

إن المتناقضات التي يلمسها الباحث في فضائل الصحابة - وبخاصة الخلفاء الثلاثة الأوائل - كافية لأن تكشف عن زيفها ، ومن الأمثلة على ذلك أنهم يروون أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد قال : «لو كنت متخدناً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً...» ، وتتجدهم في المقابل يروون قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) «إن لكلنبي خليلاً من أمه وإن خليلى عثمان بن عفان» !!(١) .

إن هذه الروايات المكذوبة ما هي إلا إفرازات الواقع الذي أراد معاویة تثبيته في أذهان الناس ، فإنه أطلق العنان أولاً للرواية في فضائل عثمان فتسابق الوضاعون في إختلاقها ، حتى إذا وجد أنها قد طغت كالسيل أمر بالرواية في فضائل الخلفتين السابقين له ، ولكن الوضاعين - رغم جهودهم غير المشكورة - لم يستطعوا أن يخرجوا من المأزق الذي وضعوا فيه رغم إغرائهم في رواية الفضائل المكذوبة لبعض الصحابة .

وعلى أي حال فنحن لا نريد الإطالة في هذا الموضوع ، إلا أننا

(١) تاريخ مدينة دمشق ٣٩/١٢٠ .

--- الصفحة ١٠٨ ... --

نشير إلى أن هذه الروايات على كثرتها لم تستطع طمس الحقائق وقلبهما كلية رغم أنها حققت نجاحاً كبيراً في هذا الشأن ، لكن الباحث المنصف يستطيع التوصل إلى الحقيقة إذا ما تناول الأمر بشكل موضوعي وطرح رداء التعصب والتقليد الاعمى .

أسماء الصحابة

قال الشيخ في « مطلب استهانتهم بأسماء الصحابة » :

وقد تواتر عنه (صلى الله عليه وسلم) ما يدل على وجوب تعظيمهم وإكرامهم ، وقد أرشد الله تعالى إلى ذلك في مواضع من كتابه ، ويلزم من إهانة هؤلاء إياهم استخفافهم لذلك عندهم ، ومن اعتقاد ما يوجب إهانتهم فقد كذب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فيما أخبر من وجوب إكرامهم وتعظيمهم ، ومن كذبه فيما ثبت عنه قطعاً فقد كفر .

ومن عجب أنهم يتتجنبون التسمية بأسماء الأصحاب ويسمون بأسماء الكلاب ، فما أبعدهم عن الصواب وأشباههم بأهل الصلال

والعقاب (١).

وهذا المطلب كما ذكرنا له صلة بمسألة أصل عدالة الصحابة جميعاً ، لتكون مناقشاتنا مبنية على المباني والأسس الصحيحة ،

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٢٦ - ٢٧ .

--- ... الصفحة ١٠٩ ... ---

لاكما فعله محمد بن عبد الوهاب وما شاكله من إيراد المطالب وسردها من دون البحث في المباني ، ولما أثبتنا فيما سبق بطلان القول بعدالة جميع الصحابة ، وأن قواعد الجرح والتعديل تجري عليهم ، فالشيعة وكل عاقل يبحثون في أحوالات الصحابة ، فمن ثبت على الإيمان ولم يكن منافقاً ولم يغير ولم يبدل ، فالشيعة وكل عاقل يحترمونه ويعطونه المقام العالي ويقتدون به ويسمون أولادهم بأسمائهم .

--- ... الصفحة ١١١ ... ---

الفصل الرابع: أم المؤمنين عائشة

قال الشيخ في « مطلب سبهم عائشة رضي الله عنها المبرأة » :

ومنها : نسبتهم الصديقة الطيبة المبرأة عما يقولون فيها إلى الفاحشة ، وقد شاع في هذه الازمة بينهم ذلك كما نقل عنهم . قال تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ حَيَّاُوا بِالْأَفْكَرِ عُصِّيَّةٌ مِنْكُمْ لَا تَعْسِيُّهُ شَرًاً لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرٍ مِنْهُمْ مَا كَسَبَ مِنَ الْأَثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ كَثِيرٌ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ...) (١) .

وقد روى عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد والبخاري وابن حجر وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردوخ والبيهقي في شعب الإيمان عن عائشة رضي الله عنها أنها المبرأة المراده من هذه الآيات .

(١) سورة النور : ١١ .

--- ... الصفحة ١١٢ ... ---

وروى سعيد بن منصور وأحمد والبخاري وابن المنذر وابن مردوخ عن أم رومان رضي الله عنها ما يدل أن عائشة رضي الله عنها هي المبرأة المقصودة بهذه الآيات... (١) .

ومن قبائحهم تشبههم باليهود ، ولهم بهم مشابهات ، منها : أنهم يضاهون اليهود الذين رموا مريم الظاهرة بالفاحشة بقذف زوجة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عائشة المبرأة بالبهتان وسلبوا بسبب ذلك الإيمان... (٢) .

حديث الأفوك

إن قضية الأفوك تحتاج إلى شيء من التفصيل ، لأن الشيخ محمد بن عبد الوهاب - كعادته - يخلط الأوراق بهدف إثارة الضجيج للتعمية على الحقائق وصرف الأمور إلى غير وجهها لينفذ بذلك إلى غرضه الحقيقي ألا وهو إلصاق التهم بالشيعة جزافاً .
فقوله : (وقد شاع في هذه الازمة بينهم ذلك كما نقل عنهم)

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٢٢ - ٢٣ .

(٢) رسالة في الرد على الرافضة : ٤٣ .

--- ... الصفحة ١١٣ ... ---

يحمل مغالطة كبيرة ، فهل أن الشيعة يتهمون أم المؤمنين عائشة حقاً بهذه التهم الشنيعة ؟ ومن الذي نقل عنهم ؟ أما كان ينبغي للشيخ أن يذكر لنا مصدر هذا الخبر حتى يتحقق القاريء الكريم من صحة دعواه هذه ؟ وكيف يسيغ الشيخ لنفسه أن يتهم أمّه مسلمة بقول مفترى عليهم من حاقد قد أعمى التعصب بصيرته ؟ أو ليس قد أمر الله تعالى المسلمين أن يتثبتوا من صحة ما ينقل إليهم قبل أن يتهموا قوماً مؤمنين في قوله تعالى : (بِإِيمَانِهِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ حَيَاءَ كُمْ فَاسِقٌ بِإِيمَانِهِ فَتُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةِ فَتُضَعِّفُهُوا عَلَى مَا فَعَلُوكُمْ نَادِمِينَ) (١) ؟ .

بعد هذه المقدمة نقول :

١- إن إتهام الشيعة بنسبة الفاحشة إلى زوج النبي الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) هي محض افتراء لم يقل به أحد من الشيعة لا من السابقين ولا من اللاحقين ، بل إن الشيعة أكثر تزيهاً وتقديساً للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ولكل الانبياء (عليهم السلام) من جميع الطوائف المنضوية تحت إسم الاسلام ، فعلماء الشيعة قد صنفوا كتاباً لإثبات قدسيّة ساحة الانبياء وبراءة عرضهم من كل ما يشين ، وردوا على كل من ادعى بجواز مثل هذه الأمور المشينة على الانبياء ، والتي نجد البعض منها في روايات

(١) سورة الحجرات : ٦ .

--- ... الصفحة ١١٤ ... ---

أهل السنة وبكل أسف .

وقد عبر السيد المرتضى (رحمه الله) عن هذه الحقيقة فقال في معرض ردّه على المفسرين الذين نسبوا الخيانة الزوجية إلى زوجة نوح (عليه السلام) مدعين أن ابنه كان من سفاح ، فقال :

والوجه الثالث : أنه لم يكن ابنه على الحقيقة وإنما ولد على فراشه فقال (عليه السلام) : إن ابني ، على ظاهر الامر ؛ فأعلمه الله تعالى أن الامر بخلاف الظاهر ونبهه على خيانة امرأته ، وليس في ذلك تكذيب خبره ، لانه إنما أخبر عن ظنه وعما يقتضيه... وقد روى هذا الوجه عن الحسن ومجاهد وابن جريج .

قال المرتضى : ولأن الانبياء (عليهم السلام) يجب أن ينزعوا عن هذه الحال ، لأنها تعير وتشين ونقص في القدر ، وقد جنّبهم الله تعالى ما دون ذلك تعظيماً لهم وتوقيراً ونفياً لكل ما ينفر عن القبول (١) .

فهذا الكلام أكبر رد على من ينسب إلى الشيعة الكلام بما يخل باللادب تجاه الانبياء (عليهم السلام) ، وذلك على العكس مما نجد في كتب وصحاح أهل السنة التي تنسّب إلى النبي (صلى الله عليه وسلام) وغيره من الانبياء أموراً مشينة كالتبول من وقوف ، وخروج النبي إلى المسجد وعلى

(١) تزييه الانبياء : ١٨ .

--- ... الصفحة ١١٥ ... ---

ثوبه آثار المني ، أو أنه كان يطوف على نسائه في الساعة من الليل أو النهار في غسل واحد ، وأنه كان يسابق نساءه في الصحراء على مرأى من الجيش ، أو أنه كان يحضر حفلات العرس ويتناول النبيذ من أيدي النساء وهو جالس على فراشهن ، ويسمح لجواري الحبشة بالرقص في مسجده ، وما إلى ذلك من الترهات التي يطير لها أعداء الاسلام فرحاً لما فيها من مطاعن شنيعة على شخص النبي الكريم (١) .

٢- أما قول الشيخ بأن أم المؤمنين عائشة هي المراده من الآيات ، وأن هذا مشهور متواتر بين الشيعة ، فإن هذا ما تدعوه مصادر أهل السنة قاطبة ، وهي تكاد تكون مجتمعة على ذلك فعلاً ، لكن لنا في كل ذلك نظر ، ونحن لا نلقى الكلام جزاً بدون الاستناد إلى

الدليل ، ولاجل أن تبين الحقيقة بشكل واضح ، فسوف نستعرض أهم روایتین وردتا في أقوى مصادر أهل السنة فيما يتعلق بحديث الافک ثم نناقشها مناقشة علمية على ضوء الأدلة والشاهد ، مع الاشارة إلى أقوال بعض العلماء والشرح الذين وقعوا في حيرة وارتباک واضحين وهم يحاولون تصحيح حديث

(١) انظر صحيح البخاري ١/٦٦ ، ٦٧ ، ٧٩ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٤٩ ، ٧/٢٥ .

--- الصفحة ١١٦ ... ---

الافک لمجرد وروده في صحيح البخاري ومسلم ، وسوف يتبيّن لنا مدى الاشكالات التي يطرحها هذا الحديث ، ولنبدأ بذلك الرواية الرئيسية المتفق عليها ، واللفظ فيها للبخاري :

قالت عائشة : كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إذا أراد سفراً أقزع بين أزواجه فأيهن خرج سهمنها خرج بها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) معه ، قالت عائشة : فأقزع بيتنا في غزوة غزاها فخرج فيه سهمي ، فخرجت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعد ما أنزل الحجاب ، فكنت أحمل في هودجي وأنزل فيه ، فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من غزوه تلک وقفل دنونا من المدينة قافلين ، آذن ليلاً بالرحيل ، فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش ، فلما قضيت شأنی أقبلت إلى رحل فلمست صدرى فإذا عقد لى من جزع ظفار قد انقطع ، فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه .

قالت : وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلونى ، فاحتملوا هودجي فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب عليه وهم يحسبون أنى فيه . وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يهبلن ولم يغشهن اللحم ، إنما يأكلن العلقة من الطعام ، فلم يستنكروا القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه ، وكانت جارية حديثة السن ، فبعثوا الجمل فساروا .

ووجدت عقدي بعد ما استمر الجيش ، فجئت منازلهم وليس بها

--- الصفحة ١١٧ ... ---

منهم داع ولا مجيب ، فتيممت منزلى الذي كنت فيه وظننت أنهم سيفقدونى فيرجعون إلى .

فيينا أنا جالسة في منزلى غلبتني عيني فنمت ، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكوانى من وراء الجيش ، فأصبح عند منزلى فرأى سواد إنسان نائم فعرفني حين رأني ، وكان رآنى قبل الحجاب ، فاستيقظت باسترجاجاه حين عرفني فخمرت وجهي بجلابى ، ووالله ما تكلّمنا بكلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاجاه ، وهو حتى أناخ راحلته فوطئ على يدها فقمت إليها فركبها ، فانطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش موغرین في نحر الظهيره وهم نزول ، قالت : فهلك من هلك ، وكان الذي تولى كبر الافک عبدالله بن أبي بن سلول .

قال عروة : أخبرت أنه كان يُشاع ويتحدث به عنده فيقره ويستمعه ويستوشيه .

قال عروة أيضاً : لم يسم من أهل الافک أيضاً إلاّ حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنه بنت جحش في ناس آخرين لا علم لي بهم ، غير أنهم عصبة كما قال الله تعالى ، وإن كبر ذلك يقال عبدالله بن أبي سلول .

قال عروة : كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول إنه

--- الصفحة ١١٨ ... ---

الذى قال :

إإن أبي ووالده وعرضى ... لعرض محمد منكم وقاء

قالت عائشة : فقدمنا المدينة ، فاشتكيت حين قدمت شهراً والناس يفيضون في قول أصحاب الافک لا أشعر بشيء من ذلك ، وهو يربيني في وجعى أنى لا أعرف من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي ، إنما يدخل على رسول

الله (صلى الله عليه وسلم) فيسلم ثم يقول : « **كيف تيكم** » ثم ينصرف ، فذلك يريني ولاأشعر بالشر ، حتى خرجت حين نفهت ، فخرجت مع أم مسطح قبل المناصر ، وكان مُتبرّزاً وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريباً من بيتنا . قالت : فانطلقت أنا وأم مسطح وهي ابنة أبي رُهم بن المطلب بن عبد مناف وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق وابنها مسطح بن أُثاثة بن عبد المطلب ، فأقبلت أنا وأم مسطح قبل بيتي حين فرغنا من شأننا ، فعثرت أم مسطح في مرطها فقالت : تعس مسطح ، فقلت لها : بئس ما قلت ، اتبين رجالاً شهد بدرأ؟ فقالت : أى هناته ولم تسمع ما قال؟ قالت : وقلت : ما قال؟ فأخبرتني بقول أهل الافك ، قالت : فازدادت مرضًا على مرضي ، فلما رجعت إلى بيتي دخل على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فسلم ثم قال : « **كيف تيكم** »

--- الصفحة ١١٩ ... ---

فقلت له : أتأذن لي أنتي أبوى؟ قالت : وأريد أن أستيقن الخبر من قبلهما ، قالت : فأذن لي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فقلت لأمي : يا أمته ماذا يتحدث الناس؟ قالت : يا بنية هونى عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئه عند رجل يحبها لها ضرائر إلا كثُرن عليها ، قالت : فقلت سبحان الله أوقد تححدث الناس بهذا؟ قالت : فبكى تلک الليلة حتى أصبحت لا يرقى لى دمع ولا أكتحل بنوم ، ثم أصبحت أبكي .

قالت : ودعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على بن أبي طالب (رضي الله عنه) وأسامة بن زيد - حين استثبت الوحي - يسألهما ويستشيرهما في فراق أهله .

قالت : فأما أسامة فأشار على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالذى يعلم من براءة أهله وبالذى يعلم لهم في نفسه ، فقال أسامة : أهلك ، ولا نعلم إلا خيراً ، وأما على فقال : يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير ، وسل الجارية تصدقك .

قالت : فدعى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ببريره فقال : « أى ببريره هل رأيت من شيء يريبك؟ »؟ قالت له ببريره : والذى بعثك بالحق ما رأيت عليها أمراً قط أغتصه ، غير أنها جارية حديث السن تمام عن عجين أهلها فأتى الداجن فتأكله .

قالت : فقام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من يومه فاستغذر من عبد الله بن أبي وهو على المنبر فقال : « يا عشر المسلمين من يعذرني من رجل

--- الصفحة ١٢٠ ... ---

قد بلغنى أذاه في أهلى ، والله ما علمت على أهلى إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجالاً ما علمت عليه إلا خيراً وما يدخل على أهلى إلا معى » .

قالت : فقام سعد بن معاذ أخو بنى الاشهل فقال : أنا يا رسول الله أعتذر لك ، فإن كان من الاوس ضربت عنقه وإن كان من الخرچ أمرتنا ففعلنا أمرك .

قالت : فقام رجل من الخرچ وكانت أم حسان بنت عممه من فخذده وهو سعد بن عبادة وهو سيد الخرچ .

قالت : وكان قبل ذلك رجلاً صالحًا ولكن احتمله الحمية فقال لسعد : كذبت لعمر الله لا تقتلها ولا تقدر على قتلها ولو كان من رهطك ما أحبت أن يقتل .

فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال لسعد بن عبادة : كذبت لعمر الله لقتلته فانك منافق تجادل عن المنافقين .

قالت : فثار الحيتان الاوس والخرچ حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) قائم على المنبر .

قالت : فلم يزل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يخوضهم حتى سكتوا وسكت .

قالت : فبكى يومي ذلك كله لا يرقى لى دمع ولا أكتحل بنوم .

قالت : وأصبح أبوای عندي وقد بكى ليلتين ويوماً لا يرقى لى

--- الصفحة ١٢١ ... ---

دمع ولا أكتحل بنوم حتى إنى لاظن أن البكاء فالق كبدى .

فيينا أبوای جالسان عندي وأنا أبکى ، فاستأذنت على إمرأة من الانصار فأذنت لها فجلست تبکى معى .

قالت : فيينا نحن على ذلك دخل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) علينا فسلم ثم جلس .

قالت : ولم يجلس عندي منذ قيل ما قبلها ، وقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأنى بشيء .

قالت : فتشهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حين جلس ثم قال : « أما بعد ، يا عائشة إنه بلغنى عنك كذا وكذا ، فان كنت بريئة فسيبرئك الله ، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفرى الله وتوبى إليه ، فإن العبد إذا اعترف ثم تاب ، تاب الله عليه » .

قالت : فلما قضى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مقالته قلص دمعى حتى ما أحس منه قطرة ، فقلت لابى : أجب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عنى فيما قال .

فقال أبى : والله ما أدرى ما أقول لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فقلت لامى : أجيبي رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) عنى فيما قاله ، قالت أمى : والله ما أدرى ما أقول لرسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) ، فقلت وأنا جاريه حديث السن لا أقرأ من القرآن

كثيراً : إنى والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر فى أنفسكم وصدقتم به فلين قلت لكم أنى بريئة لا تصدقونى

-- الصفحة ١٢٢ --

ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أنى منه بريئة لتصدقني ، فوالله لاـ أجد لى ولكم مثلاـ إلاـ أبا يوسف حين قال : (فَصَبَرْ جَمِيلُ وَاللَّهُ الْمُسْتَعْانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ) .

ثم تحولت فاضطجعت على فراشى والله يعلم أنى حيئت بريئة وأن الله مبرئى براءتى ، ولكن والله ما كنت أظن أن الله منزل فى شأنى وحياً يتلى ، لشأنى فى نفسى كان أحقر من أن يتكلم الله فى بأمر ، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فى النوم رؤيا يبرئنى الله بها .

فوالله مارام رسول الله (صلى الله عليه وآلہ وسلم) مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أُنزل عليه فأخذه ما كان يأخذه من البراء ، حتى أنه ليتحدر منه من العرق مثل الجمان وهو فى يوم شات من ثقل القول الذى أُنزل عليه .

قالت : فسرى عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو يضحك ، فكانت أول كلمة تكلم بها أن قال : « يا عائشه ، أما الله فقد برأك » .

قالت : فقالت لي أمى : قومى إليه ، فقلت : والله لا أقوم إليه فاني لا أحمد إلا الله عزوجل .

قالت : وأنزل الله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْأَفْكَرِ ...) العشر الآيات ، ثم أُنزل الله هذا فى براءتى .

-- الصفحة ١٢٣ --

قال أبو بكر الصديق - وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرباته منه وفقره : والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشه ما قال ، فأُنزل الله : (وَلَا يَأْتِي أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ) إلى قوله (غَفُورٌ رَّحِيمٌ) ، قال أبو بكر الصديق : بلى والله إنى لاحب أن يغفر الله لي ، فرجع إلى مسطح النفقه التى كان ينفق عليه وقال : والله لا أزعها منه أبداً .

قالت عائشه : وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سأل زينب بنت جحش عن أمرى فقال لزينب : « ما ذا علمت أو رأيت » ؟ فقالت : يا رسول الله ، أحىمى سمعى وبصرى ، والله ما علمت إلا خيراً .

قالت عائشه : وهى التى كانت تسامينى من أزواج النبي (صلى الله عليه وسلم) فعصيمها الله بالورع .

قالت : وطفقت أختها حمنة تحارب لها فهلكت فيمن هلك .

قال ابن شهاب : فهذا الذى بلغنى من حديث هؤلاء الرهط ، ثم قال عروة : قالت عائشه : والله إن الرجل الذى قيل له ما قيل ، ليقول : سبحان الله ، فوالذى نفسي بيده ما كشفت من كتف أنشى قط .

قالت : ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله (١) .
وأخرج البخاري عن مسروق بن الأجدع قال : حدثني أم

(١) صحيح البخاري ٥/١٤٨ - ١٥٤ باب حديث الافك ، صحيح مسلم ٤/٢١٢٩ - ٢١٣٧ كتاب التوبه ، باب حديث الافك وقبول توبه القاذف .

-- ... الصفحة ١٢٤ --

رومان وهي أم عائشة رضي الله عنها قالت : بينما أنا قاعدة أنا وعائشة إذ ولجت امرأة من الانصار فقالت : فعل الله بفلان وفعل ، فقالت أم رومان : وماذاك ؟ قالت : ابني فيمن حذر الحديث ، قالت : وماذاك ؟ قالت كذا وكذا ، قالت عائشة : سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ؟ قالت : نعم ، قالت : وأبو بكر ؟ قالت : نعم ، فخرت مغشياً عليها ، فما أفاقت إلاً وعليها حمى بنافض فطرحت عليها ثيابها فغطتها ، فجاء النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال : « ما شأن هذه » ؟ قلت : يا رسول الله أخذتها الحمى بنافض ، قال : « فعل في حديث تحدث عنه » ؟ قالت : نعم ، فقعدت عائشة فقالت : لئن حلفت لا تصدقوني ، ولوthen قلت لا تعذروني ، مثلى ومثلكم كيعقوب وبنيه والله المستعان على ما تصفون ، قالت : وانصرف ولم يقل شيئاً ، فأنزل الله عذرها ، قالت : بحمد الله لا بحمد أحد ولا بحمدك (١) .

وأخرج البخاري عن مسروق أيضاً قال : دخلنا على عائشة رضي الله عنها وعندها حسان بن ثابت ينشدنا شعرًا يشبب بأبيات له وقال : حسان رزان ما تزن بربة ... وتصبح غرثى من لحوم الغواطل

(١) صحيح البخاري ٥/١٥٤ .

-- ... الصفحة ١٢٥ --

قالت له عائشة : لكنك لست كذلك ، قال مسروق : قلت لها : لم تأذني له أن يدخل عليك وقد قال الله تعالى (وَالَّذِي تَوَلَّ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عِذَابٌ عَظِيمٌ) ؟ فقالت : وأى عذاب أشد من العمى ؟ قالت له إنه كان ينافح أو يهاجم عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (١) .

وأخرج البخاري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها : والذى تولى كبره ، قالت : عبدالله بن أبي بن سلول (٢) .
هذه هي أهم الروايات التي ذكرت حديث الافك في الصحيحين ، وسنكتفي بها ونعرض عن باقي الروايات التي في المصادر الأخرى ، وسوف يتبع للقارئ الكريم أن هذه الروايات تطرح إشكالات معضلة ربما تنسف نظرية جمهور أهل السنة بنسبة القضية إلى أم المؤمنين عائشة .

الإشكالات على حديث الافك

١- قول عائشة : بعد ما أنزل الحجاب

من المعلوم أن قضية الافك التي ترويها عائشة قد وقعت في غزوة المریسیع والتي كانت إما في السنة الخامسة أو السادسة من

(١) صحيح البخاري ٥/١٥٥ ، ٥/١٣٣ .

(٢) صحيح البخاري ٦/١٢٧ .

-- ... الصفحة ١٢٦ --

الهجرة ، أما آيات فرض الحجاب - التي هي في سورة النور - التي نزلت كلها دفعه واحدة ففي السنة الثامنة من الهجرة ، والمؤرخون وأصحاب السير يكادون يجمعون على ذلك .

٢- قول عائشة: وكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سأله زينب... .

وقد صحت الروايات بأن فرض الحجاب نزل يوم زواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من زينب ، ونزل في قضيتها ، وكان ذلك بعد المريسيع وبعد خير التي وقعت في العام السابع من الهجرة النبوية الشريفة .

فعن ابن شهاب قال : أخبرني أنس بن مالك أنه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) المدينة فخدمت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عشرًا حياته ، وكانت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أُنزل ، وقد كان أبي بن كعب يسألني عنه ، وكان أول ما نزل في مبني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بزینب بنت جحش : أصبح النبي (صلى الله عليه وسلم) بها عروساً فدعى القوم فأصابوا من الطعام ، ثم خرجوا وبقي منهم رهط عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فأطالوا المكث ، فقام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فخرج وخرجت معه كي يخرجوا ، فمشى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة ، ثم ظن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أنهم خرجوا فرجع ورجعت معه ، حتى دخل على زينب فإذا هم جلوس لم يتفرقوا ، فرجع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ورجعت معه حتى بلغ عتبة حجرة عائشة ، فظن أن قد خرجوا

--- ... الصفحة ١٢٧ ... --

فرجع ورجعت معه فإذا هم قد خرجوا ، فأنزل الحجاب ، فضرب بيني وبينه ستراً(١) .

٣- قول عائشة: وكانت النساء خفافاً لم يهبلن

٤- لا يعقل أبداً أن لا- يشعر حاملو الهدوج بعدم وجودها فيه مهما كانت خفيفة الوزن ، خصوصاً وأنه قد ذكر بأن الذي كان يحمل هودجها رجالان فقط أحدهما أبو موبهه ، وفي بعض الروايات أبو مويهه وحده(٢) .

٤- قول عائشة: وكان الذي تولى كبر الافك عبد الله بن أبي .

هذا ينافق ما ورد في رواية مسروق من إتهام حسان بن ثابت بأنه هو الذي تولى كبره ، وقول عائشة: وأى عذاب أشد من العمى ، يدل على أن الآية قد نزلت في حسان .

٥- قول أم رومان لعائشة: هونى عليك فوالله لقلّما كانت إمرأة قط وضيئه عند رجل يحبها لها ضرائر إلا كثُرن عليها .

(١) صحيح البخاري ٨/٦٦ باب آية الحجاب ، وفيه روايات أخرى بنفس المعنى عن أبي مجلز وعن أبي قلابة وعبد العزيز بن صحيب كلهم عن أنس ، وفي صحيح مسلم ٢/١٠٤٨ عن أبي قلابة عن أنس بنفس المعنى .

(٢) السيرة الحلبية ٢/٢٩٢ ، فتح الباري ٨/٣٤٧ ، إرشاد السارى ٤/٣٩١ ، البداية والنهاية ٥/٣٢٤ .

--- ... الصفحة ١٢٨ ... --

يدل على إتهام أم رومان أزواج النبي الآخريات بأنهن قد اشتراكن في حديث الافك ، أو ربما افتعلنه ، فيكون المتهمات فيه أولاً وآخراً .

٦- قول عائشة: ودعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على بن أبي طالب وأسامة بن زيد - حين استثبت الوحي - يسألهما ويستشيرهما في فراق أهله... .

إذا علمنا أن أسامة بن زيد كان في السابعة عشرة من عمره حين أمره النبي على الجيش قبل وفاته بأيام قليلة في العام الحادى عشر من الهجرة ، فيكون عمرأسامة في السنة السادسة من الهجرة - عام المريسيع - على أبعد التقديرات ، لا يزيد على إثنى عشرة سنة ، وهذا السن لا يؤهله لأن يكون مستشاراً في قضية بالغة الحساسية ، وذلك ينافق قول ابن حجر بأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يستشير في الأمور العامة ذوى الاسنان من أكابر الصحابة(١) .

فكيف يترکهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في هذه القضية الخطيرة ويستشير طفلاً- لا خبرة عنده في هذه الامور ؟ ولماذا لم

يستشر عمر بن الخطاب صاحب المواقفات الذى ينزل القرآن بموافقته دائمًا كما يقال ؟ !

(١) فتح البارى ٨/٣٧٨ .

-- ... الصفحة ١٢٩ ... --

٧- قول عائشة : فدعا بريرة... .

لقد وردت الروايات من مصادر أهل السنة الموثوقة بأن عائشة قد اشتربت بريرة بعد فتح مكة ، لانه لما خير النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) بريرة فاختارت نفسها ، كان زوجها يبكي ، فقال النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) لعباس : « يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة... » (١) .

٨- ورد في حديث الافك قيام النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) على المنبر .

بينما تدل الروايات الصحيحة أن المنبر لم يكن قد اتـخذ بعد في عام غزوة المرسيـع ، كما تذكر الروايات أن الذى أشار على النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) باتـخاذ المنبر هو تميم الدارـي ، وقد أحـس الشراح بتلك الغـلطة وحاـولوا أن يـجدوا لها مـخرجاً .

فقد قال ابن حجر العسقلـاني ، وجـزم به ابن سـعد : بأن ذلك كان في السنة السابـعة ، وفيـه نـظر ، لـذكـر العـباس وـتمـيم فـيه ، وـكان قدـوم العـباس بـعد الفـتح في آخر سنـة ثـمان وـقدـوم تمـيم سنـة تـسع ، وجـزم ابن التـجـار بـأن عملـه كان سنـة ثـمان ، وفيـه نـظر أـيضاً لـما وـرد في حـديث الـافـك في الصـحـيـحـين عن عـائـشـة قـالـت : فـثارـ الحـيـانـ الاـوسـ والـخـرـجـ حتىـ كـادـوا يـقـتـلـوا وـرـسـولـ اللهـ (صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) عـلـىـ المنـبـرـ فـنـزلـ فـخـضـهـمـ حـتـىـ سـكـتـواـ ، إـنـ حـمـلـ التـجـوزـ فـيـ ذـكـرـ المنـبـرـ إـلـاـ فـهـوـ .

(١) صحيح البخاري ٧/٦٢ ، إرشاد الساري ٤/٣٩٤ ، ٧/٢٦١ ، فتح البارى ٨/٣٧٩ .

-- ... الصفحة ١٣٠ ... --

أـصـحـ مـضـىـ ، وـحـكـىـ بـعـضـ أـهـلـ السـيـرـ أـنـ (صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) كانـ يـخـطـبـ عـلـىـ منـبـرـ أـنـ يـتـخـذـ المنـبـرـ الذـىـ مـنـ خـشـبـ ، وـيعـكـرـ عـلـيـهـ أـنـ فـيـ الـاحـادـيـثـ الصـحـيـحـ أـنـ كـانـ يـسـتـنـدـ إـلـىـ الجـذـعـ إـذـ خـطـبـ... (١) .

٩- وـردـ فـيـ الـروـاـيـهـ ذـكـرـ الصـحـابـيـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ .

وـالـمـعـلـومـ أـنـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ قـدـ قـتـلـ فـيـ مـعرـكـةـ الـاحـزـابـ (الـخـنـدقـ) ، وـهـىـ قـبـلـ المـرـسـيـعـ ، إـذـ ذـهـبـ أـكـثـرـ الـمـؤـرـخـينـ وـالـمـحـدـثـينـ إـلـىـ أـنـ غـزوـةـ الـخـنـدقـ كـانـتـ سـنـةـ أـرـبـعـ ، وـمـنـهـمـ الـبـخـارـيـ الذـىـ روـيـ فـيـ بـابـ غـزوـةـ الـخـنـدقـ قـالـ : قـالـ مـوـسـىـ بـنـ عـقـبـةـ : كـانـتـ فـيـ شـوـالـ سـنـةـ أـرـبـعـ (٢) .

وـقـالـ القـاضـىـ عـيـاضـ : فـيـ ذـكـرـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ إـشـكـالـ لـمـ يـتـكـلـمـ النـاسـ عـلـيـهـ ، وـنبـهـنـاـ عـلـيـهـ بـعـضـ شـيـوخـنـاـ ، وـذـلـكـ أـنـ الـافـكـ كـانـ فـيـ المـرـسـيـعـ وـكـانـتـ سـنـةـ سـتـ فـيـماـ ذـكـرـ اـبـنـ إـسـحـاقـ ، وـسـعـدـ بـنـ مـعـاذـ مـاتـ فـيـ الرـمـيـةـ الـتـىـ رـُمـيـهـاـ بـالـخـنـدقـ ، فـدـعـاـ اللـهـ فـأـبـاهـ حـتـىـ حـكـمـ فـيـ بـنـيـ قـرـيـظـةـ ، ثـمـ انـفـجـرـ جـرـحـهـ فـمـاتـ مـنـهـ ، وـكـانـ ذـلـكـ سـنـةـ أـرـبـعـ عـنـ الـجـمـيعـ ، إـلـاـ مـاـ زـعـمـ الـوـاقـدـىـ أـنـ ذـلـكـ كـانـ سـنـةـ خـمـسـ (٣) .

(١) فـتحـ الـبـارـىـ ٢/٣١٨ـ .

(٢) صحيح البخاري ٧/١٣٧ بـابـ غـزوـةـ الـخـنـدقـ .

(٣) فـتحـ الـبـارـىـ ٨/٣٨١ـ .

-- ... الصفحة ١٣١ ... --

١٠ - ومن الامور الملفتة للنظر في حديث الافك ، المحاولة الكلامية العنيفة التي دارت بين سعد بن معاذ وسعد بن عبادة ، وقول عائشة عن سعد بن عبادة : وكان قبل ذلك رجلاً صالحًا... ، وقول أُسيد بن حضير لسعد بن عبادة : فانك منافق تجادل عن المنافقين . وهذا يتنافي مع القول بعدلة الصحابة المطلقة أولاً ، وثانياً فان سعد بن عبادة صحابي عظيم وهو زعيم الانصار ، وهو الذي كان بادر إلى عقد اجتماع السقيفة على أمل أن ينال الخلافة بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ولكن مجىء المهاجرين الثلاثة - أبي بكر وعمر وأبي عبيدة - إلى السقيفة أفشل مخططه ، فانصرفت الخلافة إلى أبي بكر ، وأيدوه عليها من الانصار أُسيد بن حضير الذي حرض قومه على بيعة أبي بكر ، كما هو معروف ، بينما خرج سعد بن عبادة مغاضباً ولم يبايع أبي بكر ، ولا كان يجمع معهم في صلاة أو حج حتى خرج إلى الشام وقتل هناك ، وقيل أن الجن قتلتة ، وهي خرافه لا يصدقها عاقل ، فلتراجع (١) .

ومن هذا تبين لنا أن يد السياسة قد تلاعبت في الامر ، وأن

(١) تاريخ الطبرى ٤٢١٨ - ٢٢٢ ، تاريخ الاسلام ٣/١٤٨ ، الامامة والسياسة ١/٢٧ - ٢٨ ، الطبقات الكبرى ٣/٦١٦ - ٦١٧ ، الاستيعاب ٢/٥٥٩ ، الاصادبة ٢/٣٠ ، أسد الغابة ٢/٢٠٥ .

-- الصفحة ١٣٢ --

حديث الافك هو إحدى إفرازات السياسة وانعكاس لآثارها ، فعائشة تصف سعداً بأنه كان رجلاً صالحًا قبل ذلك ، لكن هذا الصحابي العظيم صار رجلاً غير صالح لانه امتنع عن بيعة أبي بكر ، فكان لابد أن يقحم اسمه في حديث الافك بما يسمى إلى سمعته .

١١ - قول عائشة : فتشهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حين جلس ثم قال : « أما بعد يا عائشة ، إنه بلغني منك كذا وكذا فان كنت برئه فسيبرئك الله... إلخ » .

نقول أولاً ، إن كلام النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) يحمل فى طياته إتهاماً لعائشة ، وهذا عجيب جداً ، إذ كيف يتفق موقف النبي (صلى الله عليه وسلم) مع الآيات الكريمة التي تعيب على المؤمنين سوء ظنهم ؟! وذلك فى قوله تعالى (لَوْلَا إِذْ سَيِّئُ مُعْتَمُوهُ ظَنَ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكُكُمْ مُبِينٌ) الآية ، فكيف فات النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) ذلك ولم يظن خيراً ؟ !

والعجب أن يذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رواية ابن عساكر عن أشرس مرفوعاً قوله (صلى الله عليه وسلم) : « ما بعثت إمرأة نبي قط » ، وعن مجاهد : « لا ينبغي لامرأة كانت تحت نبي أن تفجر ». .

فإذا كان النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) يعرف كل ذلك ، فما باله يساوره القلق فيذهب لمستشار الصبيان فيما يجب علمه ، ثم يغضب من عائشة ولا تجد منه ذلك اللطف الذي كانت تعهد له منه قبل ذلك حتى قالت

-- الصفحة ١٣٣ --

له عائشة ولابويها أيضاً : لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر فى أنفسكم وصدقتم به ، فلئن قلت لكم إنى برئه لا تصدقونى... ، وفي هذا إشارة صريحة إلى أن النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) وأبا بكر وأم رومان كانوا متيقنين من صحة ما يقال عن عائشة !!! وفضلاً عن هذا ، فإن إدعاء عائشة أنها كانت جارية صغيرة السن فعجب أيضاً ، إذ أن الحادثة كانت فى السنة السادسة من الهجرة وعمر عائشة ينبغي أن لا يقل عن خمسة عشر عاماً على أقل تقدير ، والمرأة المتزوجة منذ سنوات لا يقال لها جارية صغيرة .

كما أن قولها أنها كانت لا تقرأ من القرآن كثيراً فأعجب وأغرب بعد مضى أكثر من خمس سنوات لها فى بيت النبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) وهو مهبط الوحي ، وકأن النبي كان مقصرأً فى تعليم - نسائه القرآن !!!

ولا ندرى كيف أصبحت عائشة بعد ذلك مرجعاً دينياً مهماً تفتى وترد على الصحابة وتحخطهم ؟! بل كيف يُدعى أن النبي (صلى الله

عليه وآلـهـ وـ سـلـمـ) أمرـناـ بـأنـ نـأـخـذـ شـطـرـ دـيـنـاـ مـنـهـ !!!

١٢ - قول عائشة : وكان أبو بكر ينفق على مسطح بن أثاثة

لقد وردت الروايات بأن مسطح بن أثاثة كان من أصحاب الفك ، وأن أبو بكر كان ينفق عليه قبل الحادثة هذه لقربته من أبي

--- الصفحة ١٣٤ ... ---

بكر وفقره ، وأن أبو بكر امتنع عن التصدق عليه حتى أنزل الله : (وَلَا يُأْتِلُ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ) الآية ، فعاد إلى النفقه على مسطح . لكن الشواهد الصحيحة من التاريخ والسيره والاشر تناهى أن يكون أبو بكر قد أنفق على أحد بعد الهجرة على الأقل ، وليس هناك ما يثبت أن أبو بكر كان في سعة من العيش بحيث يسمح له وضعه بالانفاق على غيره ، لأن عائشة ابنته وهي زوج النبي (صلى الله عليه وآلـهـ وـ سـلـمـ) ذكرت أنها والنبي كانوا يتضوران جوعاً ويعانيان من ضيق العيش ، ومع ذلك فان أبو بكر لم ينفق عليها شيئاً ولا أرسل لها ما يقيم أودها كما كان يفعل غيره كسعد بن عبادة الذي كانت جفتته تدور مع رسول الله (صلى الله عليه وآلـهـ وـ سـلـمـ) في بيوت أزواجه (١) .

إن قضية إنفاق أبي بكر على مسطح ماهي إلا فضيلة أخرى مفعولة وضعتها أيدي الكذابين ليتقربوا إلى السلطة الحاكمة ، كما اختلت حديث الفك المعروف كلـهـ .

ومن أراد المزيد من التفصيل فعليه بكتاب حديث الفك للسيد جعفر مرتضى العاملـيـ ، الذي أوفـيـ فيه على الغـاـيـةـ .

(١) الطبقات الكبرى ٣/٦١٤ ، الاصابة ٢/٣٠ ، أسد الغابة ٢/٢٠٤ .

--- الصفحة ١٣٥ ... ---

الفصل الخامس : نقص القرآن

[تمهيد]

قال في « مطلب دعواهم نقص القرآن » :

ومنها ما ذكروه في كتبهم الحديثـيةـ والكلـامـيـةـ : أن عثمان (رضـيـ اللهـ عـنـهـ) نقصـ منـ القرآنـ ، فـاـنـهـ كـانـ فـيـ سـوـرـةـ « المـ نـشـرـ » بـعـدـ قـوـلـهـ تعالىـ : (وَرَفَقـنـاـ لـكـ ذـكـرـكـ) وـعـلـيـاـ صـهـرـكـ ، فأـسـقطـهـاـ بـحـسـدـ اـشـتـراكـ الصـهـرـيـةـ ، قـالـواـ : وـكـانـ سـوـرـةـ الـاحـزـابـ مـقـدـارـ سـوـرـةـ الـانـعـامـ فأـسـقطـ عـثـمـانـ مـنـهـاـ مـاـ كـانـ فـيـ فـضـلـ ذـوـ الـقـرـبـيـ ، قـيلـ : أـظـهـرـهـاـ فـيـ هـذـهـ الـازـمـنـةـ سـوـرـتـيـنـ يـزـعـمـونـ أـنـهـمـاـ مـنـ الـقـرـآنـ الـذـيـ أـخـفـاهـ عـثـمـانـ كلـ سـوـرـةـ مـقـدـارـ جـزـءـ وـأـلـحـقـوـهـمـاـ بـآـخـرـ الـمـصـحـفـ سـمـواـ إـحـدـاهـمـاـ سـوـرـةـ الـنـورـيـنـ وـأـخـرىـ سـوـرـةـ الـوـلـاءـ ، يـلـزـمـ مـنـ هـذـاـ تـكـفـيرـ الصـحـابـةـ حتـىـ عـلـىـ ، حـيـثـ رـضـوـاـ بـذـلـكـ ، فـهـىـ كـالـتـ

--- الصفحة ١٣٦ ... ---

قبلـهاـ فـيـ المـفـاسـدـ وـتـكـذـيـبـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ (لـاـيـأـتـهـ الـبـاطـلـ مـنـ يـئـنـ يـدـيـهـ وـلـاـ مـنـ حـلـفـهـ تـنـزـيلـ مـنـ حـكـيمـ حـمـيدـ) (١) ، وـقـوـلـهـ : (إـنـاـ نـحـنـ نـزـلـنـاـ الـذـكـرـ وـإـنـاـ لـهـ لـحـافـظـونـ) (٢) ، وـمـنـ اـعـتـقـدـ عـدـمـ صـحـةـ حـفـظـهـ مـنـ الـاسـقـاطـ وـاعـتـقـدـ مـاـ لـيـسـ مـنـهـ فـقـدـ كـفـرـ ، وـيـلـزـمـ مـنـ هـذـاـ رـفـعـ الـوـثـقـ بـالـقـرـآنـ كـلـهـ وـهـوـ يـؤـدـيـ إـلـىـ هـدـمـ الدـيـنـ وـيـلـزـمـهـمـ عـدـمـ الـاستـدـلـالـ بـهـ وـالـتـبـلـغـ بـتـلـاوـتـهـ لـاـحـتـمـالـ التـبـلـدـ ، مـاـ أـخـبـتـ قـوـلـ قـوـلـ يـهـدـمـ دـيـنـهـمـ ، روـيـ الـبـخـارـيـ أـنـهـ قـالـ ابنـ عـبـاسـ وـمـحـمـدـ بـنـ الـحنـفـيـةـ : مـاـ تـرـكـ رـسـوـلـ اللهـ (صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) إـلـاـ مـاـ بـيـنـ الدـفـتـيـنـ) (٣) .

من المؤسف جداً أن يضطر المرء إلى الخوض في موضوع لا يجدى الكلام فيه شيئاً ولا يأتي بخير على أحد سوى أعداء الإسلام والمسلمين الذين يبحثون عن آية ثغرة ينفذون منها للطعن على الإسلام والمسلمين ، وليس ثمة ثغرة ينفذون منها أفضل عندهم من

موضوع تحريف القرآن ، لأن القرآن الكريم هو الجامع لشمل المسلمين حتى قيام الساعة ، فالMuslimون مهما اختلفوا في

- (١) سورة فصلت : ٤٢ .
 - (٢) سورة الحجر : ٩ .
 - (٣) رسالة في الرد على الرافضة : ١٤ - ١٥ .
- ... الصفحة ١٣٧ ... ---

شيء من العقائد أو الأحكام فيما يتعلق بالأصول أو الفروع ، أو في السنة النبوية ، فهم لا يمكن أن يختلفوا في كتاب الله العزيز . ولكن من المؤسف حقاً أن تتخذ بعض الجهات هذا القرآن العظيم وسيلة للطعن والتشنيع على إخوانهم المسلمين وباسم الإسلام ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ، ولا يلتقطون إلى أنهم يضعون في أيدي أعداء المسلمين أمضى الأسلحة وأقواها لضرب الإسلام . قلنا: إن إتهام المسلمين بعضهم البعض بتحريف القرآن لا يخدم إلا أعداء الإسلام ، وهذا السبب وحده كاف للاعراض عن هذا الموضوع لو كان الأمر يتعلق بمقوله قالها شيخ الوهابية منذ ما يقرب من قرنين من الزمان وانتهت بانتهائه .

لكن من المؤسف إننا نجد أن هذا الاتجاه لم يقتصر على ذلك الوقت ، بل هو مستمر إلى يومنا هذا ، فتجد الكتاب والمؤلفين السائرين في هذا الركب لا يفتون يطلقون هذه الصيحات المتّحصرة ، ويفرغون كل ما في صدورهم من حقد وضغينة على مذهب أهل البيت وأتباعهم .

وقد بَرَ المدعو إحسان إلهي ظهير من سبقة في هذا المضمار ، فراح يطلق الصيحات المحمومة ويبحث في بطون الكتب عن أية

--- ... الصفحة ١٣٨ ... ---

رواية ضعيفة أو موضوعة أو قابلة للتأويل في كتب الشيعة توحى بأن في القرآن تحريفاً أو زيادة أو نقصاً ، ليسب إلى الشيعة القول بتحريف القرآن .

وكأن هذا القول هو أحد معتقدات الشيعة التي يتبعون بها ويعتقدون صحتها ، دون الالتفات إلى ما يقول به جمهور الإمامية وصفوة أئمتهم الاعلام في نفي هذه التهمة الشنيعة عن كتاب الله العزيز .

فهذا القرآن الموجود بين الدفتين ، والذي يتبعه أهل السنة في مختلف أقطارهم ، هو نفس الكتاب الموجود في أيدي الشيعة - على اختلاف أقطارهم - لا يزيد عنه حرفاً ولا ينقص ، وبمختلف الطبعات ، سواء منها ما طبع قديماً أو حديثاً ، سواء منها ما طبع في بلاد الشيعة أو ما طبع منها في البلاد التي أغلب أهلها على مذهب أهل السنة .

أما إذا كانت الحجة التي يتذرع بها أولئك المتعصبون هي وجود مثل هذه الروايات في بعض كتب الشيعة ، فنقول :

إن مثل هذه الروايات موجودة وبأعداد مضاعفة عما في كتب الشيعة في كتب أهل السنة ، بل وفي أوthic كتبهم والتي عندهم الصحيح كما يسمونها وفي مقدمتها البخاري ومسلم ، ومع ذلك فإن

--- ... الصفحة ١٣٩ ... ---

الشيعة لا يتهمنون إخوانهم من أهل السنة بالقول بتحريف القرآن لمجرد وجود هذه الروايات في كتبهم وصحابتهم ، لسبب بسيط وهو - كما قلنا سابقاً - أن الشيعة لا يؤمنون بوجود كتاب صحيح تماماً غير كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وما عداه فلا يمكن أن يكون صحيحاً تماماً .

فهذا كتاب (الكافي) مثلاً ، وهو من أهم المصادر الحديثية لدى الشيعة ، ويحوي أكثر من (١٦) ألف رواية وبالتحديد (١٦١٩٩) حدثاً ، فإنهم لا يصححون منها سوى (٥٧٢) حدثاً ، ويضعفون (٩٤٨٠) حدثاً ويحسّنون (١٤٤) حدثاً ، والباقي عندهم من الأحاديث يسمون بعضه موافقاً ، والآخر قوياً (١) .

ولو أئننا نظرنا إلى روایات التحریف فی کتب الشیعہ لوجدناها فی الاعم الاغلب قابلة الحمل على التأویل أكثرها من النوع الضعیف الذى لا يعتمد جمهور الشیعہ ولا بینون عليه حکماً ، وإن أكثر روایات التحریف مستندة إلى رجال من أمثال :

أحمد بن محمد السیاری ، الذى يقول فيه الشیخ النجاشی :

(١) دراسات فی الحديث والمحدثین هاشم معروف الحسنی ١٣٦ - ١٣٧ .

--- الصفحة ١٤٠ ---

ضعیف الحديث فاسد المذهب(١) .

أو یونس بن ظبیان ، الذى يقول فيه النجاشی : ضعیف جداً لا يلتفت إلى ما رواه كل کتبه تخلیط ، ويقول عنه ابن الغضائیری : ابن ظبیان کوفی غال کذاب و ضاء للحادیث(٢) .

أو منخل بن جمیل الکوفی ، الذى قال فيه علماء الشیعہ : ضعیف فاسد الروایة ، وإنه من الغلاة المنحرفين(٣) .

وغير أولئک من نص علماء الجرح والتعديل على تضیییفهم والطعن فيهم ونسبتهم إلى الكذب والغلو .

روایات أهل السنة

أما فيما يتعلق بالروایات الموجودة فی کتب أهل السنة وصحابهم حول تحریف القرآن ، فھی كثیرة جداً لا يسعنا الاھاطة بها فی هذا المبحث ، ولکتنا سنذكر طرفاً منها على وجه الاختصار ، وإن كان یؤسفنا ذلك ، مع التنبیه إلى أننا نحن الشیعہ لا نعتقد بصحة هذه الروایات ، لأننا لا نعتقد بصحة کل ما جاء فی صحاح أهل

(١) رجال النجاشی ١٢١١ - ٢١٢ .

(٢) رجال النجاشی ٤٢٣ - ٢ .

(٣) دراسات فی الحديث والمحدثین ١٩٨ ، رجال النجاشی ٣٧٢ - ٢ .

--- الصفحة ١٤١ ---

السنة ، ونحن محقون فی هذا الاعتقاد ، وإلا- لاستلزم الامر منا القول بوقوع التحریف فی القرآن ، وهذا ما لا نقول به ولا نعتقد أن أحداً من المسلمين بكافة مذاهبهم وطوائفهم یرضى بالقول به .

وإن غرضنا من إيراد هذه الشواهد ليس إلا إقامة الحجة على المتعصبين الذين یفترضون على الشیعہ ویتخذون وجود هذه الروایات الضعیفة فی کتب الشیعہ دليلاً على قولهم بالتحریف ، وإن الله وإن إله راجعون :

١- عن علقمة: دخلت فی نفر من أصحاب عبد الله الشام ، فسمع بنا أبو الدرداء ، فأتانا فقال : أفيکم من يقرأ؟ فقلنا : نعم ، قال : فأیکم أقرأ؟ فأشاروا إلى ، فقال : إقرأ ، فقرأت : والليل إذا یغشی والنھار إذا تجلی والذکر والانشی ؛ فقال : أنت سمعتها من فی صاحبك؟ قلت : نعم ، قال : وأنا سمعتها من فی النبي وھؤلاء یأبون علينا(١) .

وفي رواية مسلم والترمذی : أنا والله هكذا سمعت رسول الله (صلی الله علیه وسلم) یقرؤها وھؤلاء یریدوننی أن أقرأها : وما خلق ، فلا أتابعهم(٢) .

٢- عن عمر بن الخطاب : إن الله بعث محمداً بالحق ، وأنزل عليه

(١) صحيح البخارى ٦٢١٠ .

(٢) صحيح مسلم ١٥٦٥ ، صحيح الترمذى ٥١٩١ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

--- ... الصفحة ١٤٢ ---

الكتاب ، فكان مما أنزل الله آية الرجم ، فقرأناها وعلقناها ووعيناها ، رجم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله ، فيفضلوا بترك فريضة أنزل لها الله ، ثم إننا كنا نقرأ - فيما نقرأ - من كتاب الله - أن لا ترغبو عن آباءكم... .

فالرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحسن من الرجال والنساء إذا قامت عليه البينة .

وعن سعيد بن المسيب - وهو من أكابر التابعين - عن عمر قوله : إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل : لا نجد حدين في كتاب الله ، فقد رجم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ورجمنا ، والذي نفسى بيده لو لا أن يقول الناس : زاد عمر في كتاب الله لكتبتها : الشيخ والشيخة فارجموهما البتة ، فانا قد قرأناها(١) .

٣- عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) ، قال : دعا النبي (صلى الله عليه وسلم) على الذين قتلوا - يعني أصحابه بئر معونة - ثلاثة صباحاً حين يدعوه على رعل

(١) صحيح البخارى ٨٢٠٨ كتاب المحاربين من أهل الردة - باب رجم الجبلى من الزنا إذا أحصنت ، صحيح مسلم ٣١٣٧ ، مستند أحمد ١٤٠ و ٥٥ ، الموطأ ٢٨٢٤ : ١٠ ، مستند أحمد ١٣٦ و ٤٣ ، الاتقان في علوم القرآن ٢٤٢ و ٣٨٣ وقال : إن الله بعث محمداً .

--- ... الصفحة ١٤٣ ---

ولحيان وعصيئه عصت الله ورسوله (صلى الله عليه وسلم) ، قال أنس : فأنزل الله تعالى لنبيه (صلى الله عليه وسلم) في الذين قتلوا أصحاب بئر معونة قرآنأ قرأناه حتى نسخ بعد : بلغوا قومنا فقد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه(١) .

٤- عن البراء بن عازب ، قال : نزلت هذه الآية : حافظوا على الصَّلواتِ وَصَلَةُ الْعَصِيرِ ، فقرأناها ماشاء الله ، ثم نسخها الله ، فنزلت : (حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسِطَى) ، فقال رجل كان جالساً عند شقيق له : هي إذا صلاة العصر ؟ فقال البراء : قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله ، والله أعلم(٢) .

٥- عن أبي يونس مولى عائشة أم المؤمنين عن عائشة : أنها أمرته أن يكتب لها مصحفاً ، فلما بلغت (حافظوا على الصَّلواتِ) قال : فأملت على : حافظوا على الصَّلواتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَصَلَةُ الْعَصِيرِ ، قالت : سمعتها من رسول الله (صلى الله عليه وسلم)(٣) .

٦- عن أنس قال : ما وجد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على سرية ما وجد عليهم ، كانوا يسمون القراء ، قال سفيان : نزل فيهم : بلغوا عنا أنا قد

(١) صحيح البخارى ١٣٦ - ٥١٣٧ باب غزوء الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة و ٤٢٢ و ٢٦ باب فضل الجهاد والسير ، مستند أحمد ٣١٠٩ .

(٢) صحيح مسلم ١٤٣٧ - ٤٣٨ .

(٣) الموطأ ١١٣٨ : ٢٥ ، صحيح مسلم ١٤٣٧ - ٤٣٨ ، فتح الباري ٨/١٥٨ .

--- ... الصفحة ١٤٤ ---

رضينا ورضي عنا ، قيل لسفيان : فيمن نزلت ؟ قال : في أهل بئر معونة(١) .

٧- عن زر عن أبي بن كعب (رضي الله عنه) قال : قال لي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن ، فقرأ : لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين ومن نعتها لو أن ابن آدم سأله وادياً من مال فأعطيته سأله ثانياً وإن أعطيته سأله ثالثاً ولا يملا جوف ابن آدم إلا التراب ويتب العذر على من تاب وإن الدين عند الله الحنيفة غير اليهودية ولا النصرانية ومن يعمل خيراً فلن يكفره » (٢) .

٨- عن عائشة قالت : نزلت آية الرجم ورضاعه الكبير عشرة ، ولقد كانت في صحيفه تحت سريرى ، فلما مات رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وتشاغلنا بموته ، دخل داجن فأكلها .
كان فيما أنزل الله من القرآن ثم سقط : لا يحرم إلا عشر رضعات أو خمس معلومات (٣) .

٩- عن أبي موسى الأشعري أنه قال لقراء أهل البصرة : إنا كنا

(١) مسنند أحمد ٣/١١١ ، ٢٥٥ .

(٢) المستدرك ٢/٢٢٤ وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاستاد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، كنز العمال ٢/٥٦٧ .

(٣) سنن ابن ماجه ١/٦٢٥ .

--- ... الصفحة ١٤٥ ... ---

نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة ، فنسيتها غير أني حفظت منها : لو كان ابن آدم واديان من مال لا ينبع وادياً ثالثاً ولا يملا جوفه إلا التراب ، وكنا نقرأ سورة نشبهها بأحدى المسجيات أولها : سبح الله ما في السماوات ، فنسيتها غير أني حفظت منها : يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا ما لا تفعلون فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيمة (١) .

١٠- عن زر بن حبيش قال : قال أبي بن كعب : يا زر ، كأين تقرأ سورة الأحزاب ؟ قلت : ثلاثة وسبعين آية ، قال : إن كانت لتضاهي سورة البقرة أو هي أطول من سورة البقرة ، وإن كنا لنقرأ منها آية الرجم ، وفي لفظ : وإن في آخرها : الشيخ والشيخة إذا زنا فارجموهما البطلة نكالاً من الله والله عزيز حكيم ، فرفع فيما رفع [عب ط ص عم وابن منيع ن وابن جرير وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف ، قط في الأفراد ، ك وابن مردويه ص] (٢) .

١١- قرأ أبي بن كعب : ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً إلا من تاب فإن الله كان غفوراً رحيم ، فذكر لعمر فأتاه فسألة عنها ، فقال : أخذتها من في رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وليس لك عمل إلا الصدق

(١) صحيح مسلم ٧٢٦ ، ١٠٥٠ .

(٢) كنز العمال ٢/٥٦٧ .

--- ... الصفحة ١٤٦ ... ---

بالأسواق . [ع ابن مردويه] (١) .

١٢- عن أبي إدريس الخوارزمي قال : كان أبي يقرأ : إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ولو حميت كما حما لفسد المسجد الحرام فأنزل الله سكتنته على رسوله ، بلغ ذلك عمر فاشتد عليه ، فبعث إليه فدخل عليه ، فبعث إلينه فدخل عليه ، فدعى ناساً من أصحابه فيهم زيد بن ثابت فقال : من يقرأ منكم سورة الفتح ؟ فقرأ زيد على قراءتنا اليوم ، فغلظ له عمر ، فقال أبي : لا تكلم ، قال : تكلم ، فقال : لقد علمت أنك كنت أدخل على النبي (صلى الله عليه وسلم) ويقرؤني وأنت بالباب ، فإن أحببت أن أقرئ الناس على ما أقرأني أقرأت وإلا لم أقرئ حرفاً ما حيت ، قال : بل أقرئ الناس [ن وابن أبي داود في المصاحف ك وروى ابن خزيمة بعضه] (٢) .

١٣- عن بجاله قال : مرت عمر بن الخطاب بغلام وهو يقرأ في المصاحف : النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهو أب

لهم ، فقال : يا غلام حكها ، قال : هذا مصحف أبي ، فذهب إليه فسأله ، فقال : إنه كان يلهيني القرآن ويلهيك الصدق بالأسواق (٣) .

(١) المصدر السابق ٢/٥٦٨ .

(٢) كنز العمال ٢/٥٦٨ - ٥٩٤ .

(٣) المصدر السابق ٢/٥٦٩ .

--- ... الصفحة ١٤٧ ... ---

١٤ - عن المسور بن مخرمة قال : قال عمر عبد الرحمن بن عوف : ألم نجد فيما أنزل علينا : أن جاهدوا كما جاهدتكم أول مرأة ؟ فانا لم نجدها ، قال : أُسقط فيما أُسقط من القرآن (١) .

١٥ - عن عائشة أنها قالت : كانت سورة الأحزاب تقرأ في زمان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مائة آية ، فلما كتب عثمان المصاحف لم يقدر منها إلا على ما هو الان (٢) .

١٦ - قال السيوطي : أخرج ابن أبي شيبة والطبراني في الأوسط وأبو الشيخ والحاكم وابن مardonie عن حذيفة ، قال : التي تسخنون سورة التوبه هي سورة العذاب ، والله ما تركت أحداً إلا نالت منه ، ولا تقرؤون مما كنا نقرأ إلا ربها . وأخرج أبو الشيخ عن حذيفة (رضي الله عنه) قال : ما تقرؤون ثلثها ، يعني سورة التوبه (٣) .

١٧ - عن ابن مسعود قال : أقرني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : إني أنا الرزاق ذو القوة المتي (٤) .

(١) المصدر السابق : ٥٦٧ .

(٢) الاتقان في علوم القرآن ٣/٨٢ ، الدر المنشور ٥/١٨٠ .

(٣) الدر المنشور ٤/١٢٠ - ١٢١ .

(٤) مسنـدـ أـحـمـدـ ١/٣٩٤ ، صـحـيـحـ التـرـمـذـىـ ٥/١٩١ـ عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ يـزـيدـ ، وـقـالـ : هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ .

--- ... الصفحة ١٤٨ ... ---

هذا بعض ما ورد في كتب أهل السنة وصحابهم من روايات تسب النقص والتحريف إلى القرآن الكريم ، وهي كثيرة جداً كما اعترف بذلك الالوسي (١) .

والملاحظ أن المحدثين والحفاظ من أهل السنة يصححون هذه الأحاديث - كما مر في أقوال الحاكم والترمذى والذهبي - كما أن وجود هذه الروايات في صحيح البخارى ومسلم يقتضى صحتها عند أهل السنة ، لأنهم يقولون بأن كل ما في الصحيحين ينبغي أن يكون صحيحاً ، بل لقد صرّح بعض علماء أهل السنة بذلك ، كما يتبيّن من كلام الرافعى : فذهب جماعة من أهل الكلام... إلى جواز أن يكون قد سقط عنهم من القرآن شيء (٢) .

كما نسب بعض العلماء إلى بعض الصحابة القول بأن في القرآن لحناً .

قال ابن جزى : (والمقيمين) منصب على المدح باضمار فعل ، وهو جائز كثيراً في الكلام ، وقالت عائشة : هو من لحن كتاب المصحف (٣) .

(١) روح المعانى ١/٢٥ .

(٢) إعجاز القرآن : ٤١ .

(٣) التسهيل بعلوم التنزيل ١/١٦٤ ، ٣/١٥ .

— ... الصفحة ١٤٩ —

وقال الالوسي : أُسقط زمن الصديق ما لم يتواتر وما نسخت تلاوته...^(١) .

وإضافة لهذا وذاك فاننا لو راجعنا صحاح أهل السنة في كيفية جمع القرآن ، لوجدنا أن روایاتهم ثبتت أن القرآن قد جُمع بطريق الاحاد وليس بطريق التواتر ، حتى أن بعض الآيات قد أخذت عن شخص واحد فقط هو خزيمه بن ثابت ذو الشهادتين ، ولا أريد الافاضة في هذا الموضوع ، فمن أراد التتحقق فليراجع روایات جمع القرآن في الصحاح .

خلاصة القول : إننا لو حاسبنا أهل السنة على هذه الروایات التي في كتبهم وصحاحهم لاستوجب ذلك إتهامهم بالقول بعدم صحة حفظ القرآن ، وفي هذا تكفير لهم ، وهي التهمة التي يحاول شيخ الوهابية أن يلصقها بأتبع مذهب أهل البيت (عليهم السلام) ، وصدق القائل : رمتني بدائها وانسلت .

رأى علماء الشيعة في التحريف

بعد أن تبين لنا بطلان التهمة التي يرمي بها الشيعة بالقول

(١) روح المعانى ١/٢٥ .

— ... الصفحة ١٥٠ —

بتحريف القرآن ، أجده من المناسب هنا أن أنقل بعض كلمات علمائهم الاعلام حول هذا الموضوع ، حتى يتبيّن الحق الصراح لكل ذي بصر وبصيرة :

١- الفضل بن شاذان ، المتوفى سنة (٢٦٠ هـ) :

نجد في كتابه الإياضاح ينص على بعض أهل السنة القول بتحريف القرآن ، مما يدل على عدم اعتقاده بصحة القول بالتحريف^(١) .

٢- الشیخ الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، المتوفى (٣٨١ هـ) :

يقول : اعتقادنا أن القرآن الذي أنزله الله تعالى على نبيه محمد (صلى الله عليه وسلم) هو ما بين الدفتين ، وهو ما في أيدي الناس ، ليس بأكثر من ذلك... ومن نسب إلينا أنا نقول أكثر من ذلك فهو كاذب^(٢) .

٣- الشیخ المفید ، محمد بن النعمان ابن المعلم (٣٣٦ - ٤١٣ هـ) :

قال : وقد قال جماعة من أهل الامامة : انه لم ينقص من الكلمة ولا من آية ولا من سورة ، ولكن حذف ما كان مثبتاً في مصحف

(١) الإياضاح ١١٢ - ١١٤ ، ذكر ما ذهب من القرآن .

(٢) الاعتقادات : ٨٤ ضمن مصنفات الشیخ المفید.

— ... الصفحة ١٥١ —

أمير المؤمنين (عليه السلام) من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله ، وذلك كان ثابتاً متولاً وإن لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذي هو القرآن المعجز... وأما الزيادة فيه فمقطوع على فسادها من وجه ويجوز صحتها من وجه : فالوجه الذي أقطع على فساده أن يمكن لأحد من الخلق زيادة مقدار سورة فيه على حد يلتبس به عند أحد من الفصحاء ، وأما الوجه المجوز فهو أن يزاد فيه الكلمة والكلمات والحرف والحرفان وما أشبه ذلك مما لا يبلغ حد الأعجاز ويكون ملتبساً عند أكثر الفصحاء بكلم القرآن ، غير أنه لا بد متى وقع ذلك من أن يدلّ الله عليه ، ويوضح لعباده عن الحق فيه ، ولست أقطع على كون ذلك ، بل أميل إلى عدمه وسلامة القرآن عنه^(١) .

(١) أائل المقالات : ٨٢ - ٨١ .

وللزید راجع كتاب « التحقيق في نفي التحریف » للسيد علی المیلانی .

--- ... الصفحة ١٥٣ ---

الفصل السادس : التقیة

قال الشیخ محمد بن عبدالوهاب فی « مطلب التقیة » :

ومنها ایجابهم التقیة ، ورووا عن الصادق (رضی الله عنه) : « التقیة دینی ودین آبائی » حاشاه عن ذلک ، وفسر بعضهم قوله تعالى (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاقُكُمْ) أكثركم تقیة وأشدكم خوفاً من الناس... (١) .

وفي : « مطلب ترکهم الجمیعة والجماعۃ » قال :

ومنها أن اليهود ضربت عليهم الذلة والمسکنة أینما كانوا ، وكذلك هؤلاء ضربت عليهم الذلة حتى أحیوا التقیة من شدة خوفهم وذلهم... (٢) .

(١) رسالة فی الرد على الرافضة : ٢٠ .

(٢) رسالة فی الرد على الرافضة : ٤٥ .

--- ... الصفحة ١٥٤ ---

نقول : إنَّ من المحزن حقاً أن يصبح موضوع التقیة سلیماً للتشنیع على الشیعہ وقذفهم بما لا يليق ونعتهم بأشنع الاوصاف حتى شبھهم الشیخ باليهود ، وكأن التقیة بدعة قد ابتدعتها الشیعہ لاغراض لا تمت إلى الدين بصلة .

إن التقیة ليست من بدعة الشیعہ ، وليس التزامهم بها بمثلك الصورة المشوهة التي يحاول البعض أن يلصقوها بالشیعہ ، فالتقیة شيء ثابت في الشریعۃ الاسلامیة ، نزل بها القرآن الكريم وأقرها النبي (صلی الله علیه وآلہ وسلم) ، والتزم بها المسلمون منذ عهد الصحابة وحتى يومنا هذا ، وبين الفقهاء أحكامها ، بل إن الذين يشنعون على الشیعہ قد يكونون أكثر التزاماً منهم بالتقیة لو أنهم تعرضوا لمثل ما تعرض له الشیعہ من محن على مراحل العصور .

قال الإمام الباقر (عليه السلام) لبعض أصحابه : « يا فلان ، مالقينا من ظلم قريش إيانا وتظاهرهم علينا ، ومالقى شيعتنا ومحبونا من الناس ! إن رسول الله (صلی الله علیه وآلہ وسلم) قبض وقد أخبر أنا أولى الناس بالناس » فتمالات علينا قريش حتى أخرجت الامر عن معده واحتجت على الانصار بحقنا وحجتنا ، ثم تداولتها قريش ، واحداً بعد واحد ، حتى رجعت إيانا ، فنكشت بيعتنا ونصبت الحرب لنا ، ولم يزل صاحب الامر في صعود كؤود حتى قُتل ، فبويغ الحسن ابنه وعوهد ثم غدر به وأسلم

--- ... الصفحة ١٥٥ ---

ووتب عليه أهل العراق حتى طعن بخنجر في جنبه ونهبت عسکره وعولجت خلآلخیل أمهات أولاده ، فوادع معاویة وحقن دمه ودماء أهل بيته وهم قليل حق قليل . ثم بايع الحسين (عليه السلام) من أهل العراق عشرون ألفاً ثم غدروا به وخرجوا عليه وبيعته في أعناقهم وقتلوه ، ثم لم نزل - أهل البيت - نُستذل ونُستضام ونُقصى ونمتهن ونُحرم ونُقتل ونُخاف ولا نأمن على دمائنا ودماء أوليائنا . ووجد الكاذبون الجاحدون لکذبهم وجحودهم موضعًا يتقربون به إلى أوليائهم وقضاء السوء وعمالسوء في كل بلده ، فحدثوهم بالاحادیث الموضعیة المکذوبة ، ورووا عنا ما لم نقله وما لم نفعله ليبغضونا إلى الناس ، وكان عظم ذلك وكبره زمان معاویة بعد موت الحسن (عليه السلام) ، فقتلت شيعتنا بكل بلده وقطعت الايدي والارجل على الظئنة ، وكان من يذكر بحبنا والانقطاع إلينا سُجن أو نُهُب ماله أو هُيدمت داره ، ثم لم يزل البلاء يشتد ويزداد إلى زمان عبید الله بن زياد قاتل الحسين (عليه السلام) ، ثم جاء الحجاج

فقتلهم كل قتلة ، وأخذهم بكل ظنة وتهمة ، حتى أن الرجل ليقال له : زنديق أو كافر أحب إليه من أن يقال شيعة على ، وحتى صار الرجل الذي يذكر بالخير - ولعله يكون ورعاً صدوقاً - يحدث بأحاديث عظيمة عجيبة من تفضيل بعض من قد سلف من الولاء ، ولم يخلق الله تعالى شيئاً منها

— ... الصفحة ١٥٦ ... —

ولا وقعت وهو يحسب أنها حق لكثره من قد رواها ممن لم يعرف بكذب ولا بقلة ورع «(١)».

هكذا كان حال الشيعة في زمن بنى أمية - كما وصفه الإمام الباقر (عليه السلام) - ثم جاء دور العباسين الذي كانوا أشد وطأة على أهل البيت وشيعتهم من أسلافهم الامويين ، وكتب التاريخ ممتهنة بتلك الحوادث المفجعة ، ومن أراد التفصيل فعليه بكتاب مقاتل الطالبيين لأبي الفرج الاصفهاني .

ثم جاء العثمانيون ليكملا المسيرة الظالمه ، إذ كان السلطان سليم - كما يحدثنا السيد أسد حيدر - شديد التعصب على أهل الشيعة ، ولاسيما أنه كان في تلك الأيام قد انتشرت بين رعاياه تعاليم شيعية تناهى مذهب أهل السنة ، وكان قد تمسك بها جماعة من الأهالي ، فأمر السلطان سليم بقتل كل من يدخل في هذه الشيعة ، فقتلوا نحو أربعين ألف رجل ، وأخرج فتوى شيخ الاسلام بأنه يؤجر على قتل الشيعة وإشهار الحرب ضدهم (٢) .

كما ذكر الشيخ المظفر (رحمه الله) بعض فضائح العثمانيين تجاه الشيعة ،

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١١/٤٣ - ٤٤ .

(٢) الامام الصادق والمذاهب الاربعة ١/٢٤٤ عن مصباح الساري ونزهة القاري : ١٢٣ - ١٢٤ .

— ... الصفحة ١٥٧ ... —

ومنها ما حدث في مدينة حلب ، حيث أفتى الشيخ نوح الحنفي في كفر الشيعة واستباحة دمائهم وأموالهم ، تابوا أو لم يتوبوا !! فزحفوا على شيعة حلب وأبادوا منهم أربعين ألفاً أو يزيدون ، وانتهت أموالهم وأخرج الباقون منهم من ديارهم... (١) .

أما المذابح التي ارتکبت بحق الشيعة ، وما أرقى من دمائهم وما انتهت من أموالهم ، وما تعرض له مشاهدهم المقدسة من تحرير على أيدي الوهابيين بفتوى شيخهم محمد بن عبد الوهاب ، فحدثت ولا حرج ، إستكمالاً للمخطط الذي بدأه معاویة في تصفيه آثار النبوة والقضاء على سنة النبي (صلى الله عليه وسلم) من خلال تصفيه أتباعه المتمسكين بسننته كما سوف يتبيّن في بعض الفصول القادمة .

وأكفى بهذا القدر من الشواهد التاريخية حتى يعرف القارئ الكريم الظروف التي أحاطت بالشيعة مما جعلهم يلجؤون إلى التقىة .
ويبقى السؤال : هل خالف الشيعة شريعة الاسلام في الالتزام بالتقىة ؟
لقد حدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب مفهوم التقىة عند الشيعة

(١) تاريخ الشيعة : ١٤٧ ، التقىة في فقه أهل البيت ٥١/١ .

— ... الصفحة ١٥٨ ... —

بقوله - في نفس المطلب الذي نحن بصدده - :
والمفهوم من كلامهم أن معنى التقىة عندهم كتمان الحق أو ترك اللازم أو ارتكاب المنهي خوفاً من الناس... (١) .
فلنستعرض الان مفهوم التقىة عند أهل السنة من خلال أقوال بعض علمائهم ، حتى يتبيّن لنا إن كانوا يخالفون مفهومها عند الشيعة :
في شيء :

١- قال أَحْمَد مصطفى المراغى فى تفسيره لقوله تعالى : (لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَقْوَى مِنْهُمْ تُقَاءً) (٢) ، قال : أى إنَّ ترك موالاة المؤمنين للكافرين حتم لازم فى كل حال ، إلَّا فى حال الخوف من شَيْء تتقونه منهم ، فلكلم حينئذ أن تتقونهم بقدر ما يتقوى ذلك الشَّيْء ، إذ القاعدة الشرعية أن رد المفاسد مقدم على جلب المصالح ، وإذا جاز موالاتهم لاتقاء الضرر فأولى أن تجوز لمنفعة المسلمين ، وإذاً فلا مانع من أن تحالف دولة إسلامية دوله غير مسلمة لفائدة تعود إلى الأولى ، إما بدفع ضرر أو جلب منفعة ،

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٢١ .

(٢) سورة آل عمران : ٢٨ .

--- ... الصفحة ١٥٩ ---

وليس لها أن توالياها في شَيْء يضر بال المسلمين ، ولا تختص هذه الموالاة بحال الضعف ، بل هي جائزه في كل وقت ، وقد استنبط العلماء من هذه الآية جواز التقية : بأن يقول الإنسان أو يفعل ما يخالف الحق لأجل توقى الضرر من الأعداء يعود إلى النفس أو العرض أو المال ، فمن نطق بكلمة الكفر مكرهاً وقاية لنفسه من الهلاك وقلبه مطمئن بالإيمان لا يكون كافراً ، بل يعذر ، كما فعل عمار بن ياسر حين أكرهته قريش على الكفر ، فوافقها مكرهاً وقلبه مليء بالإيمان ، وفيه نزلت الآية (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقْلَبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَيَّنَهُمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (١) .

٢- وقال ابن العربي المالكي :

وقد اختلف الناس في التهديد ، هل هو إكراه أم لا -؟ وال الصحيح إنه إكراه ، فان القادر الطالم إذا قال لرجل : إن لم تفعل كذا وإلأ قتلتكم أو ضربتكم أو أخذت مالكم أو سجنتكم ، ولم يكن له من يحميه إلا الله ، فله أن يقدم على الفعل ويسقط عنه الاتهام في الجملة ، إلَّا في القتل ، فلا خلاف بين الأمة أنه إذا أكره عليه بالقتل لا يحل له أن يفدي

(١) تفسير المراغى ٣/١٣٦ - ١٣٧ ، والآية في سورة النحل : ١٠٦ .

--- ... الصفحة ١٦٠ ---

نفسه بقتل غيره ويلزمه أن يصبر على البلاء الذي ينزل به... واحتل في الزنا ، وال الصحيح أنه يجوز له الاقدام عليه ولا حد عليه... وأما الكفر بالله فذلك جائز له بغير خلاف على شرط أن يلفظ بلسانه وقلبه منشرح بالإيمان...) (١) .

٣- قال القرطبي :

لما سمح الله عزوجل بالكفر به وهو أصل الشريعة عند الاكره و لم يؤاخذ به ، حمل العلماء عليه فروع الشريعة كلها ، فإذا وقع الاكره عليها لم يؤاخذ به ولم يترتب عليه حكم ، وبه جاء الاثر المشهور عن النبي (صلى الله عليه وسلم) : « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »... روى ابن القاسم عن مالك أن من أكره على شرب الخمر وترك الصلاة أو الافطار في رمضان أن الاتهام عنه مرفوع...) (٢) .

٤- وقال أبو حيان :

صحة التقية من كل غالب يكره بجور منه ، فيدخل في ذلك الكفار وجوره الرؤساء والسلابة وأهل الجاه في الحواضر ، كما تصح التقية عنده في حالة الخوف على الجوارح والضرب بالسوط

(١) أحكام القرآن ٣/١١٧٧ - ١١٧٨ .

(٢) الجامع لاحكام القرآن ١٠/١٨١ .

--- ... الصفحة ١٦١ ---

والوعيد وعداؤه أهل الجاه الجورة ، وأنها تكون بالكفر فما دونه من بيع وهبة ونحو ذلك(١) .

٥- فخر الدين الرازي ، قال :

التقىء جائزة لصون النفس ، وهل هي جائزة لصون المال ؟ يحتمل أن يحكم فيها بالجواز لقوله (صلى الله عليه وسلم) : « حرمة مال المسلم كحرمة دمه » ، ولقوله (صلى الله عليه وسلم) : « من قُتل دون ماله فهو شهيد » ، ولا ن الحاجة إلى المال شديدة ، والماء إذا بيع بالغين سقط فرض الوضوء وجاز الاقتصار على التيمم دفعاً لذلك القدر من نقصان المال ، فكيف لا يجوز هبنا والله أعلم . قال مجاهد : هذا الحكم كان ثابتاً في أول الاسلام لاجل ضعف المؤمنين ، فأما بعد قوّة دولة الاسلام فلا . روى عوف عن الحسن أنه قال : التقىء جائزة للمؤمنين إلى يوم القيمة ، وهذا القول أولى ، لأن دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الامكان(٢) .

٦- وقال الجصاص :

قال أصحابنا فيمن أكره بالقتل وتلف بعض الأعضاء على شرب الخمر وأكل الميتة لم يسعه أن لا يأكل ولا يشرب ، وإن لم يفعل

(١) البحر المحيط ٢/٤٢٤ .

(٢) التفسير الكبير ٨/١٤ .

--- ... الصفحة ١٦٢ ---

حتى قُتل كان آثماً ، لأن الله تعالى قد أباح ذلك في حال الضرورة عند الخوف على النفس فقال (إلا ما اضطررتُم إلَيْهِ)(١) .

٧- وقال ابن الجوزي :

الاكراه على كلمة الكفر يبيح النطق بها ، وفي الاكراه المبيح لذلك عن أحمد روايتان : إحداهما أنه يخاف على نفسه أو على بعض أعضائه التلف إن لم يفعل ما أمر به . والثانية أن التخويف لا- يكون إكراهاً حتى ينال العذاب ، وإذ ثبت جواز التقىء ، فالافضل لا يفعل ، نص عليه أحمد في أسير خيراً بين القتل وشرب الخمر فقال : إن صبر على القتل فله الشرف ، وإن لم يصبر فله الرخصة ، فظاهر هذا الجواز(٢) .

٨- الالوسي حيث قال :

وفي هذه الآية دليل على مشروعية التقىء ، وعرفوها لمحافظة النفس أو العرض أو المال من شر الاعداء(٣) .

٩- الشافعى ، قال في حكم المكره على الردة :

لو شهد عليه شاهدان أنهم سمعاه يرتد وقلا : ارتد مكرهاً أو

(١) أحكام القرآن ٣/١٩٣ .

(٢) زاد المسير ٤/٤٩٦ .

(٣) روح المعانى ٣/١٢١ .

--- ... الصفحة ١٦٣ ---

ارتدا محدوداً أو ارتد محبوساً ، لم يغنم ماله ، وورثه ورثته من المسلمين(١) .

١٠- الغزالى ، قال - في بيان ما رخص فيه من الكذب -

الكلام وسيلة إلى المقصود ، فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً فالكذب فيه حرام ، وإن أمكن التوصل إليه بالكذب دون الصدق فالكذب فيه مباح إن كان محصل ذلك القصد مباحاً ، وواجب إن كان المقصود واجباً ، كما أن عصمة دم المسلمين واجبة ، فمهما كان في الصدق سفك دم أمرئ مسلم قد احتفى من ظالم فالكذب فيه واجب (٢) .

١١- وقال السرخسي :

والتيقىء أن يقى نفسه من العقوبة بما يظهره وإن كان يضرم خلافه ، وقد كان بعض الناس يأبى ذلك ويقول إنه من النفاق ، وال الصحيح أن ذلك جائز ، لقوله تعالى : (إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تَقاً) ، وإجراء كلمة الشرك على اللسان مكرهاً مع طمأنينة القلب بالإيمان من باب التيقىء (٣) .

(١) الأُم ٦/١٦٢ .

(٢) إحياء علوم الدين ٣/١٣٧ .

(٣) المبسوط ٤٥/٤٥ .

--- الصفحة ١٦٤ ... ---

١٢- وقال ابن حزم في كتاب الاكراه :

الاكراه ينقسم قسمين : إكراه على الكلام ، وإكراه على فعل ، فالاكراه على الكلام لا يجب به شيء وإن قاله المكره كالكفر والقذف والنكاح والنكاح والرجعة والطلاق والبيع والابتاع والندر والإيمان والعتق والهبة... فصح أن كل من أكره على قول ولم ينوه مختاراً له فإنه لا يلزمته (١) .

هذا ما قاله بعض المفسرين والفقهاء والعلماء من أهل السنة - على اختلاف مذاهبهم - حول مفهوم التيقىء في حالة الخوف وترك بعض الواجبات وإثبات بعض المحرمات دفعاً للضرر ، وهذا هو نفس مفهوم التيقىء عند الشيعة ، فلماذا يشعن على الشيعة وحدهم في ذلك ؟ !

أما سيرة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، بل وكل الانبياء (عليهم السلام) ، والصحابة والتابعين وغيرهم من عظماء المسلمين ، فتشهد بجواز التيقىء ، لأنهم قد مارسوها بأنفسهم في بعض الحالات الاضطرارية ، والامثلة على ذلك أكثر من أن يحاط بها ، ولكننى سأكتفى بأمثلة قليلة مما نجد في مصادر أهل السنة من ذلك :

(١) المحلى ٣٢٩/٨ .

--- الصفحة ١٦٥ ... ---

١- أخرج البخاري عن عائشة : أنه استأذن على النبي (صلى الله عليه وسلم) رجل فقال : «إئذنا له فليس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة» ، فلما دخل ألاـن له الكلام ، فقلـت له : يا رسول الله ، قـلت ما قـلت ثم أـلت له في القـول ، فـقال : «أـى عائـشـةـ إن شـرـ النـاسـ متـرـلةـ عندـ اللهـ منـ تـرـكـهـ أوـ وـدـعـهـ النـاسـ اـتقـاءـ فـحـشـتهـ» (١) .

٢- وأخرج أيضاً عن عبدالله بن أبي مليكة : أن النبي (صلى الله عليه وسلم) أهدـيتـ له أـقبـيةـ من دـيـاجـ مـزـرـرـةـ بـالـذـهـبـ ، فـقـسـمـهـاـ فـيـ أـنـاسـ مـنـ أـصـحـابـهـ وـعـزـلـ مـنـهـاـ وـاحـدـاـ لـمـخـرـمـةـ ، فـلـمـاـ جـاءـ قـالـ : «خـبـأـتـ هـذـاـ لـكـ» قـالـ أـيـوبـ بـشـوـبـهـ أـنـ يـرـيـهـ إـيـاهـ ، وـكـانـ فـيـ خـلـقـهـ شـيـءـ...ـ (٢) .

فتصرف النبي (صلى الله عليه وسلم) تجاه هذين الشخصين إبقاء لشرهما لا يمكن أن يحمل إلا على باب التيقىء .

٣- عن أبي هريرة قال : حفظت من رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وعاءين ، فأما أحدهما فبنته ، وأما الآخر فلو بشـتهـ قـطـعـ هـذـاـ

العلوم (٣) .

قال ابن حجر العسقلاني في شرحه لهذا الحديث : وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبته على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي

(١) صحيح البخاري ٨/٣٨ .

(٢) المصدر السابق ، باب المداراة مع الناس .

(٣) صحيح البخاري ١/٤١ ، كتاب العلم ، باب حفظ العلم .

-- ... الصفحة ١٦٦ ... --

أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم ، وقد كان أبو هريرة يكنى عن بعضه ولا يصرح به خوفاً على نفسه منهم ، كقوله : أَعُوذ بالله من رأس
الستين وإمارة الصبيان . يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية ، لأنها كانت سنة ستين من الهجرة (١) .

٤- قال البخاري أيضاً : ويدرك عن أبي الدرداء : إنا لنكشر في وجوه أقوام ، وإن قلوبنا لتلعنهم (٢) .

٥- وروى البخاري عن النبي (صلى الله عليه وسلم) : « قال إبراهيم لأمرأته هذه أختي ، وذلك في الله » (٣) .

٦- وقال الهيثمي : عن ابن عمر قال : سمعت الحجاج يخطب ، فذكر كلاماً أنكرته ، فأردت أن أغير فذكرت قول رسول الله (صلى الله
عليه وسلم) : « لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه » قال : قلت يا رسول الله ، كيف يذل نفسه ؟ قال : « يتعرض من البلاء لما لا يطيق » (٤) .

٧- قال السرخسي : ذكر عن مسروق رحمه الله قال : بعث

(١) فتح الباري ١/١٧٥ .

(٢) صحيح البخاري ٨/٣٧ - ٣٨ كتاب الأدب ، باب المداراة مع الناس .

(٣) صحيح البخاري ٩/٢٨ .

(٤) مجمع الزوائد ٧/٢٧٤ وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير باختصار ، وإسناد الطبراني في الكبير جيد ورجاله رجال
الصحيح غير زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير ، ذكر الخطيب : روى عن جماعة وروى عنه جماعة ولم يتكلم فيه أحد .

-- ... الصفحة ١٦٧ ... --

معاوية بتماثيل من صفرتابع بأرض الهند ، فمر بها على مسروق رحمه الله ، قال : والله لو أني أعلم أنه يقتلني لغرتها ، ولكنني أخاف
أن يعذبني فيفتتنى ، والله لا أدرى أى الرجلين معاوية : رجل قد زُين له سوء عمله ، أو رجل قد يئس من الآخرة فهو يتمتع في الدنيا ...
ومسروق من علماء التابعين ، وكان يزاحم الصحابة رضي الله عنهم في الفتوى ... وتبين أنه لا يأس باستعمال التقى وأنه يرخص له في
ترك بعض ما هو فرض عند خوف التلف على نفسه (١) .

هذه أدلة قليلة لإرتياحت الأكتفاء بها لاثبات أن التقى أمر مشروع في الإسلام ، أقره الكتاب العزيز ، والتزم به الانبياء (عليهم السلام) ،
وأفتى بجوازها - بل بوجوبها أحياناً - الفقهاء ، ولقد أدرك الصحابة أيضاً مشروعية التقى ومارسوها ، كما فعل كل من أبي هريرة وابن
عمر وغيرهما ، وأما قضية التابع مسروق مع معاوية فهي تغني عن كل بيان ، حيث خشي مسروق أن يعذبه معاوية فيفته عن دينه .
ونحن نسأل بدورنا إذا كان هذا موقف معاوية مع تابعي كبير ليس متهمًا بالتشييع ، فما بالك بخصوصه من شيعة أهل البيت (عليهم
السلام) ،

(١) المبسוט ٤٧ ، ٤٥/٤٥ .

-- ... الصفحة ١٦٨ ... --

وكيف لا يتمسكون بالتقىء وهو يعذبهم ويريد فتنتهم عن دينهم ، حتى جعلها سنة لمن جاء بعده ؟ !
وإذا كان شيخ الوهابي ينعي على الشيعة تمسكهم بالتقىء بعد كل ما ظهر لنا ، فما باله وأتباعه قد خالفوا عقيدتهم في هدم المشاهد المقدسة ، ولماذا تركوا قبر النبي (صلى الله عليه وسلم) وأبي بكر وعمر قائمة ولم يلحوظوا بالارض كما فعلوا بغيرها ؟ ؟ أليس ذلك تقىء منهم ؟ !!

-- ... الصفحة ١٦٩ ... --

الفصل السابع : حرب أمير المؤمنين (عليه السلام)

[تمهيد]

قال الشيخ في « مطلب تكفير من حارب علياً » :

ومنها تكفير من حارب علياً (رضي الله عنه) ، مرادهم بذلك عائشة وطلحة والزبير وأصحابهم ومعاوية وأصحابه ، وقد تواتر منه (صلى الله عليه وسلم) ما يدل على إيمان هؤلاء وكون بعضهم مبشرًا بالجنة ، وفي تكفيتهم تكذيب لذلك ، فإن لم يصيروا كفراً بهذا التكذيب فلا شك أنهم يصيرون فسقة ، وذلك يكفى في خسارتهم في تجارتهم (١) .
إن الشيعة حين يكفرون من حارب أمير المؤمنين (عليه السلام) فانما

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٢٦ .

-- ... الصفحة ١٧٠ ... --

يقولون ذلك تصديقاً لله ورسوله (صلى الله عليه وسلم) ، إذ حكم الله ورسوله بكفر من حارب علياً ، ويشهد على ذلك مجموعة من الأحاديث الشريفة التي أخرجها الأئمة الحفاظ والمحدثون من أهل السنة .

فمن ذلك : قوله (صلى الله عليه وآلها وسلم) على (عليه السلام) : « من فارقني فقد فارق الله ومن فارقك فقد فارقني » (١) .
وعن أبي هريرة قال : نظر النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى علي والحسن والحسين وفاطمة فقال : « أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم » (٢) .

وعن زيد بن أرقم أن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) قال لفاطمة وعلى وحسن وحسين : « أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم » (٣) .

وعن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال : لما دخل على (رضي الله عنه) بفاطمة رضي الله عنها جاء النبي (صلى الله عليه وسلم) أربعين صباحاً إلى بابها يقول : « السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ، الصلاة يرحمكم الله ، إنما ي يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيراً ، أنا حرب لمن

(١) المستدرك ٣/١٢٣ ، تاريخ دمشق ٤٢/٣٠٧ .

(٢) مسنند أحمد ٢/٤٤٢ ، المستدرك ٣/١٤٩ ، المعجم الكبير ٣/٣٠ ، مجمع الزوائد ٩/١٦٩ .

(٣) سنن الترمذى ٥/٦٩٩ ، سنن ابن ماجة ١/٥٢ ، كنز العمال ١٣ / ٦٤٠ .

-- ... الصفحة ١٧١ ... --

حاربتم ، أنا سلم لمن سالمتم » (١) .

فقد أثبت النبي (صلى الله عليه وسلم) بهذه الأحاديث الشريفة وأمثالها مما أخرجه الأئمة الاعلام من أهل السنة في كتبهم أن من حارب أمير المؤمنين على بن أبي طالب (عليه السلام) أو أحداً من أهل بيته أو فارقهم فقد صار محارباً لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، ومن حارب النبي فقد صار محارباً لله تعالى كما هو معلوم بديهه ، ومن حارب الله ورسوله فقد كفر ، بدلالة قوله تعالى : **(وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عِذَابٌ أَلِيمٌ)** (٢) ، وقوله تعالى : **(إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسِّعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُفْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَرْزٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)** (٣)

وقد خرجت عائشة أم المؤمنين وطلحة والزبير ومن معهم على جماعة المسلمين وإمامهم الشرعي ، فوقعوا تحت حكم المفارقين للجماعة المفرقين لشمل المسلمين ، الذين وصفهم النبي (صلى الله عليه وآلله وسلم) في عدد من الأحاديث الشريفة ، نذكر منها :

- ١- عن أسماء بن شريك قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « من فرق بين

(١) تفسير الطبرى ٢٢/٥ ، تاريخ بغداد ١٠/٧٨ ، الدر المنثور ٦٩٠٦ .

(٢) سورة التوبه : ٦١ .

(٣) سورة المائدة : ٣٣ .

--- ... الصفحة ١٧٢ ---

أمتى وهم جميع فاضربوا رأسه كائناً من كان » (١) .

- ٢- عن زياد بن علاقه أنه سمع عرفة ، سمع النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول : « إنها ستكون هناء وهناء ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهم جميع فاضربوا رأسه بالسيف كائناً من كان » (٢) .
- ٣- عن أبي هريرة ، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال : « من خرج من الطاعة ، وفارق الجماعة ، فمات ، مات ميتة جاهيلية . ومن قاتل تحت راية عميمه يغضب لعصبيه أو يدعو إلى عصبية فقتل ، فقتلة جاهيلية ، ومن خرج على أمتى يضرب برها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذى عهد عهده فليس مني ولست منه » (٣) .
- ٤- عن ابن عباس يرويه قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « من رأى من أمره شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات فميته جاهيلية » (٤) .

(١) سنن النسائي ٢/١٦٦ ، كتاب السنة لابن أبي عاصم : ٥١٢ ، وصححه الالباني .

(٢) مسند الطیالسی : ١٢٢٤ ، صحيح مسلم ٣/١٤٧٩ ، سنن النسائي ٢/١٦٦ ، مسند أحمد ٥/٢٣ - ٢٤ ، كتاب السنة : ٥١٢ وصححه الالباني .

(٣) صحيح مسلم ٣/١٤٧٦ - ١٤٧٨ كتاب الامارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتنة في كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومقارقة الجماعة .

(٤) المصدر السابق .

--- ... الصفحة ١٧٣ ---

- ٥- عن ابن عمر : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول : « من خلع يداً من طاعة لقى الله يوم القيمة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهيلية » (١) .

فهؤلاء المذكورون قد خرجن على جماعة المسلمين وإمامهم بحجج واهية رغم تحذير النبي (صلى الله عليه وآلله وسلم) ، وكونهم من

الصحابة لا يكفي لنجاتهم ، لما أخبر به النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) عن هلاـك جمـعـيـةـ من أـصـحـابـهـ كـمـاـ سـبـقـ وـذـكـرـنـاـ فـىـ حـدـيـثـ الـحـوـضـ الـذـىـ تـقـدـمـ فـىـ فـصـلـ الصـحـابـةـ .

وأـمـاـ مـعـاوـيـةـ وـأـصـحـابـهـ ،ـ فـيـكـفـيـ أـنـ نـذـكـرـ قـوـلـ النـبـيـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)ـ فـىـ عـمـارـ بـنـ يـاسـرـ (ـرـضـىـ اللـهـ عـنـهـ)ـ :ـ «ـ يـاـ وـيـحـ عـمـارـ تـقـتـلـهـ الـفـئـةـ الـبـاغـيـةـ ،ـ يـدـعـوـهـ إـلـىـ الـجـنـةـ وـيـدـعـونـهـ إـلـىـ الـنـارـ»ـ (٢)ـ .ـ

فـقـدـ أـثـبـتـ النـبـيـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)ـ فـىـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ الـمـتـفـقـ عـلـيـهـ أـنـ قـاتـلـيـ عـمـارـ مـنـ أـهـلـ الـنـارـ ،ـ لـاـنـ أـهـلـ الـجـنـةـ لـاـ يـدـعـونـ إـلـىـ الـنـارــ .ـ وـمـعـلـومـ أـنـ مـعـاوـيـةـ وـفـتـهـ الـبـاغـيـةـ هـمـ قـتـلـةـ عـمـارـ (ـرـضـىـ اللـهـ عـنـهـ)ـ .ـ

أـمـاـ إـدـعـاءـ الـبـعـضـ بـاجـتـهـادـ هـؤـلـاءـ ،ـ فـعـذـرـ لـاـ تـقـوـمـ بـهـ حـجـةـ ،ـ وـقـدـ بـسـطـتـ الـقـوـلـ فـىـ هـذـاـ الـمـوـضـوـعـ فـىـ كـتـابـيـ الصـحـوـةـ ،ـ فـلـيـرـاجـعـ .ـ

(١) المـصـدـرـ السـابـقـ .ـ

(٢) صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ١٢٢ـ بـابـ بـنـاءـ الـمـسـجـدـ ،ـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ ٤٢٣٦ـ ،ـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ ٩١ـ ،ـ الـمـسـتـدـرـ ٣٨٧ـ ،ـ سـنـنـ الـبـيـهـقـيـ ٨١٨٩ـ .ـ

--- ... الصفحة ١٧٤ ... ---

وـأـمـاـ الـقـوـلـ بـأـنـ بـعـضـ هـؤـلـاءـ مـبـشـرـ بـالـجـنـةـ ،ـ فـذـلـكـ يـنـاقـضـ الـاحـادـيـثـ الصـحـيـحـةـ الـتـىـ وـرـدـتـ فـىـ بـيـانـ مـاـلـهـمـ ،ـ إـذـ أـنـ الـاحـادـيـثـ الـوـارـدـةـ فـىـ فـضـلـ هـؤـلـاءـ مـوـضـوـعـةـ ،ـ اـخـتـلـقـتـهـاـ أـجـهـزـةـ مـعـاوـيـةـ الدـعـائـيـةـ لـتـضـلـيلـ الـمـسـلـمـيـنـ ،ـ وـقـدـ حـقـقـتـ فـىـ ذـلـكـ نـجـاحـاـ كـبـيرـاـ .ـ

وـبـالـنـسـبـةـ لـأـمـ الـمـؤـمـنـينـ عـائـشـةـ ،ـ فـانـ كـوـنـهـاـ زـوـجـهـ رـسـوـلـ اللـهـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)ـ لـاـ يـكـفـيـ لـنـجـاتـهـاـ ،ـ وـالـاحـادـيـثـ الـوـارـدـةـ فـىـ تـبـشـيرـهـاـ بـرـفـقـةـ النـبـيـ فـىـ الـجـنـةـ مـوـضـوـعـةـ أـيـضاـ ،ـ وـهـىـ تـصـادـمـ كـتـابـ اللـهـ ،ـ وـقـدـ أـثـبـتـ الـكـتـابـ الـعـزـيزـ أـنـ زـوـجـتـىـ نـوـحـ وـلـوـطـ (ـعـلـيـهـمـاـ السـلـامـ)ـ كـانـتـاـ مـنـ الـهـالـكـيـنـ وـلـمـ يـنـجـهـمـاـ أـنـهـمـاـ زـوـجـتـاـ نـبـيـنـ ،ـ وـذـلـكـ فـىـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ فـىـ سـوـرـةـ الـتـحـرـيـمـ الـتـىـ تـضـمـنـتـ الـاـيـاتـ الـمـشـحـوـنـةـ بـالـتـهـيـيدـ وـالـوـعـيـدـ لـكـلـ مـنـ عـائـشـةـ وـحـفـصـةـ الـلـتـيـنـ تـظـاهـرـتـاـ عـلـىـ النـبـيـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)ـ ،ـ فـقـالـ عـزـ مـنـ قـائلـ :ـ (ـصـرـبـ اللـهـ مـثـلـاـ لـلـذـيـنـ كـفـرـوـاـ اـمـرـأـ نـوـحـ وـأـمـرـأـ لـوـطـ كـانـتـاـ تـحـتـ عـبـدـيـنـ مـنـ عـبـادـيـنـ صـالـحـيـنـ فـخـانـتـهـمـاـ لـفـلـمـ يـعـيـشـاـ عـنـهـمـاـ مـنـ اللـهـ شـيـئـاـ وـقـيلـ اـذـخـلـاـ الـنـارـ مـعـ الـدـاخـلـيـنـ)ـ (١)ـ .ـ

وـقـدـ حـذـرـ النـبـيـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)ـ عـائـشـةـ مـنـ مـغـبـةـ الـخـرـوجـ فـىـ حـدـيـثـ الـحـوـأـ الـمـشـهـورـ ،ـ فـقـامـتـ عـلـيـهـاـ الـحـجـةـ ،ـ وـلـكـنـهاـ رـغـمـ ذـلـكـ رـكـبـتـ رـأـسـهـاـ وـهـتـكـتـ الـحـجـابـ الـذـىـ فـرـضـهـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـيـهـاـ ،ـ وـأـشـعـلـتـ نـارـ

(١) سـوـرـةـ الـتـحـرـيـمـ :ـ ١٠ـ .ـ

--- ... الصفحة ١٧٥ ... ---

أـفـضـلـيـةـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)

وـمـنـهـاـ أـنـهـ قـالـ إـبـنـ الـمـطـهـرـ الـحـلـيـ :ـ اـجـتـمـعـتـ الـاـمـامـيـةـ عـلـىـ أـنـ عـلـيـاـ بـعـدـ نـبـيـنـاـ أـفـضـلـ مـنـ الـاـنـبـيـاءـ غـيـرـ أـوـلـىـ الـعـزـمـ وـفـىـ تـفـضـيـلـهـ عـلـيـهـمـ خـلـافـ ،ـ قـالـ :ـ وـأـنـاـ مـنـ الـمـتـوـقـفـينـ فـىـ ذـلـكـ وـكـذـلـكـ الـاـئـمـةـ مـنـ آـلـهـ .ـ وـقـالـ الـطـوـسـيـ فـىـ تـجـرـيـدـهـ :ـ وـعـلـىـ أـفـضـلـ الـصـحـابـةـ لـكـثـرـةـ جـهـادـهـ .ـ إـلـىـ أـنـ قـالـ :ـ وـظـهـورـ الـمـعـجزـاتـ عـنـهـ وـاـخـتـصـاصـهـ بـالـقـرـابـةـ وـالـأـخـوـةـ وـوـجـوبـ الـمـحـبـةـ وـالـنـصـرـةـ وـمـساـوـةـ الـاـنـبـيـاءـ .ـ وـقـالـ الشـارـحـ :ـ وـيـؤـيـدـهـ قـوـلـهـ (ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)ـ :ـ (ـمـنـ أـرـادـ أـنـ يـنـظـرـ إـلـىـ آـدـمـ فـىـ عـلـمـهـ وـإـلـىـ نـوـحـ فـىـ تـقـواـهـ وـإـلـىـ إـبـرـاهـيمـ فـىـ حـلـمـهـ وـإـلـىـ مـوـسـىـ فـىـ هـيـبـتـهـ وـإـلـىـ عـيـسـىـ فـىـ عـبـادـتـهـ ،ـ فـلـيـنـظـرـ إـلـىـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ)ـ .ـ فـاـنـهـ أـوـجـبـ مـساـوـةـ الـاـنـبـيـاءـ فـىـ صـفـاتـهـمـ .ـ اـنـتـهـىـ .ـ وـفـىـ صـحـةـ هـذـاـ نـظـرـ ،ـ وـبـعـدـ فـرـضـ صـحـتـهـ لـاـ يـوـجـبـ الـمـساـوـةـ ،ـ لـاـنـ الـمـسـارـكـةـ فـىـ بـعـضـ الـاـوـصـافـ لـاـ تـقـنـصـيـ الـمـساـوـةـ كـمـاـ هـوـ بـدـيـهـىـ ،ـ وـمـنـ اـعـتـقـدـ فـىـ غـيـرـ الـاـنـبـيـاءـ

--- ... الصفحة ١٧٦ ... ---

كونه أفضل منهم ومساوياً لهم فقد كفر ، وقد نقل على ذلك الاجماع غير واحد من العلماء ، فأى خير فى قوم اعتقادهم يوجب كفرهم (١) .

لاــ أدري ماالذى يستوجب الكفر في اعتقاد أفضليــة أمير المؤمنين ، والحاديــث الذى استشهد به الشــيخ موجود في كتب أهل السنــة ودلالــته واضحــة ، كما أنــ الاجماع الذى يدعــيه الشــيخ ابن عبد الوهــاب لا يــستند على دليل نــقلى ثــابت ، بل على العــكس ، فــإنــ أفضليــة أمير المؤمنــين (عليــه السلام) على جــميع البشر عــدا النــبــى (صــلى الله عــلــيه وآلــه وســلم) ثــابتــة في القرآن والســنــة النــبوــية المــطــهــرــة .

فــمن الكتاب

أخرج الإمام مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال : أمر معاوــية بن أبي سفيــان ســعــداً فقال : ما منعك أن تسب أبا التراب ؟ فقال : أما ما ذكرت ثلاثة قالــهن له رسول الله (صــلى الله عــلــيه وســلم) فــلن أــسبــه ، لأنــ تكون لــى واحدــة منــهن أحــبــ إلى من حــمر النــعــم ، ســمعــت رسول الله (صــلى الله عــلــيه وســلم) يقول له وقد خــلفــه في بعض مــغــازــيه ، فقال له علىــى : يا رسول الله

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٢٨ - ٢٩ .

-- ... الصفحة ١٧٧ ... --

خلفــتــي مع النساء والصــبيان ؟ فقال له رسول الله (صــلى الله عــلــيه وســلم) : « أما ترضــى أن تكون منــي بــمتــلة هارــون منــ موســى إــلا أنه لا نــبوــة بــعــدى » ، وسمــعتــه يقول يوم خــير : « لــأــعــطــي الــرــايــة رــجــلــاً يــحــبــ الله وــرــســولــه » ، قال : فــتطــاولــنا فقال : « ادعــوا لــى عــلــيــاً » ، فأــتــى به أــرمــد ، فــبــصــقــ في عــيــنــيه وــدــفــعــ الــرــايــة إــلــيــه ، فــفــتــحــ الله عــلــيه ، ولــما نــزــلتــ هذه الــاــيــة : (فــقــلْ تــعــالــوأ نــدــعْ أــبــنــاءــنــا وــأــبــنــاءــكــمــ) دــعــا رسول الله (صــلى الله عــلــيه وســلم) عــلــيــاً وــفــاطــمــة وــحــســنــا وــحــســيــنــا فقال : « اللــهــمــ هــؤــلــاءــ أــهــلــيــ » (١) .

قال العــلامــة الحــلى (قدس سره) : وافقــ المــفســرون كــافــة علىــ أنــ الــابــنــاء إــشــارــة إــلــى الــحــســنــ وــالــحــســيــنــ (عليــهما السلام) ، وــالــنــســاء إــشــارــة إــلــى فــاطــمــة (عليــها السلام) ، وــالــانــفــس إــشــارــة إــلــى (عليــه السلام) ، ولا يمكنــ أنــ يــقالــ أنــ نــفــسيــهــما وــاحــدــةــ فــلــمــ يــبقــ المرــادــ منــ ذــلــكــ إــلاــ المســاــوــىــ ، وــلــاــ شــكــ فيــ أنــ رــســولــ اللهــ (صــلى اللهــ عــلــيهــ وــآلــهــ وــســلمــ) أــفــضــلــ النــاســ ، فــمــساــوــيــهــ كذلكــ أــيــضاــ (٢) .

(١) صحيح مسلم ٤/١٨٧١ كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل علىــى بن أبي طــالــبــ (رضــى اللهــ عــنــهــ) ، سنــنــ التــرمــذــى ٥٦٣٨ .

(٢) كــشــفــ المــرــادــ فيــ شــرــحــ الــاعــتــقــادــ : ٣٨٥ .

-- ... الصفحة ١٧٨ ... --

وــمــنــ الســنــةــ النــبــوــيــةــ

١ــ عنــ عمــارــ بنــ يــاســرــ (رضــى اللهــ عــنــهــ) قالــ : كنتــ أناــ وــعــلــى رــفــيقــينــ فيــ غــزوــةــ ذــي العــشــيرــةــ ، فــلــمــ نــزــلــهاــ رسولــ اللهــ وــأــقامــ بهاــ رــأــيــنــاــ منــ بــنــي مــدــلــجــ يــعــمــلــونــ فيــ عــيــنــ لــهــمــ فيــ نــخــلــ ، فقالــ لــىــ عــلــىــ : ياــ أــبــاــيــقــظــانــ هلــ لــكــ أــنــ تــأــتــىــ هــؤــلــاءــ فــنــتــنــظــرــ كــيــفــ يــعــمــلــونــ ؟ــ فــجــثــاــهــمــ فــنــظــرــنــاــ إــلــىــ عــمــلــهــمــ ســاعــةــ ثــمــ غــشــيــنــاــ النــوــمــ ، فــانــطــلــقــتــ أــنــاــ وــعــلــىــ فــاضــطــجــعــنــاــ فيــ صــورــ منــ النــخــلــ فــيــ دــقــعــاءــ منــ التــرــابــ فــنــمــاــ ، فــوــالــلــهــ مــاــ أــيــقــنــاــ إــلــاــ رسولــ اللهــ (صــلى اللهــ عــلــيهــ وــســلمــ) يــحــرــكــنــاــ بــرــجــلــهــ وــقــدــ تــرــبــنــاــ مــنــ تــلــكــ الدــقــعــاءــ ، فقالــ رسولــ اللهــ (صــلى اللهــ عــلــيهــ وــســلمــ) : « ياــ أــبــاــ تــرــابــ »ــ لــمــ يــرــىــ عــلــيــهــ مــنــ التــرــابــ ، فقالــ رسولــ اللهــ (صــلى اللهــ عــلــيهــ وــســلمــ) : « أــلــاــ أــحــدــثــكــمــ بــأــشــقــىــ النــاســ رــجــلــيــنــ ؟ــ »ــ قــلــنــاــ : بــلــىــ يــاــ رــســولــ اللهــ ، قالــ : «ــ أــحــيــمــ ثــمــودــ الذــىــ عــقــرــ النــاقــةــ ، وــالــذــىــ يــضــرــبــكــ يــاــ عــلــىــ عــلــىــ هــذــهــ -ــ يــعــنــىــ قــرــنــهــ -ــ حــتــىــ تــبــتــلــ هــذــهــ مــنــ الدــمــ -ــ يــعــنــىــ لــحــيــتــهــ -ــ »ــ (١)ــ .ــ فــإــذــاــ أــخــبــرــ النــبــىــ (صــلى اللهــ عــلــيهــ وــآلــهــ وــســلمــ)ــ أــنــ قــاتــلــ أــمــيرــ المــؤــمــنــينــ (عليــهــ السلام)ــ هــوــ أــشــقــىــ الــآــخــرــينــ ،ــ فــهــذــاــ يــعــنــىــ أــنــ لــهــ مــنــزــلــةــ عــظــيمــةــ عــنــ

الله تعالى لا تضاهيها حتى منزلة بعض الانبياء الذين قُتلوا كيحيى بن زكريا (عليهما السلام) وغيره من أنبياء بنى إسرائيل ، إذ لم يخبرنا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أن قتلة هؤلاء الانبياء هم من أشقي الناس ، مما يدل على أفضلية أمير المؤمنين (عليه السلام) حتى

(١) المستدرك ٣/١٤١ وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، مسند أحمد ٤/٢٦٣ ، سيرة ابن هشام ٢/٢٤٩ ، الطبقات الكبرى ٢/١٠ ، وغيرها من الصادر .

-- ... الصفحة ١٧٩ ... --

على أولئك الانبياء (عليهم السلام) .

٢ - كما جاء في الحديث الشريف أن عيسى (عليه السلام) - وهو من الانبياء من أولى العزم - يصلى خلف الامام المهدي (عليه السلام) ، وهو الامام الثاني عشر من المعصومين عند الشيعة الامامية ، وبما أن أهل السنة يستدلون بصلوة أبي بكر في مرض النبي (صلى الله عليه وآله) على أفضليته ، فنحن نعتقد أن الامام المهدي (عليه السلام) ينبغي أن يكون أفضل من عيسى (عليه السلام) الذي يأتى بصلاته .

-- ... الصفحة ١٨١ ... --

الفصل الثامن : عصمة الأئمة (عليهم السلام)

[تمهيد]

قال الشيخ في « مطلب العصمة » : ومنها اشتراطهم كون الامام معصوماً وايجابهم على الله عدم إخلاء الزمان من إمام معصوم وحصر الامام المعصومين في إثنى عشر ، وبطلان هذا وتناقضه واستعماله على سوء الادب مع الله أظهر من أن يذكر ، وأبطلوا بهذا القول الباطل الجماعة في الصلاة... (١) . لا أدري ما وجه البطلان في وجوب العصمة في الامام الذي تؤيده الأدلة العقلية والنقلية . وإذا كان وجوب العصمة يستلزم مشاركة الانبياء في وصف

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣٤ .

-- ... الصفحة ١٨٢ ... --

العصمة - كما يقول الشيخ عبد الوهاب في « مطلب العصمة » أيضاً (١) - فنحن نقول بذلك فعلاً ، فالائمة يشاركون الانبياء (عليهم السلام) في الرسالة كلها عدا النبوة ، وقد أثبت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) هذه الحقيقة بقوله لعلى (عليه السلام) في الحديث المتفق عليه بين جميع الطوائف الاسلامية : « أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبوة بعدي » (٢) . فالنبي قد أثبت لأمير المؤمنين (عليه السلام) جميع المراتب التي لهارون - وهونبي - ولم يستثن منها إلا النبوة ، ومعلوم أن العصمة إحدى هذه المراتب ، فطالما أن هاروننبي معصوم ، فعلى بن أبي طالب (عليه السلام) إمام معصوم ، وهكذا الامر في أولاده المعصومين (عليهم السلام) .

أما اشتراط الامامية العصمة في الامام ، فان الأدلة العقلية والنقلية ثبت ذلك .

يقول المحقق الطوسي (رحمه الله) : وامتناع التسلسل يوجب عصمته ، ولأنه حافظ للشرع ، ولو جوب الإنكار عليه لو أقدم على المعصية ، فيضاد أمر الطاعة ويفوت الغرض من نصبه ، ولا تحاطط رتبته عن

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٢٧ .

(٢) صحيح مسلم ٤/١٨٧٠ ، صحيح البخاري ٥/٢٤ ، مسنون أحمد ١/٣٣٠ - ٣٣١ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ، ١٨٤ ، ١٨٥ ، ٣٣٨ ، ٨/٣٦٩ ، ٤٣٨ ، وغيرها .

--- ... الصفحة ١٨٣ ---

أقل العوام (١) .

وهذا حق ، لأن الناس من الرعية ليسوا بمعصومين ، فيحتاجون إلى المعصوم لتسديدهم ، فإذا لم يكن الإمام معصوماً فسوف يحتاج إلى من يسدده ، والآخر يحتاج إلى من يسدده ، فيحدث التسلسل الذي لا نهاية له .

ولأن الإمام حافظ للشرع بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فلا بد وأن يكون معصوماً ، لأن الكتاب والسنة لم يحيطها بكل الدقائق والتفاصيل ، والدليل على ذلك هو هذه الخلافات - ليس بين المذاهب المختلفة فحسب ، بل وبين أبناء المذهب الواحد أيضاً - فالإمام المعصوم هو الذي يستطيع أن يتکفل تبیین أمور الشريعة ، لأنه العالم بكتاب الله الحافظ لسنة نبيه الصديقة .

ولقد أثبت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عصمة أهل البيت (عليهم السلام) عند ما قرنه بكتاب الله وجعلهم أعداء الذين لا يفترقون عنه حتى يردوا عليه الحوض جميعاً ، كما هو واضح في حديث الثقلين .

وكتاب الله العزيز قد أثبت العصمة للأئمة (عليهم السلام) في قوله تعالى :

(١) تجريد الاعتقاد : ٢٢٢ .

--- ... الصفحة ١٨٤ ---

(أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (١) .

قال الشيخ المظفر (رحمه الله) : فإنه تعالى أوجب طاعة أولى الامر على الاطلاق كطاعته وطاعة الرسول ، وهو لا يتم إلا بعصمة أولى الامر ، فإن غير المعصوم قد يأمر بمعصية وتحرم طاعته فيها ، فلو وجبت أيضاً اجتماع الضدان : وجوب طاعته وحرمتها ، ولا يصح حمل الآية على إيجاب الطاعة له في خصوص الطاعات ، إذ مع منافاته لاطلاقها لا- يجامع ظاهرها من إفاده تعظيم الرسول وأولى الامر بمساواتهم في وجوب الطاعة ، إذ يصبح تعظيم العاصي ولا سيما المنغمس بأنواع الفواحش ، على أن وجوب الطاعة في الطاعات ليس من خواص الرسول وأولى الامر ، بل تجب طاعة كل آمر بالمعروف ، فلا بد أن يكون المراد بالآية بيان عصمة الرسول وأولى الامر ، وأنهم لا يأمرون ولا ينهون إلا بحق (٢) .

أما كون الإمامة واجبة على الله تعالى ، فيثبته قوله تعالى لا إبراهيم (عليه السلام) : (إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَآتِنَا عَهْدِي الظَّالِمِينَ) (٣) .

(١) سورة النساء : ٥٩ .

(٢) دلائل الصدق ٢/١٧ .

(٣) سورة البقرة : ١٢٤ .

--- ... الصفحة ١٨٥ ---

فالله سبحانه وتعالى قد اختار إبراهيم (عليه السلام) إماماً ، وعند ما طلب إبراهيم جعلها في ذريته أخبره الله تعالى أن الإمامة عهد من الله سبحانه وتعالى متعلق بمشيئته سبحانه في اختيار الاصلاح لهذا المنصب ، وليس لأحد غيره سبحانه أن يتولى نصب الإمام .

فبهذا وغيره يبطل إدعاء الشيخ محمد بن عبد الوهاب بأن إيجاب الامامة على الله سبحانه والقول بضرورة عصمة الامام ، هو من إدعاءات الشيعة ولم يرد به نص أو سنة أو دليل عقلي فالنص الالهي والسنة النبوية المطهرة والعقل كلها تثبت صحة نظرية الشيعة في الامام وعصمة الامام . وسيأتي الحديث عن الجمعة والجماعه في مباحث لاحقة .

ذرية الحسن (عليه السلام)

قال الشيخ في « مطلب نفي ذرية الحسن » :
ومنها قولهم : إن الحسن بن علي لم يعقب وأن عقبه انقرض وأنه لم يبق من نسله الذكور أحد ، وهذا القول شائع فيهم وهم مجتمعون عليه ولا يحتاج إلى إثباته ، كذا قيل ، ومنهم من يدعى أن --- ... الصفحة ١٨٦ ... --

الجاح (١) مثلهم كلهم ، وتوصلوا بذلك إلى أن يحصروا الامامة في أولاد الحسين... (٢) .
إن هذا المطلب أتفه من أن يحتاج إلى إبطاله ، وقول الشيخ : كذا قيل ، يدل على أنه ينقل من مصادر غير موثوقة ، إذ ليس بين الشيعة كلهم من يقول بمثل المقالة التي يدعى بها الشيخ ، ولا وجدت رواية واحدة في أي كتاب من كتبهم تشير إلى ذلك .
والصادرون الحسينيون يعدون بالآلاف ، بل أن بعض مراجع الشيعة العظام كالسيد محسن الحكيم (رحمه الله) هو من نسل الامام الحسن (عليه السلام) ، ولا حاجة للافاضة في هذا الموضوع سوى الاشارة إلى أن دين الشيخ محمد بن عبد الوهاب هو الافراء والكذب ، وقد صرّح بعض من ناظرنا في هذه المسألة بخطأ محمد بن عبد الوهاب في هذا الادعاء ، فقلنا له : إن إنساناً ينسب إلى فرقه قوله ويدعى عليه أنه شائع فيهم وهم مجتمعون عليه !! مع أنه لم يقل به واحد منهم ، بل لم يسمعوا به ، هكذا شخص كيف يلقب بشيخ الاسلام !! .

(١) لم يتضح لي المقصود من هذه الكلمة .

(٢) رسالة في الرد على الرافضة : ٢٩ .

--- ... الصفحة ١٨٧ ... --

الفصل التاسع : أحكام المخالفين

[تمهيد]

قال الشيخ في « مطلب خلافهم في خروج غيرهم من النار » :
ومنها أنه قال الحلى في شرح التجريد : اختلف الأئمة في غير الاثنين عشرية من الفرق الإسلامية هل يخرجون من النار ويدخلون الجنة أم يخلدون فيها بأجمعهم ؟ قال : والاكثرون على الثاني ، وقال شرذمة بالاول ، وقال ابن نوبخت : يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة بل هم بالاعراف ، انتهى . وهذا مبني على أن مذهبهم اعتقادهم أهل الجنة كفاراً أو فساقاً مع اعتقادهم أن الفاسق لا يخرج من النار أبداً ، وهذا يستلزم تكذيب ما صح عنه (صلى الله عليه وسلم) من إخراج عصاة الموحدين من النار ، وما روى في فضل السواد --- ... الصفحة ١٨٨ ... --

الاعظم الذين هم أهل السنة ، وقد صح أن الصحابة وأخيار التابعين مذهبهم ، وقولهم هذا يشبه قول أهل الكتاب

حيث قالوا : لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصاري . وكذلك هؤلاء يقولون بأفواهم : لن يدخل الجنة إلا من كان راضياً ، أنظر كيف يفترون على الله الكذب ، بل أفعالهم تقتضي حرمانهم عنها (١) .

أقول : إن الشيخ لم يكن أميناً في نقل عبارة العلامة الحلى (قدس سره) ، وهذه للاسف هي إحدى الوسائل الملتويه التي يلجا إليها خصوم الشيعة عند ما يعجزهم الدليل في قرع الحجة بالحجج ، فيلجؤون إما إلى تزييف النصوص الواردة عن الشيعة أو بترها والتصرف فيها بحيث تعطى معنى معاكساً للمقصود منها .

وبعبارة العلامة الحلى (قدس سره) لم ترد بهذا الشكل الذي يستهدف الشيخ من ورائه إثارة الضيقان وتاليل المسلمين بعضهم على بعض وإيقاع الفتنة بينهم ، إذ أن عبارة الشيخ توحى بأن الشيعة يكفرون غيرهم من المسلمين ، وهذا إفتراء عظيم وبهتان يبرأ الشيعة منه ، وسوف أورد بعض الأمثلة التي تكذب هذا الادعاء بعد نقل عبارة

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣٠ .

--- الصفحة ١٨٩ ... ---

العلامة الحلى (قدس سره) كاملة حتى يتبيّن وجه الزيف فيما ينقل الشيخ عنه .

قال العلامة الحلى (قدس سره) - في شرحه على تجرييد الاعتقاد للمحقق الطوسي (قدس سره) - في أحكام المخالفين :
قال : محاربو على (عليه السلام) كفراً ، ومخالفوه فسقه :

المحارب لعلى (عليه السلام) كافر لقول النبي (صلى الله عليه وسلم) : « ياعلى ، حربك حربى » ، ولا شك في كفر من حارب النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وأما مخالفوه في الامامة ، فقد اختلف قول علمائنا ، فمنهم من حكم بكفرهم لأنهم دفعوا ما علم ثبوته من الدين ضرورة وهو النص الجلى الدال على إمامته مع تواتره ، وذهب آخرون إلى أنهم فسقة ، وهو الأقوى ، ثم اختلف هؤلاء على
أقول ثلاثة :

أحدها : أنهم مخلدون في النار لعدم استحقاقهم الجنة .

الثاني : قال بعضهم : إنهم يخرجون من النار إلى الجنة .

الثالث : ما ارتضاه ابن نوبخت وجماعة من علمائنا أنهم يخرجون من النار لعدم الكفر الموجب للخلود ولا يدخلون الجنة لعدم الإيمان
المقتضى لاستحقاق الثواب (١) .

أما قول الشيخ : هذا مبني على أن مذهبهم اعتقادهم أهل الجنة

(١) كشف المراد . ٣٩٨ .

--- الصفحة ١٩٠ ... ---

كفاراً... مع اعتقادهم أن الفاسق لا يخرج من النار... إلخ .

فهذا أيضاً من الأفك الذي يبرأ الشيعة منه ، فلتنتظر مثلاً إلى ما ي قوله المحقق الطوسي (رحمه الله) في انقطاع عذاب صاحب الكبائر :
أ - والكافر مخلد ، وعذاب صاحب الكبيرة منقطع... لاستحقاقه الثواب بآيمانه ، ولقبحه عند العقلاء ، والسمعيات متأولة ، ودوس العقاب
مختص بالكافر .

ب - الشفاعة : والاجماع على الشفاعة ، فقيل : لزيادة المنافع ، ويبطل منا في حقه ، ونفي المطاع لا يستلزم نفي العجب ، وبباقي
السمعيات متأولة بالكافر .

وقيل : في إسقاط المضار ، والحق صدق الشفاعة فيهما ، وثبتت الثاني له (صلى الله عليه وآلله وسلم) لقوله : « إدخرت شفاعتي لأهل

الكبار من أمتى» (١).
أما إدعاء الشيخ أن قول الشيعة يشبه قول النصارى واليهود ، فالحقيقة أن رأى الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأتباع مدرسته هو الذي يشبه ذلك ، لأنهم يعتبرون أنفسهم الموحدين دون غيرهم ، ويعتبرون باقى المسلمين - سنة وشيعة - من المشركين ، ويستطيع كل باحث فى آثار الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، وكل من يخالطهم

(١) تجريد الاعتقاد : ٣٠٤ - ٣٠٥ .

--- ... الصفحة ١٩١ ... ---

أن يلاحظ ذلك عياناً.

أما الشيعة ، فان ما جاء فى روایات أئمته المعصومين (عليهم السلام) يثبت أن الشيعة لا يكفرون أحداً من أهل القبلة ، وإليك بعض الأمثلة :

١- عن شريك المفضل قال : سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول : «الاسلام يحقن به الدم وتؤدي به الامانة وتستحل به الفروج ، والثواب على الايمان» (١).

٢- عن سفيان بن السمح قال : سأله رجل أبا عبدالله (عليه السلام) عن الاسلام والايمان ، ما الفرق بينهما... فقال : «الاسلام هو الظاهر الذى عليه الناس : شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصيام شهر رمضان ، فهذا الاسلام...» الحديث (٢).

٣- وعن حمران بن أعين ، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : سمعته يقول : «الايمان ما استقر في القلب وأفضى به إلى الله عزوجل وصدقه العمل بالطاعة لله والتسليم لامرها ، والاسلام ما ظهر من قول أو فعل ، وهو الذي عليه جماعة الناس من الفرق كلها ، وبه حقن الدماء

(١) أصول الكافي ٢٢٠ .

(٢) المصدر السابق .

--- ... الصفحة ١٩٢ ... ---

وعليه جرت المواريث وجاز النكاح ، واجتمعوا على الصلاة والصوم والحج ، فخرجوا بذلك من الكفر وأضيفوا إلى الايمان...»
الحديث (١).

كما أن إدعاء الشيخ محمد بن عبد الوهاب أن مذهب الصحابة هو مذهب أهل السنة ، غير صحيح ، وثبت ذلك في المطلب الآتي

مخالفه أهل السنة

قال الشيخ في «مطلب مخالفتهم أهل السنة» :

ومنها أنهم جعلوا مخالفه أهل السنة والجماعة الذين هم على ما عليه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه أصلاً للنجاة ، فصاروا كلما فعل أهل السنة تركوه ، وإن تركوا شيئاً فعلوه ، فخرجوه بذلك عن الدين رأساً ، فإن الشيطان سُول لهم ، وأملأ لهم وادعوا بأن هذه المخالفه علامه الفرقه الناجية ، وقد قال (صلى الله عليه وسلم) : «الفرقه الناجية هي السواد الاعظم وما أنا عليه وأصحابي» ، فلينظر إلى الفرق ومعتقداتهم وأعمالهم ، فما وافقت النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه هي الفرقه الناجية ، وأهل السنة هم المتبعون

لأثره (صلى الله عليه وسلم) وآثاره

(١) المصدر السابق ٢/٢٢ باب أن الإسلام يحقن به الدم وتؤدي به الأمانة .

--- ... الصفحة ١٩٣ ... ---

أصحابه كما لا يخفى على منصف ينظر بعين الحق ، فهم أحق أن يكونوا الفرقـة الناجـية وآثار النجـاة ظـاهـرة فيـهم لـاستـقـامـتـهـم عـلـى الدـين مـن غـير تـحرـيف وظـهـور مـذـهـبـهـم وشـوكـتـهـم فـي غالـبـ الـبـلـاد ووجـودـ العـلـمـاءـ المـحـقـقـينـ وـالـمـحـدـثـينـ وـالـأـوـلـيـاءـ وـالـصـالـحـينـ فـيـهـمـ ، وـقـدـ نـزـعـ الـوـلـاـيـةـ عـنـ الـرـافـضـهـ فـماـ سـمـعـ فـيـهـمـ ولـىـ قـطـ(١)ـ .

أقول : إن إدعاء الشيخ بالمخالفة لا أساس له من الصحة ، لكن الحقيقة المؤسفة هي أن أهل السنة هم الذين خالفوا سنة النبي (صلى الله عليه وآلـهـ وـسـلـمـ)ـ فـيـ أـكـثـرـ مـوـرـدـ وـاتـبـعـوـ سنـنـ الـذـيـنـ أـحـدـثـواـ فـيـ الـدـينـ -ـ كـمـ أـخـبـرـ النـبـيـ بـذـلـكـ -ـ وـأـهـلـ السـنـةـ يـعـرـفـونـ صـرـاحـةـ بـمـخـالـفـةـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ بـدـعـوـيـ أـنـهـمـ يـخـالـفـونـ الشـيـعـةـ أـوـ الـرـافـضـهـ كـمـ يـسـمـونـهـمـ ،ـ وـإـلـيـكـ طـائـفـةـ مـنـ هـذـهـ الـاعـتـرـافـاتـ :

١- قال ابن تيمية : ذهب من ذهب من الفقهاء إلى ترك بعض المستحبات إذا صارت شعاراً لهم - يعني الشيعة - فإنه وإن لم يكن الترك واجباً لذلك ، لكن في إظهار ذلك مشابهة لهم فلا يتميز السنى من الرافضى ، ومصلحة التمييز عنهم لأجل هجرانهم ومخالفتهم أعظم

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣٠ .

--- ... الصفحة ١٩٤ ... ---

من مصلحة هذا المستحب (١) .

فابن تيمية يعترف بأن أهل السنة هم الذين يخالفون السنة النبوية ويتركون المستحبات بدعوى مخالفـةـ الشـيـعـةـ وـالـتـمـيـزـ عـنـهـمـ .

٢- قال البيهقي : عن سفيان التمار أنه حدثه أنه رأى قبر النبي (صلى الله عليه وسلم) مسـنـمـاـ ، روـاهـ البـخارـىـ فـىـ الصـحـىـحـ عـنـ مـوـهـمـ بـنـ مـقـاتـلـ عـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ الـمـبـارـكـ ، وـمـتـىـ صـحـتـ رـؤـيـةـ القـاسـمـ بـنـ مـحـمـدـ قـبـورـهـمـ مـبـطـوـحـةـ بـيـطـحـاءـ الـعـرـصـةـ فـذـلـكـ يـدـلـ عـلـىـ التـسـطـيـحـ ، وـصـحـتـ رـؤـيـةـ سـفـيـانـ التـمـارـ قـبـرـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)ـ مـسـنـمـاـ ، فـكـانـ عـيـرـ عـمـاـ كـانـ عـلـيـهـ فـيـ الـقـدـيمـ ، فـقـدـ سـقـطـ جـدارـهـ فـيـ زـمـنـ الـوـلـيدـ بـنـ عـبـدـالـمـلـكـ وـقـيلـ فـيـ زـمـنـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـالـعـزـيزـ ثـمـ أـصـلـحـ ، وـحـدـيـثـ القـاسـمـ بـنـ مـحـمـدـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ أـصـحـ وـأـوـلـىـ أـنـ يـكـونـ مـحـفـوظـاـ ، إـلـاـ أـنـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ مـنـ أـصـحـابـاـ اـسـتـحـبـ التـسـنـيـمـ فـيـ هـذـاـ الزـرـمانـ لـكـونـهـ جـائزـاـ بـالـاجـمـاعـ ، وـأـنـ التـسـطـيـحـ صـارـ شـعـارـاـ لـأـهـلـ الـبـدـعـ(٢)ـ .

٣- وقال الشعراـنـىـ :ـ وـالـسـنـةـ فـيـ الـقـبـرـ التـسـطـيـحـ ،ـ وـهـوـ أـوـلـىـ عـلـىـ

(١) منهاج السنة النبوية ٢ / ١٤٧ .

(٢) السنن الكبرى ٤ / ٣ - ٤ .

--- ... الصفحة ١٩٥ ... ---

الراجـحـ مـنـ مـذـهـبـ الشـافـعـىـ ،ـ وـقـالـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ وـمـالـكـ وـأـحـمـدـ :ـ التـسـنـيـمـ أـوـلـىـ ،ـ لـاـنـ التـسـطـيـحـ صـارـ شـعـارـاـ لـلـشـيـعـةـ(١)ـ .

أـهـلـ السـنـةـ يـعـرـفـونـ أـنـ السـنـةـ فـيـ الـقـبـورـ هـىـ التـسـطـيـحـ ،ـ وـلـكـنـهـ عـدـلـواـ إـلـىـ التـسـنـيـمـ إـتـبـاعـاـ لـبـنـيـ أـمـيـةـ الـذـيـنـ غـيـرـواـ قـبـرـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ)ـ الـذـيـ كـانـ مـسـطـحـاـ فـجـعـلـوهـ مـسـنـمـاـ !ـ

أـهـلـ السـنـةـ يـعـرـفـونـ بـمـخـالـفـتـهـمـ لـلـسـنـةـ النـبـوـيـةـ فـيـ ذـلـكـ ،ـ لـكـنـهـمـ يـبـرـرـونـ ذـلـكـ بـمـخـالـفـةـ الشـيـعـةـ ،ـ لـاـنـ الشـيـعـةـ يـسـطـحـونـ قـبـورـهـمـ تـبـعـاـ لـلـسـنـةـ

النبوية !

٤- قال الزمخشري : عن عائشة رضي الله عنها : كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يختتم في يمينه ، وقبض (صلى الله عليه وسلم) والخاتم في يمينه ، وذكر السلامى : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان يختتم في يمينه والخلفاء بعده ، فنقله معاوية إلى اليسار ، فأخذ المروانية بذلك... (٢).

هذا مع العلم أن الشيعة ما زالوا محافظين على السنة النبوية بلبس الخاتم في اليمين .

٥- قال الزرقاني : وروى ابن أبي شيبة وأبو داود الطيالسى

(١) رحمة الأمة بهامش الميزان ١٠١ / ١٠٢ .

(٢) ربيع البار ٤/٢٤ .

-- ... الصفحة ١٩٦ ... --

والبيهقي عن علي ، قال : « عمّمني النبي (صلى الله عليه وسلم) بعمامة سدل طرفها على منكبي ». لم يبن أهو الايمن أو الايسر... فلعله كان يرخيها من الجانب الايمن ثم يردها إلى الجانب اليسير كما يفعله بعضهم ، إلا أنه صار شعار الامامية فينبغي تجنبه لترك التشبه بهم (١) .

فهذه الأمثلة القليلة تثبت أن أهل السنة هم الذين يخالفون الشيعة رغم أن الشيعة متمسكون بالسنة النبوية المطهرة ، ولا أدرى ما ذنب الشيعة حتى يستحقوا المخالفه والمقاطعة كما تبين من أقوال علماء أهل السنة وعلى رأسهم الشيخ محمد بن عبد الوهاب وقدوته ابن تيمية الحراني ، فهل يتظر هؤلاء من الشيعة أن يتخلوا عن السنة النبوية - وهم أتباع أهل البيت المطهرين الذين أمر النبي باتباعهم - ؟ وهل أن لفظة أهل السنة تليق بمخالفى السنة أم بأتباعها ؟ !

وإذا كانت سمة الفرقه الناجية - كما يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب - هي موافقتهم سنة النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه الذين تمسكوا بها ، فقد أثبت الشيخ بذلك القول أن الشيعة هم تلك الفرقه وليس غيرهم . أما إدعاء الشيخ بأن النبي (صلى الله عليه وسلم) قد عين الفرقه الناجية بالسوداد

(١) شرح المواهب ٥/١٣ .

-- ... الصفحة ١٩٧ ... --

الاعظم ، فليس صحیحاً ، لأن ذلك يخالف القرآن الذي جاءت آياته بذم الاکثريه دائمًا ، ومنها قوله تعالى : (وَإِنْ تُطْعِنُ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) (١) .

وحدث السواد الاعظم آخرجه عدد من الحفاظ ، من بينهم ابن ماجه في سنته (٢) ، قال محققه : في المجمع : في إسناده أبو خلف الأعمى ، وإسمه حازم ابن عطاء ، وهو ضعيف ، وقد جاء الحديث بطرق في كلها نظر ، قاله شيخنا العراقي في تحرير أحاديث البيضاوى ، وقد سأله رجل إسحاق بن راهويه : يا أبا يعقوب ، من السواد الاعظم ؟ قال : محمد بن أسلم وأصحابه ومن تبعه ، ثم قال إسحاق : لم أسمع عالماً منذ خمسين سنة كان أشد تماسكاً بأثر النبي (صلى الله عليه وسلم) من محمد بن أسلم (٣) .

وقال إسحاق بن راهويه أيضاً : لو سألت الجهال عن السواد الاعظم قالوا : جماعة الناس ، ولا يعلمون أن الجماعة عالمٌ متمسك بأثر النبي (صلى الله عليه وسلم) ، فمن كان معه وتبعه فهو الجماعة ومن خالقه فيه ترك الجماعة (٤) .

(١) سورة الانعام : ١١٦ .

(٢) سنن ابن ماجه ٢/١٣٠٣ باب السواد الاعظم .

(٣) سير أعلام النبلاء ١٢/١٩٦ - ١٩٧ .

(٤) حلية الأولياء ٩/٢٣٨ .

--- الصفحة ١٩٩ ---

الفصل العاشر : الرجعة

قال الشيخ في « مطلب الرجعة » :

ومنها أنه ما قال أصلهم محمد بن بابويه القمي في عقائده في مبحث الایمان بالرجعة : فانهم عليهم الصلاة قالوا : « من لم يؤمن برجعتنا فليس منا » ، وإليه ذهب جميع علمائهم ، قالوا : إن النبي (صلى الله عليه وسلم) وعلياً (رضي الله عنه) والائمة الاثني عشر يحيون في آخر الزمان ويحشرون بعد خروج المهدى وبعد قتله الدجال ، ويحيا كل من الخلفاء الثلاثة وقتلهم الإمام ، فيقتل النبي (صلى الله عليه وسلم) الخلفاء حداً والقتلة قصاصاً ويصلبون الظالمين ويبتدئون بصلب أبي بكر وعمر على شجرة ، فمن قائل يقول : إن تلك تكون رطبة فتجف تلك الشجرة بعد أن صلبا عليها فيفضل بذلك خلق

--- الصفحة ٢٠٠ ---

كثير من أهل الحق ويقولون ظلمناهم ، ومن قائل يقول : الشجرة تكون يابسة فتخضر بعد الصلب ويهدى به جم غفير من محبيهما . قيل ذكروا في كتبهم أن تلك الشجرة نخلة وأنها تطول حتى يراها أهل المشرق والمغرب وأن الدنيا تبقى بعد ذلك خمسين ألف سنة ، وقيل : مائة وعشرين ألف سنة لكل إمام من الاثني عشر ، اثنى عشر الف سنة ، وقال بعضهم : إلا المهدى فان له ثمانين ألف سنة ثم يرجع آدم ثم شيث ثم إدريس ثم نوح ثم بقية الانبياء إلى أن يتنهى إلى المهدى ، وأن الدنيا غير فانية وأن الآخرة غير آتية ، كذا نقل عنه والله أعلم...^(١) .

قلت : يكفينا في إدانة الشيخ بنقله هذه الاساطير قوله : قيل ذكروا في كتبهم ، أو كذا نقل عنهم... ، مما يدل على عدم ثبت الشيخ في نقل ما يستشهد به ، وأنه إنما يرجم بالغيب معتمداً على نقل تخرصات قوم لا يتصفون بالأمانة والصدق .

ومقتضى هذه الرواية أن الشيعة لا يؤمنون بالقيامة ، وهذا من أقبح الافتراءات عليهم ، كيف ذلك وهم أتباع أهل البيت الذين

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣١ - ٣٢ .

--- الصفحة ٢٠١ ---

أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وهم الثقل الثاني الذي أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بالتمسك به بعد القرآن العزيز ، وإن وصف هذه الطائفة المؤمنة بمثل هذه الاوصاف البذيئة يتنافي مع قوله سبحانه وتعالى : (وَلَا تَنَاهُوا بِالْأَقْبَابِ إِنَّ الْأَسْمَاءَ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْأَيْمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُون)^(١) .

ولو أن الشيخ وأمثاله قرأوا آراء علماء الشيعة حول الرجعة لادركونا بأنهم لا يلقون الكلام على عواهنه - كما يفعل هو وأمثاله - بل هم يستندون إلى الكتاب والسنة اللذان أكدا على قضية الرجعة ، كما سوف يتبيّن من الأمثلة الآتية .

أ- في القرآن الكريم أمثلة وشواهد على أن رجعة الاموات قد حدثت في الأمم السابقة لحكمتها افتضتها العناية الإلهية ، ولتكون عبرة لأولي الالباب حتى قيام الساعة على قدرة الله سبحانه وتعالى، ورداً على الجاهلين الذين ينكرون إمكانية حدوث ذلك .

فمن الشواهد القرآنية على الرجعة في الأمم السابقة .

١- قوله تعالى : (أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ

(١) سورة الحجرات : ١١ .

--- الصفحة ٢٠٢ ... ---

الموت فَقَالَ لَهُمْ اللَّهُ مُوتَا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ (١) .

٢ - قوله تعالى : (وَإِذْ قُتِّلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنْ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرًا فَأَخَمَذْتُكُمُ الصَّاعِقَةَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) (٢) .

٣ - قوله تعالى حكاية عن عيسى (عليه السلام) : (وَأَحْيَى الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ) (٣) .

٤ - قوله تعالى حكاية عن عزير (عليه السلام) : (فَأَمَّا تُهُ مِائَةً عَامٌ ثُمَّ بَعَثَهُ) (٤) .

٥ - قوله تعالى : (وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي) (٥) .

٦ - قوله تعالى (فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِعَيْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (٦) .

ب - قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « لتتبين سنن الذين من قبلكم شبراً بشبراً وذراعاً بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه . (٧) »

(١) سورة البقرة : ٢٤٣ .

(٢) سورة البقرة : ٥٥ - ٥٦ .

(٣) سورة آل عمران : ٤٩ .

(٤) سورة البقرة : ٢٥٩ .

(٥) سورة المائدة : ١١٠ .

(٦) سورة البقرة : ٧٣ .

(٧) مسندي أحمد ٣/٨٤ ، ٨٩ ، ٢/٢٧ ، ٤٥٠ ، صحيح البخاري ١٢٦ / ٩ ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة ، باب قول النبي (صلى الله عليه وسلم) لتتبين سنن من كان قبلكم ، صحيح مسلم ٤ / ٢٠٥٤ ، كتاب العلم ، سنن ابن ماجة : كتاب الفتن .

--- الصفحة ٢٠٣ ... ---

والسنن هنا تشمل القوانين الطبيعية التي أجراها الله سبحانه وتعالى على الأمم السابقة ومن بينها رجعة الاموات ، فما المانع من إجراء هذه السنّة على أمتنا أيضاً كما حدث لمن قبلهم ؟

هذا فيما يتعلق بما جرى في الأمم السابقة ، إلا أن في القرآن الكريم أدلة أخرى على إمكانية هذه الرجعة مرة أخرى قبل قيام الساعة في عدد من الآيات الشريفة ، منها قوله تعالى : (وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوَزَّعُونَ حَتَّى إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا ذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) (١) .

وقد اختلفت أقوال المفسرين من الطائفتين في مدلول هذه الآية ، فذهب أكثر مفسري أهل السنّة إلى أنها إخبار عن يوم القيمة وبيان إجمالي لحال المكذبين عند قيام الساعة بعد بيان بعض مباديهما .

قال الالوسي : إنها من الأمور الواقعية بعد قيام القيمة وإن المراد بهذا الحشر للعذاب بعد الحشر الكل الشامل لجميع الخلق ، أى هو حشر بعد حشر (٢) .

(١) سورة النمل : ٨٣ - ٨٤ .

(٢) روح المعانى ٢٠/٢٦ .

--- ... الصفحة ٢٠٤ ---

لكن المفسرين من أهل السنة ينطلقون من نظرتهم المذهبية الخاصة التي لا تعرف بامكانية الرجعة ، لذا نجد تفسيرهم للاية لا يستوعب مدلولها بشكل كامل ، كما أن هناك آيات أخرى تؤيد تفسير الشيعة في دلالة الآية وآيات أخرى على الرجعة ، وسوف أقتطف آراء بعض المفسرين والعلماء الشيعة لمدلول الآيات القرآنية على الرجعة حتى يمكن مقارنة آراء الفريقين حول الرجعة :

١- قال ابن شهر آشوب : لا خلاف أن الله يحيى الجملة يوم القيمة ، فالفوج إنما يكون في غير القيمة(١) .

٢- قال السيد الطباطبائي : لو كان الحشر المراد ، الحشر إلى العذاب ، لزم ذكر هذه الغاية دفعاً للابهام ، كما في قوله تعالى (وَيَوْمَ نَحْشُرُ أَغْدَاءَ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا) مع أنه لم يذكر فيما بعد هذه الآية إلا العتاب والحكم الفصل دون العذاب . والآية كما ترى مطلقة لم يشر فيها إلى شيء يلوح إلى هذا الحشر الخاص المذكور ، ويزيد لها إطلاقاً قوله بعدها : (حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فلم يقل : حتى إذا جاؤوا العذاب أو النار أو غيرها .

ويؤيد ذلك أيضاً وقوع الآية والآيتين بعدها بعد نبأ دابة الأرض ،

(١) متشابه القرآن ٢/٩٧ .

--- ... الصفحة ٢٠٥ ---

وهي من أشراط الساعة ، وقبل قوله : (وَنُفَخَ فِي الصُّورِ) إلى آخر الآيات الواصفة لواقع يوم القيمة ، ولا معنى لتقديم ذكر واقعه من وقائع يوم القيمة على ذكر مشروعه ووقوع عامة ما يقع فيه ، فان الترتيب الواقعي يتضمن ذكر حشر فوج من كل أمّة لو كان من وقائع يوم القيمة بعد ذكر نفخ الصور وإitanهم إليه داخرين .

وقد تنبه لهذا الاشكال بعض من حمل الآية على الحشر يوم القيمة فقال : لعل تقديم ذكر هذه الواقعية على نفخ الصور ووقوع الواقعية لليidan بأن كلاماً مما تضمنه هذا وذاك من الاحوال طامة كبرى وداهية دهباء حقيقة بالذكر على حالها ، ولو روعى الترتيب الواقعي لربما توهم أن الكل داهية واحدة .

وأنت خبير بأنه وجه مختلف غير مقنع ، ولو كان كما ذكر لكان دفع توهم كون الحشر المذكور في الآية في غير يوم القيمة بوضع الآية بعد آية نفخ الصور مع ذكر ما يرتفع به الابهام المذكور أولى بالرعاية من دفع هذا التوهم الذي توهمه .

فقد بان أن الآية ظاهرة في كون هذا الحشر المذكور فيها قبل يوم القيمة(١) .

(١) الميزان في تفسير القرآن ١٥/٣٩٧ .

--- ... الصفحة ٢٠٦ ---

٣- قوله تعالى (قَالُوا رَبَّنَا أَمْنَنَا اثْتَنَيْنِ وَأَحْيَيْنَا اثْتَنَيْنِ فَاعْتَرَفُنا بِدُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُروجٍ مِّنْ سَبِيلٍ) (١) .

قال الشيخ المفيد (قدس سره) : قال سبحانه مخبراً عنمن يحشر من الطالمين أنه يقول يوم الحشر الاكبر : (ربنا أمننا...) الآية ، وللعلامة في هذه الآية تأويل مردود ، وهو أن قالوا : إن المعنى بقوله : (ربنا أمننا اثنين...) أنه خلقهم أمواتاً بعد الحياة ، وهذا باطل لا يجري على لسان العرب ، لأن الفعل لا يدخل إلا على ما كان بغير الصفة التي انطوى اللفظ على معناها ، ومن خلقه الله مواتاً لا يقال إنه أماته ، وإنما يدخل ذلك فيمن طرأ عليه الموت بعد الحياة ، كذلك لا يقال أحيا الله ميتاً إلا أن يكون قبل إحيائه ميتاً ، وهذا بين لمن تأمله .

وقد زعم بعضهم أن المراد بقوله : (ربنا...) الموتة التي تكون بعد حياتهم في القبور للمساءلة ، فتكون الاولى قبل الاقبار والثانية بعده .

وهذا أيضاً باطل من وجه آخر ، وهو أن الحياة للمسئلة ليست للتکلیف فیندم الانسان على ما فاته في حياته ، وندم القوم على ما فاتهم في حياتهم المرتين يدل على أنه لم يرد حياة المسائلة ، لكنه

(١) سورة غافر : ١١ .

--- ... الصفحة ٢٠٧ ---

أراد حياة الرجعة التي تكون لتکلیفهم والنندم على تفریطهم ذلك فیندمون يوم العرض على ما فاتهم من ذلك (١) .

٤ - قوله تعالى (وَأَقْسِمُوا بِاللهِ جَهَنَّمَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمْوُتُ) إلى قوله تعالى : (إِنَّمَا لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ) (٢) .

روى جمع من علماء الشيعة أنها نزلت في الرجعة ، ولا يخفى أنها لا تستقيم في إنكار البعث ، لأنهم ما كانوا يقسمون بالله ، بل كانوا يقسمون باللات والعزى ، ولأن التین إنما يكون في الدنيا لا في الآخرة (٣) .

٥ - قوله تعالى : (كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاهُكُمْ ثُمَّ يُمْتِكُمْ ثُمَّ يُحِيِّكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) (٤) .

قال ابن شهر آشوب : هذه الآية تدل على أن بين رجعة الآخرة والموت حياة أخرى ، ولا ينكر ذلك لانه قد جرى مثله في الزمن

(١) المسائل السروية : ٣٣ .

(٢) سورة النحل : ٣٩ - ٣٨ .

(٣) تفسير القرمی ١/٣٨٥ ، تفسیر العیاشی ٢/٢٥٩ ، الاعتقادات : ٦٣ .

(٤) سورة البقرة : ٢٨ .

--- ... الصفحة ٢٠٨ ---

الاول... (١) .

وقال الحر العاملي : وجہ الاستدلال بهذه الآیۃ أنه أثبت الاحیاء مرتین ، ثم قال بعدها (ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) ، والمراد به القيامة قطعاً ، والعطف - خصوصاً - بـ « ظاهر في المغایرة ، فالاحیاء الثاني إما في الرجعة أو نظير لها ، وبالجملة ففيها دلالة على وقوع الاحیاء قبل القيامة (٢) .

(١) متشابه القرآن ٢/٩٧ .

(٢) الايقاظ من الهجعة ٨/٨٤ .

--- ... الصفحة ٢٠٩ ---

الفصل الحادي عشر : الشهادة الثالثة في الاذان

[تمهید]

قال الشيخ في « مطلب زیادتهم في الاذان » :

ومنها : زیادتهم في هذه الازمنة في الاذان والاقامة وفي التشهد بعد الشهادتين أن علياً ولی الله ، وهذه بدعة مخالفه للدين لم يرد بها كتاب ولا سنة ولم يكن عليها إجماع ولا فيها قیاس صحيح ومخالفه لاهل مذهبهم ، فردّها لا يحتاج إليه (١) .

أقول : ينبغي أولاً معرفة مشروعية الزيادة أو النقصان في الأذان أو عدمه ، ومن ثم التتحقق من آراء الفريقين لمعرفة أيهما الذي قد زاد في الأذان ومدى مشروعية هذه الزيادة .

بداءً نقول : إن الشيعة تعتبر الفاظ الأذان مسألة توقيفية من الله سبحانه وتعالى ، وأن جبريل (عليه السلام) هو الذي علم النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) الأذان

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣٢ - ٣٣ .

--- الصفحة ٢١٠ ---

والإقامة ، وأنّ أى زيادة أو نقصان فيهما غير جائز .

أما أهل السنة ، فيدعون أن الأذان ليس توقيفياً ، وأن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) قد أراد أن يتخذ البوق أو النار أو الناقوس ، ثم أخبره أحد الصحابة برأيه في الأذان فأقره النبي :

أخرج جم من المحدثين من أهل السنة ، واللفظ لابي داود قال : حدثني أبو عبدالله بن زيد ، قال : لما أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالناقوس يعلم ليضرب به للناس لجمع الصلاة ، طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوساً في يده ، فقلت : يا عبدالله ، أتبיע الناقوس ؟ قال : وما تصنع به ؟ فقلت : ندعوه إلى الصلاة ، قال : أفلأ أدلّك على ما هو خير من ذلك ؟ فقلت له : بلى ، قال : تقول : الله أكبر ، الله أكبر... فلما أصبحت أتيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فأخبرته بما رأيت ، فقال : « إنها لرؤيا حق إن شاء الله ، فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه أندى صوتاً منك » ، فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به ، قال : فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول : والذى بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « فللهم الحمد »... (١) .

وأخرج أبو داود ، عن أبي عمير بن أنس ، عن عمومه له من

(١) سنن أبي داود ١/١٣٥ باب كيف الأذان .

--- الصفحة ٢١١ ---

الأنصار ، قال : اهتم النبي (صلى الله عليه وسلم) للصلوة كيف يجمع الناس لها ، فقيل له : انصب رأيتك عند حضور الصلاة فإذا رأوها آذن بعضهم بعضاً ، فلم يعجبه ذلك ، قال : فذكر له القنع - يعني الشبور - وقال زياد : شبور اليهود ، فلم يعجبه ذلك ، وقال : « هو من أمر اليهود » ، قال : فذكر له الناقوس ، فقال : « هو من أمر النصارى » ، فانصرف عبدالله بن زيد وهو مهتم لهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، فأرّى الأذان في منامه ، قال : فغدا على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فأخبره ، فقال له : يا رسول الله ، إنى لبين نائم ويفظان إذ أتاني آت فاراني الأذان ، قال : وكان عمر بن الخطاب قد رأه قبل ذلك فكتمه عشرين يوماً ، قال : ثم أخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال له : « ما منعك أن تخبرني » ؟ فقال : سبقني عبدالله بن زيد فاستحييت... (١) .

وأخرج عن عبدالله بن عمر أنه قال : كان المسلمين حين قدموا المدينة يجتمعون ، فيت Hwyinون الصلاة ، وليس ينادي به أحد ، فتكلموا يوماً في ذلك ، فقال بعضهم : اتخاذنا ناقوساً مثل ناقوس النصارى ، وقال بعضهم : قرناً مثل قرن اليهود ، فقال عمر : أولاً تبعثون رجالاً ينادي بالصلوة ؟ قال رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) : « يا بلال ، قم فناد بالصلوة »... (٢) .

(١) المصدر السابق : باب بدء الأذان .

(٢) صحيح البخاري ١/١٥٧ باب بدء الأذان ، صحيح مسلم ١/٢٨٥ باب بدء الأذان .

--- ... الصفحة ٢١٢ ---

كما أخرج البخاري عن أنس بن مالك قال : لما كثر الناس قال ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه ، فذكروا أن يوروا ناراً أو يضرموا ناقوساً ، فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة(١) .

هذه أهم روایات بدء الأذان وصفته عند أهل السنة ، وفي المصادر الأخرى ما يشبهها أيضاً(٢) .

قال العلامة الحلى (قدس سره) : - بعد إيراد روایة محمد بن عبد الله بن زيد عن بدء الأذان - : وهذا الحديث مدفوع من وجوه :
ا- اختلاف الروایة فيه ، فإن بعضهم روى أن عبد الله بن زيد لما أمره النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) بتعليم بلال قال : إنذن لي حتى أؤذن مرأة فأكون أول مؤذن في الإسلام ، فاذن له فأذن .

ب- شهادة المرء لنفسه غير مسموعة ، وهذا منصب جليل فلا يسمع قوله عن نفسه فيه .

ج- كيف يصح أن يأمر النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) بالناقوس مع أنه (صلى الله عليه وآلها وسلم) نسخ شريعة عيسى .

د- كيف أمر بالناقوس ثم رجع عنه ؟ ! إن كان الأمر به مصلحة

(١) صحيح البخاري ١٥٧ - ١٥٨ .

(٢) انظر سنن ابن ماجه ١/٢٣٢ كتاب الأذان باب بدء الأذان ، سنن الترمذى ١/٣٥٨ ، سنن النسائي ٢/٢٠ ، وغيرها .

--- ... الصفحة ٢١٣ ---

استحال نسخه قبل فعله ، وإلا استحال أمره به .

هـ- إن كان أمره بالناقوس بالوحى لم يكن له تغييره إلاـ بوحى مثله ، فإن كان الأذان بوحى فهو المطلوب وإلا لزم الخطأ ، وإن لم يكن الأمر بالناقوس بالوحى كان منافياً لقوله تعالى : (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى) (١) .

وـ- كيف يصح استناد هذه العبادة الشريفة العامة البلوى المؤبدة الموضوعة علامه على أشرف العبادات وأهمها إلى منام من يجوز عليه الغلط ! والنبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) لم يلق عليه ، ولا على أجلاء الصحابة ؟

زـ- أهل البيت (عليهم السلام) أعرف بموقع الوحى والتزيل ، وقد نصوا على أنه بوحى .

قال الباقر (عليه السلام) : « لما أسرى برسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) فبلغ البيت المعمور حضرت الصلاة فأذن جبريل (عليه السلام) وأقام ، فتقدم رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) فصف الملائكة والنبيون خلف رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) ». ومثل هذا الذى تبعد به الملائكة وغيرهم يستحيل إستناده إلى الاجتهد الذى تجوزونه على النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) (٢) .

(١) سورة النجم : ٣ .

(٢) تذكرة الفقهاء ٣/٣٨ - ٣٩ .

--- ... الصفحة ٢١٤ ---

وإنطلاقاً من هاتين النظريتين المختلفتين ، فإن أهل السنة يجيزون التصرف في الأذان - وقد حدث ذلك فعلاً - أما الشيعة فينفون إمكانية التصرف في الأذان بالزيادة والنقصان ، لانه توقيفي كما قلنا .

وبعداً لذلك فقد خضع الأذان عند أهل السنة للاجتهد والرأى ، فرادوا فيه التشوييب وهو قول المؤذن : (الصلاه خير من النوم) في أذان صلاه الفجر ، وأسقطوا منه : (حى على خير العمل) ، كما تعرف بذلك روایاتهم ، حتى أنهم يعترفون بأن بعض الصحابة والتابعين كانوا يقولون عند الأذان (حى على خير العمل) بعد الحيلتين ، وكانوا يخرجون من المسجد إذا سمعوا التشوييب ويعتبرونه بدعة : بـ

روى الترمذى عن مجاهد قال : دخلت مع عبدالله بن عمر مسجداً وقد أذن فيه ، ونحن نريد أن نصلى فيه ، فثوب المؤذن ، فخرج عبدالله بن عمر من المسجد وقال : أخرج بنا من عند هذا المبتدع ، ولم يصل فيه ، قال : وإنما كره عبدالله التشويب الذى أحده الناس بعد .

وقد حاول البعض إلصاق بدعة التشويب بالنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، لتبرير هذه البدعة ، كماهى العادة عندهم دائمأ :
روى الترمذى قال : حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا أبو أحمد
— ... الصفحة ٢١٥ ... —

الزبيرى ، حدثنا أبو إسرائيل ، عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن بلال قال : قال لى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « لا تشوبن فى شيء من الصلوات إلا فى صلاة الفجر » ، قال : وفي الباب عن أبي محدورة ، قال أبو عيسى (الترمذى) : حديث بلال لا نعرفه إلا من حديث أبي إسرائيل الملائى ، وأبو إسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم بن عتبة ، قال : إنما رواه عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتبة ، وأبو إسرائيل اسمه إسماعيل ابن أبي إسحاق ، وليس هو بذلك القوى عند أهل الحديث(١).
وقال أبو بكر بن العربي : وهو حديث معلوم ، وقد شاهدت فتناً من التشويب بمدينة السلام ، وهو أن يأتي المؤذن إلى دار الخليفة فيقول : السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، حتى على الصلاة (مرتين) حتى على الفلاح (مرتين) ، ورأيت الناس في مساجدهم في بلاد ، إذا قامت الصلاة يخرج إلى باب المسجد من ينادي : الصلاة رحمكم الله ، وهذا كله تشويب مبتدع(٢).
أما فيما يتعلق بحذف أجزاء من الأذان ، فإن الخليفة الثاني عمر

(١) سنن الترمذى ١/٣٨١ ، وأخرجه ابن ماجة ١/٢٣٧ ، والبيهقى ١/٤٢٤ ، قال البيهقى : وهذا أيضاً مرسل ، فإن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يلق بلالاً . فالحديث ضعيف .

(٢) عارضه الأحوذى ١/٣١٢ - ٣١٤ .

— ... الصفحة ٢١٦ ... —

ابن الخطاب قد أمر بحذف : (حتى على خير العمل) بعد الحيلتين ، وقد اعترف القوشجي بذلك ، ولكنه اعتبره اجتهاداً من الخليفة ، فقال : ومنها أنه منع المتعين ، فإنه صعد المنبر وقال : أيها الناس ثلات كن على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أنا أنهى عنهن وأحرمهن وأعقب عليهن ، وهي : متعة النساء ومتنة الحج وحي على خير العمل... قال القوشجي تعليقاً على ذلك : إن ذلك ليس مما يجب قدحاً فيه ، فإن مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الاجتهادية ليس ببدع...(١).

فالقوشجي يعتبر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مجتهداً كسائر المجتهدin ، هذا هو للاسف مذهب أهل السنة الذي يجوز على النبي الخطأ والنسيان والاجتهاد وحتى ارتكاب الذنوب ، وبالتالي فإن مخالفة أي مجتهد له ليس ببدعة ، بل هو إجتهاد في مقابل إجتهاد النبي ليس إلا .

لكن الشيعة الذين يقولون بعصمة النبي (صلى الله عليه وسلم) المطلقة لا يجوزون ذلك عليه ، ولا يجوزون مخالفته بأى حال من الأحوال ، فعصمة النبي المطلقة قد نطق الكتاب بها في قوله تعالى : (وما يُنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ مُّوحَى) (٢) ، ولا يجوزون مخالفته ، لقوله تعالى : (مَا آتَكُمْ

(١) شرح تجريد الاعتقاد : ٣٧٤ .

(٢) سورة النجم : ٣ - ٤ .

— ... الصفحة ٢١٧ ... —

الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْتُهُوا) (١).

وقد أحس أهل السنة بفداحة الامر ، فحاولوا أن يخرجوا من هذه الورطة بنسبه هذا التصرف في الاذان - كما في غيره - إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، لصرف التهمة عن عمر بن الخطاب :

أخرج البيهقي قال : أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه ، ثنا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ الاصفهاني ، ثنا محمد بن عبدالله بن رسته ، ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ، ثنا عبد الرحمن بن سعد المؤذن ، عن عبدالله بن محمد بن عمار ، وعمار وعمر ابني حفص بن عمر بن سعد ، عن آباءهم ، عن أجدادهم ، عن بلاط : أنه كان ينادي بالصبح فيقول : حى على خير العمل ، فأمره النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يجعل في مكانها : الصلاة خير من النوم وترك حى على خير العمل .

قال الشيخ : وهذه اللقطة لم تثبت عن النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما علم بلاً وأبا محدورة ، ونحن نكره الزيادة فيه وبالله التوفيق(٢)

أما بعض الصحابة والتابعين فقد استمروا على الحيله الثالثة ، فقد أخرج البيهقي أن ابن عمر كان يكبر في النداء ثلاثاً وشهد ثلاثاً وكان أحيناً إذا قال : حى على الفلاح ، قال على أثرها : حى على

(١) سورة الحشر : ٧.

(٢) السنن الكبرى ١/٤٢٥ .

--- ... الصفحة ٢١٨ ... ---

خير العمل (١) .

وأخرج عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أن علي بن الحسين كان يقول في أذانه إذا قال حى على الفلاح ، قال : حى على خير العمل ، ويقول : هو الاذان الاول(٢) .

وقال السهيلي : ونقل عن ابن عمر وعن علي بن الحسين رضي الله عنهم أنهما كانوا يقولان في أذانيهما بعد حى على الفلاح : حى على خير العمل (٣) .

هذا هو ما أحدثه أهل السنة في الاذان ، وجعلوه جزءاً منه ، أما الشيعة فيعتبرون الاذان توقيفياً - كما قلنا - والنداء الثالث ليس عندهم من أجزاء الاذان ، بل أن اعتباره جزءاً من الاذان يبطله عندهم .

وإنما يأتون به من باب الاستحباب ، وذلك لورود الروايات الكثيرة في مصادر الفريقيين من المقارنة بين اسم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) واسم الامام علي (عليه السلام) ، ويكون كاستحباب الصلاة على النبي بعد الشهادة بالرسالة .

فلماذا يعاب على الشيعة ذلك ويتسامح مع غيرهم في ما هو أكبر ؟ !

(١) السنن الكبرى ١/٢٢٤ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) السيرة الحلبية ٢/٩٨ .

--- ... الصفحة ٢١٩ ... ---

الجمع بين الصلاتين

قال الشيخ في « مطلب الجمع بين الصلاتين » :

ومنها تجويزهم الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير عذر ، وقد روى الترمذى قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « من جمع بين صلاتين بغير عذر فقد أتى باباً من الكبائر » ، وقد ورد أن من أشراط الساعة تأخير الصلاة عن أوقاتها ، وما روى عن ابن عباس (رضى الله عنه) من الجمع بين العصرين والعشاءين فمُؤول بتأخير الاولى إلى آخر وقتها وأداء الأخرى في أول وقتها والله أعلم .

قيل : إن سبب جمعهم بين الظهرتين والمغريتين طول الدهر مع إختيار التأخير فيما هو : أنهم ينتظرون القائم المختفى فى السردار ليقتدوا به فيؤخرون الظهر إلى العصر إلى قرب غروب الشمس ، فإذا يئسوا من الامام واصفررت الشمس وصارت بين قرنى الشيطان نقورا عند ذلك كنفر الديك فصلوا الصلاتين من غير خشوع ولا طمأنينة فرادى من غير جماعة... » (١) .

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣٣ .

--- ... الصفحة ٢٢٠ ---

هذه أسطورة أخرى من أساطير الشيخ محمد بن عبد الوهاب الذى لا تنتهى أساطيره ، وكأنه يتحدث عن أقوام بائدة ، أو عن سكان كوكب آخر يتعدى الوصول إليهم .

ولنا أن نسأل الشيخ : إذا كان الشيعة يربون على عشرات الملايين ، وهم منتشرون في كافة بقاع الأرض ، فكيف يتاح لهم الوقوف على ذلك السردار والاجتماع عنده وقت الصلاة كل يوم ؟ كيف يستطيع الشيعي الهندي مثلاً أن يجيء ليتضر على باب السردار كل يوم وهو يبعد عنه آلاف الأميل ؟ أم أن ذلك مختص بأهل مدينة سامراء التي يوجد فيها السردار ، وهل أن هؤلاء هم الشيعة كلهم ؟ !!

على أي حال لا أرى حاجة للاسهاب في الكلام عن هذه الخرافات التي لا يقبلها إلا عقل مريض .

أما فيما يتعلق بموضوع الجمع بين الصلاتين ، فلو كان الشيخ على شيء ولو يسير من العلم لما خاض هذه المخاضة وفضح نفسه بعد أن وردت به الآثار الصحيحة ، ورکن إليه العلماء من أهل السنة واعترفوا بمشروعيته ، رغم أن معاندة الحق والتعمق المذهبى قد يدفع البعض إلى محاولة إيجاد تأويلاً غير مقنع لا تنقض أمام الحقائق الدامغة .

--- ... الصفحة ٢٢١ ---

وسوف استعرض جملة من الروايات التي وردت في كتب أهل السنة وصحابهم مع الاشارة إلى بعض تعليقات الشراح والعلماء عليها : عن ابن عباس قال : صلى الله عليه وسلم (صلى الله عليه وسلم) الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، في غير خوف ولا سفر (١)

وعن عبدالله بن شقيق قال : خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم ، وجعل الناس يقولون : الصلاة ، الصلاة ، قال : فجاء رجل من بنى تميم لا يفتر ولا يتثنى فقال : الصلاة الصلاة ، فقال ابن عباس : أتعلمنى بالسنة ؟ لا ألم لك ! ثم قال : رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء . قال عبدالله بن شقيق : فحاك في صدرى من ذلك شيء فأتيت أبا هريرة فسألته فصدق مقالته (٢) .

(١) صحيح مسلم ٤٨٩، ٤٩٠، وفي حديث وكيع قال : قلت لابن عباس : لم فعل ذلك ؟ قال : كي لا يحرج أمته ، وفي حديث أبي معاوية قيل لابن عباس : ما أراد إلى ذلك ؟ قال : أراد أن لا يحرج أمته ، وعن جابر بن يزيد عن ابن عباس : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) صلى بالمدينة سبعاً وثمانيناً ، الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

(٢) صحيح مسلم ٤٩١، ٤٩٢ بباب الجمع بين الصلاتين في الحضر ، سنن النسائي ٢٩٠ بباب الجمع بين الصلاتين في الحضر ، سنن

أبى داود ٢/٦ ، مصنف عبد الرزاق ٢/٥٥٦ ، المعجم الكبير ١٠/٢٦٩ ، المعجم الأوسط ٣/١٧٦ ، الصغير ٢/٩٤ .

--- الصفحة ٢٢٢ ... --

قال النووي : وأما حديث ابن عباس ، فلم يجمعوا على ترك العمل به ، بل لهم أقوال : منهم من تأوله على أنه جمع بعذر المطر ، هذا مشهور عن جماعة من المتقدمين ، وهو ضعيف بالرواية الأخرى : من غير خوف ولا مطر . ومنهم من تأوله على أنه كان في غيم فصلى الظهر ثم انكشف الغيم وبان أن وقت العصر دخل فصلاها ، وهذا أيضاً باطل ، لانه وإن كان فيه أدنى إحتمال في الظهر والعصر لا إحتمال فيه في المغرب والعشاء . ومنهم من تأوله على تأخير الأولى إلى آخر وقتها فصلاها فيه فلما فرغ منها دخلت الثانية فصلاها فصارت صلاته صورة جمع ، وهذا أيضاً ضعيف أو باطل ، لانه مخالف للظاهر مخالفة لا تحتمل ، وفعل ابن عباس الذي ذكرناه حين خطبواستدلاله بالحديث لتصويب فعله وتصديق أبي هريرة له وعدم إنكاره صريح في رد التأويل . ومنهم من قال : هو محمول على الجمع بعذر المرض أو نحوه مما في معناه من الأعذار، هذا قول أحمد بن حنبل والقاضي حسين من أصحابنا و اختياره الخطابي والمتأول والروياني من أصحابنا ، وهو المختار في تأويله لظاهر الحديث ، ولفعل ابن عباس موافقه أبي هريرة ، ولأن المشقة

--- الصفحة ٢٢٣ ... --

فيه أشد من المطر (١) .

ولكن الوجه الذي اختاره النووي ومن سبقه غير صحيح ، لأن فعل ابن عباس لا يوحى بالمرض ، إذ كيف يتسمى لمريض أن يخطب منذ العصر وحتى ظهور النجوم ، فإذا كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد جمع بسبب المرض مما عذر ابن عباس في الجمع ، ولا أدرى ما وجه موافقة أبي هريرة في الدلالة على المرض ؟ !

وقد رد القسطلاني هذا العذر بقوله :

وحمله بعضهم على الجمع للمرض وقواه النووي رحمه الله تعالى بأن المشقة فيه أشد من المطر ... وتعقب بأنه مخالف لظاهر الحديث ، وتقييده به ترجيح بلا مرجح وتخصيص بلا مخصوص ، وقد أخذ آخرون بظاهر الحديث فجذبوا الجمع في الحضر للحاجة لمن لا يتroxذه عادة وبه قال أشهب والقفالي الشاشي وحكاية الخطابي عن جماعة من أصحاب الحديث ، وتأوله آخرون على الجمع الصوري بأن يكون آخر الظهر إلى آخر وقتها وعجل العصر في أول وقتها ، وضعف لمخالفته الظاهر (٢) .

(١) شرح صحيح مسلم ٥/٢١٨ .

(٢) إرشاد الساري ١/٤٩١ .

--- الصفحة ٢٢٤ ... --

أما الترمذى ، فقد أورد هذه الروايات في جامعه وادعى في كتاب العلل أن هذا الحديث غير معمول به ، ولكن المباركفورى قال في مقدمة شرحه ل الصحيح الترمذى :

اعلم بارك الله بك أن الترمذى قال في كتاب العلل الذي في آخر جامعه : جميع ما في هذا الكتاب - يعني جامعه من الحديث - هو معمول به ، وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين : حديث ابن عباس (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر ولا سفر ، وحديث النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال : « من شرب الخمرة فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه » ، قال : وقد بينا علة الحديثين جميعاً في الكتاب ، انتهى .

قلت : وقد تعصب الملا معيين في كتابه دراسات الليب على كلام الترمذى هذا ، وقد أثبتت أن هذين الحديثين كليهما معمول بهما ، والحق مع الملا معيين عندى والله تعالى أعلم (١) .

أما استشهاد الشيخ برواية « من جمع بين صلاتين بغیر عذر فقد أتى بباباً من الكبار » فيدل على جهله المطبق بعلوم الحديث ، أو

معانده للحق ليس إلا ، لأن الترمذى بعد أن أخرج هذا الحديث

(١) مقدمة تحفة الاحوذى : ٣٦٧ .

-- ... الصفحة ٢٢٥ ... --

قال : أما حديث حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : « من جمع... » الحديث ، وحنش هذا هو أبو على الرجبي وهو حسين بن قيس ، وهو ضعيف عند أهل الحديث (١) .

وقال ابن حجر في ترجمة حنش : قال البخاري : أحاديثه منكرة ولا يكتب حدثه ، وقال العقيلي : في حدثه « من جمع بين صلاتين... » لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به ولا أصل له ، وقد صح أن النبي (صلى الله عليه وسلم) جمع بين الظهر والعصر... (٢) .

أما إدعاء الشيخ أن الشيعة يؤخرن الصلاة ، فالحقيقة هي عكس ذلك ، ويشهد على ذلك :

ما أخرجه أئمأة أهل السنة في صحاحهم ، فقد أخرج المحدثون - واللفظ للبخاري - عن أنس بن مالك قال : ما أعرف شيئاً مما كان على عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) ، قيل : الصلاة ! قال : أليس ضيعتم ما ضيعتم فيها ؟

وعن عثمان بن أبي رود أخى عبد العزيز ، قال : سمعت الزهرى يقول : دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي ، فقلت : ما يبكيك ؟ فقال : لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة ، وهذه

(١) جامع الترمذى ١/٣٥٦ .

(٢) تهذيب التهذيب ١/٥٣٨ .

-- ... الصفحة ٢٢٦ ... --

الصلاه قد ضييعت(١) !

وعن عثمان بن سعد قال : سمعت أنس بن مالك يقول : ما أعرف شيئاً مما عهدت مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اليوم ، فقال أبو رافع : يا أبا حمزه الصلاة ، فقال : أليس قد علمت ما صنع الحجاج في الصلاة (٢) .

فهذه الشهادات من صحابي عاش طويلاً حتى أدرك ما أحدث الأمويون وولاتهم في الصلاة من التضييع والتأخير ثبت صحة عمل الشيعة في الجمع بين الصلاتين في أول وقتها ، وبخاصة صلاة العصر ، وأن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يذكر بصلاة العصر ، لكن أهل السنة اختاروا تأخيرها إقتداء ببني أمية ، ويدل على ذلك الرواية المتفق عليها الآتية :

عن أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال : سمعت أباً أمامة يقول : صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلى العصر ، فقلت : يا عم ما هذه الصلاة التي صليت ؟ قال : العصر ، وهذه صلاة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) التي كنا نصلى معه (٣) .

(١) صحيح البخاري ١/١٤١ باب تضييع الصلاة ، الترمذى ٤/٦٣٢ .

(٢) مسنـدـ أـحـمـدـ ٣/٢٠٨ و ٣/١٠٢ و ١٨٥ .

(٣) صحيح البخاري ١/١٤٤ - ١٤٥ ، صحيح مسلم ١/٤٣٤ باب استحباب التكبير بالعصر .

-- ... الصفحة ٢٢٧ ... --

أما عن رأى الشيعة في الصلاة وأوقاتها ، ومسئلة الجمع والتفريق بينها ، فسوف أكتفى بذكر أراء علمائهم بهذا الشأن : قال الشيخ المفید (قدس سره) : ولكل صلاة من الفرائض الخمس وقتان : أول وآخر ؛ فالاول لمن لا عذر له ، والثانی لاصحاب الاعذار ، ولا - ينبغي لاحد أن يؤخر الصلاة عن أول وقتها وهو ذاكر لها غير ممنوع عنها ، فإن آخرها ثم اخترم الوقت قبل أن يؤديها كان مضيئاً لها ، فان بقى حتى يؤديها في آخر الوقت أو فيما بين الاول والآخر منه عفى عن ذنبه في تأخيرها إن شاء الله . ولا يجوز لاحد أن يصلى شيئاً من الفرائض قبل وقتها ، ولا يجوز له تأخيرها عن وقتها^(١) .

وقال الشهید (قدس سره) : وبالجملة كما علم من مذهب الامامية جواز الجمع بين الصالاتين مطلقاً ، علم منه يستحب التفريق بينهما بشهادة النصوص والمصنفات بذلك^(٢) .

(١) المقنعة : ٩٤ باب أوقات الصلوات وعلامة كل وقت منها .

(٢) ذکری الشیعه : ١١٩ .

--- ... الصفحة ٢٢٨ ---

يستحب التفريق بين الصالاتين المشتركتين في الوقت كالظاهرين والعشاءين^(١) .

وبعض علماء أهل السنة ومفسريهم متذمرون مع الشيعة في أوقات الصلوات ، فمما قاله الفخر الرازى في تفسير قوله تعالى : (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسِقِ اللَّيْلِ وَقُوْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً) ^(٢) .

قال : فان فسرنا الغسق بظهور أول الظلمة - وحكاه عن ابن عباس وعطاء والنضر بن شميل - كان الغسق عبارة عن أول المغرب ، وعلى هذا التقدير يكون المذكور في الآية ثلاثة أوقات : وقت الروال ، وقت أول المغرب ، ووقت الفجر ، وهذا يتضمن أن يكون الزوال وقتاً للظهور والعصر ، فيكون هذا الوقت مشتركاً بين هاتين الصالاتين ، فهذا يقتضي جواز الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء مطلقاً ، إلا - أنه دل الدليل على أن الجمع في الحضر من غير عذر لا يجوز ، فوجب أن يكون الجمع جائزًا لعذر السفر وعند المطر وغيره ! ^(٣) .

نلاحظ أن الرازى بعد ما ينطق بالحق ، يعود فيخالف العقل والنقل

(١) العروة الوثقى : كتاب الصلاة ، فصل أوقات اليومية ونواتها (مسئلة ٧) .

(٢) سورة الاسراء : ٧٨ .

(٣) التفسير الكبير ٢٦/٢١ - ٢٧ .

--- ... الصفحة ٢٢٩ ---

تعصباً لمذهبة ومخالفه للشيعة ليس إلا ، رغم أنه لا يذكر الدليل الذي دل على عدم جواز الجمع في الحضر من غير عذر ، وإدعاؤه جواز الجمع لعذر السفر والمطر وغيره ، يرده الاحاديث الصحيحة التي أوردناها ، واعتراف غيره من العلماء ببطلان هذه الحجة ، فلا حول ولا قوة إلا بالله .

مسح الرجلين

قال الشيخ في « مطلب مسح الرجلين » :

ومنها إيجابهم المسح على الرجلين ومنهم غسلها والمسح على الخفين ، وقد صح عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الذي قال الله فيه : (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ) برواية على (رضي الله عنه) غسلهما والامر به وكذا عنه برواية عثمان وابن عباس

وزيد بن عاصم ومعاوية بن مرة والمقداد بن معد يكرب وأنس وعائشة وأبي هريرة وعبد الله بن عمر وعمرو بن عنبسة وغيرهم ، وقد صح عنه « ويل للاعقاب من النار » ، فمجموع ما ورد عنه في غسلهما فعلاً وقولاً يفيد العلم الضروري اليقيني ، ومن أنكر ذلك فقد أنكر المتواتر ، وحال منكره معلوم أقل مرتبة أن يكون فاسقاً ، بل تكون صلاته باطلة ، فيبعث يوم

--- ... الصفحة ٢٣٠ ... ---

القيمة بلا طهارة شرعية... (١) .

هذه واحدة من المسائل الفقهية التي اختلف فيها المسلمون أيضاً ، فجمهور أهل السنة يدعى وجوب غسل القدمين - مع خلاف بينهم - ويستندون في ذلك إلى بعض الأدلة ، بينما يقول الشيعة بوجوب المسح - بلا خلاف بينهم - وعدم جواز الغسل ، ويستندون في ذلك أيضاً إلى بعض الأدلة التي تؤيد وجهة نظرهم .

أما إدعاء الشيخ محمد بن عبد الوهاب بأن الروايات قد جاءت عن أولئك الصحابة بغسل القدمين فهو إدعاء غير صحيح ، لأن الروايات قد جاءت عن كثير من الصحابة والتابعين والفقهاء بالمسح على القدمين أيضاً ، وهي مسألة خلافية في الفروع ولا ينبغي التشريع فيها ، لأنها مسألة اجتهادية ، والاجتهاد في الفروع والخلاف بين أئمة أهل السنة أنفسهم معروف .

إن من الملاحظ أن أهل السنة مختلفون في هذا الباب رغم المحاولات التي يبذلونها لتصحيح وجهة نظرهم - تأييداً للمذهب - إلا أن الملاحظ أنهم كثيراً ما يتددون في القطع ، فيذهب البعض منهم إلى جواز المسح ، بينما يقول آخرون بوجوب أو استحباب

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٤٠ .

--- ... الصفحة ٢٣١ ... ---

الجمع بين الغسل والمسح ، وحيثما في هذا الباب تضعف حجتهم أمام الشيعة .

وسوف أتناول أقوال بعض العلماء والشراح من أهل السنة وإستدلالاتهم في تفسير آية الوضوء أولاً ومحاولتهم الجمع بين القراءتين (النصب والشخص) ، وكذلك محاولتهم الجمع بين الروايات المتعارضة مع ذكر بعض آرائهم والتعليق عليها ، متوكلاً على الاختصار جهد الامكان وبالله التوفيق :

قال ابن حجر العسقلاني : تمسك من اكتفى بالمسح بقوله تعالى (وَأَرْجُلَكُمْ) عطفاً على (وَامْسِحُوا بِرُؤُوسِكُمْ) ، فذهب إلى ظاهرها جماعة من الصحابة والتابعين ، فحكى عن ابن عباس في رواية ضعيفة ، والثابت عنه خلافه ، وعن عكرمة والشعبي وقتادة - وهو قول الشيعة - وعن الحسن البصري : الواجب الغسل أو المسح ، وعن بعض أهل الظاهر : يجب الجمع بينهما ، وحججة الجمهور الأحاديث الصحيحة المذكورة وغيرها من فعل النبي (صلى الله عليه وسلم) ، فإنه بيان المراد ، وأجابوا عن الآية بأجوبة منها : أنه قرى وأرجلكم بالنصب عطفاً على أيديكم ، وقيل معطوف على محل برؤوسكم ، كقوله : (يَا جِبَالَ أَوَّبِي مَعَهُ وَالظَّفَيرَ) بالنصب ، وقيل : المسح في الآية محمول لمشروعية المسح على الخفين ، فحملوا قراءة الجر على مسح الخفين ، وقراءة

--- ... الصفحة ٢٣٢ ... ---

النصب على غسل الرجلين ، وقرر ذلك أبو بكر بن العربي تقريراً حسناً فقال ما ملخصه : بين القراءتين تعارض ظاهر ، والحكم فيما ظاهره التعارض أنه إن أمكن العمل بها وجب ، وإن لا يُعمل بالقدر الممكن ، ولا يتأتى الجمع بين الغسل والمسح في عضو واحد ، في حالة واحدة لانه يؤدى إلى تكرار المسوح ، لأن الغسل يتضمن المسوح والامر المطلق لا يقتضي التكرار ، فبقى أن يعمل بها في حالين توفيقاً بين القراءتين وعملاً بالقدر الممكن ، وقيل إنما عطفت على الرؤوس الممسوحة لأنها مظنأ لكثره صب الماء عليها ، فلم يمنع الاسراف عطفت ، وليس المراد أنها تمسح حقيقة ، ويدل على ذلك المراد قوله : (إِلَى الْكَعْبَيْنِ) ، لأن المسوح رخصة فلا يقيد بالغاية

، ولأن المسح يطلق على الغسل الخفيف...^(١) .

نلاحظ أن ابن حجر يعترض بأن القول بالمسح هو مذهب عدد كبير من الصحابة والتابعين ، لكن إدعاؤه أن المشهور عن ابن عباس خلاف المسح فهو خلاف الواقع ، لأن المشهور عن ابن عباس هو القول بالمسح ، كما أنها نلاحظ أن ابن حجر يتهرّب من الاستدلال بالآية إلى الركون إلى الروايات التي تؤيد وجهة نظره ، مع أن القرآن

(١) فتح الباري ٢١٥ / ١.

-- ... الصفحة ٢٣٣ ... --

الكريم هو الأصل ، والسنّة لا ينبغي أن تعارضه ، وادعاء أن الآية تعني المسح على الخفين لا دليل عليه .

أما إدعاء ابن العربي - فيما ينقل عنه ابن حجر - أن المسح رخصة ، فلا حجّة له في ذلك .

ونقل القرطبي عن النحاس قوله : ومن أحسن ما قيل فيه أن المسح والغسل واجبان جمِيعاً ، فالمسح واجب على قراءة من قرأ بالخفض ، والغسل واجب على قراءة من قرأ بالنصب ، والقراءتان بمنزلة آيتين...^(١) .

إن هذا يفترض وجود فقهين في الباب أحدهما يوجب الغسل والآخر يوجب المسح تبعاً للقراءة التي يتبعها قارئ القرآن ، وهذا أمر غير صحيح ، وإن صحت فالشيعة محقون بتمسكهم بالمسح ، لأن قراءة الخفض تبيح لهم ذلك .

وقال الطبرى : اختلفت القراء في قوله (وَأَرْجُلَكُمْ) ، فنصبها بعضهم توجيهها منه ذلك إلى أن الفرض فيهما الغسل وإنكاراً منه المسح عليهم ، مع تظاهر الاخبار عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعموم مسحهما بالماء ، وخفضها بعضهم توجيهها منه ذلك إلى أن الفرض فيهما

(١) الجامع لاحكام القرآن ٩٦ / ٦.

-- ... الصفحة ٢٣٤ ... --

المسح ... وكانت القراءتان كلتاها حسناً وصواباً ، فأعجب القراءتين إلى أن أقرأها قراءة من قرأ ذلك خفضاً لما وصفت من جمع المسح المعنيين الذين وصفت ، ولأنه بعد قوله : (وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ) فالاعطف به على الرؤوس مع قربه منه أولى من العطف به على اليدى ، وقد حيل بينه وبينها بقوله : (وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ)^(١) .

الملاحظ على كلام الطبرى هو ترجيح المسح في كلتا القراءتين (النصب والخفض) مع اعترافه بتظاهر الاخبار عن رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) بعموم المسح .

وقال النووي : وأما الجواب عن احتجاجهم بقوله تعالى (وَأَرْجُلَكُمْ) ، فقد قرئت بالنصب والجر ، فالنصب صريح في الغسل ، ويكون معطوفه على الوجه واليديين ، وأما الجر فأجاب أصحابنا وغيرهم عنه بأرجوئه أشهروا : أن الجر على مجاورة الرؤوس ، مع أن الرجل منصوبة ، هذا مشهور في لغة العرب ، وفيه أشعار كثيرة مشهورة ، وفيه من متور كلامهم كثير ، من ذلك قولهم : هذا جحر ضب خرب ، بجر خرب على جواب ضب وهو مرفوع صفة لجحر^(٢) .

(١) تفسير الطبرى ٧٢ / ٦.

(٢) المجموع شرح المهدب ٤٨٠ / ١.

-- ... الصفحة ٢٣٥ ... --

لكن إستدلال النووي ليس في محله ، وتكتفى شهادة أحد علماء السنّة الفطاحل ومفسريهم الكبار في إبطال دعوى النووي ، وهو قول

الفخر الرازى :

حجۃ من قال المسح مبني على القراءتين المشهورتين في قوله (وَأَرْجُلُكُمْ)، فقرأ ابن كثير وحمزة وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر عنه بالجر، وقرأ نافع وابن عامر وعاصم في رواية حفص عنه بالنصب، فنقول: أما القراءة بالجر فهي تقتضي كون الارجل معطوفة على الرؤوس، فكما وجب المسح في الرأس فكذلك في الارجل!

فان قيل : لم لا يجوز أن يقال هذا كسر على الجوار كما في قوله : جحر ضب خرب ، وقوله : كبير أناس في بجاد مزمل ، قلنا : هذا باطل من وجوه :

الاول: أن الكسر على الجوار معدود في اللحن الذي قد يحتمل لاجٍ الضرورة في الشعر ، وكلام الله يجب تنزيهه عنه .

وثنائيهما : أن الكسر إنما يصار إليه حيث يحصل الامن من الالتباس كما في قوله : جحر ضب خرب ، فان من المعلوم بالضرورة أن الخرب لا يكون نعتاً للضب بل للجحر ، وفي هذه الآية الامن من الالتباس غير حاصل .

وثالثها: أن الكسر بالحوار إنما يكون بدون حرف عطف، وأما

--- الصفحة ٢٣٦ ---

مع حرف العطف فلم تتكلّم به العرب ، وأما القراءة بالنصب فقالوا أيضًا : أنها توجب المسح ، وذلك لأن قوله : (وَامْسِحُوهَا بِرُؤُوسِكُمْ) فرؤوسكم في النصب ولكنها مجرورة بالباء ، فإذا عطّفت الأرجل على الرؤوس جاز في الأرجل النصب عطفاً على محل الرؤوس ، والجرا عطفاً على الظاهر ، وهذا مذهب مشهور للنحواء... (١) .

نلاحظ أن جميع محاولات علماء السنة تطويق النص القرآني وإخضاعه لقياسات لغوية مبنية على أقوال قالها أعرابى بوال على عقبه لم تنجح ، واضطروا في النهاية إلى الاعتراف بأن الآية سواء قرئت بالخض أو بالنصب فهى تدل على المسح .

أمام هذه الحقيقة الساطعة لم يجد القوم مهرباً إلا التمسك ببعض الروايات التي ظنوا أنها تنقذ الموقف ، وسوف نستعرض أهم الروايات التي يتمسك بها أهل السنة ، ونحاول مناقشتها ، محتجين عليهم بأقوال علمائهم أحياناً في تفنيد دعاوهم .

لَا شَكَّ أَنْ أَقْوَى الرِّوَايَاتِ الَّتِي يُسْتَشْهِدُ بِهَا أَهْلُ السَّنَةِ عَلَى وُجُوبِ غَسْلِ الْقَدْمَيْنِ هِيَ الرِّوَايَاتُ الَّتِي جَاءَتْ فِي صَحَّاحِ أَهْلِ السَّنَةِ -
وَبِخَاصَّةِ صَحِيحِ البَخْرَى وَمُسْلِمٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،

١) التفسير الكسر ١٦١/١١.

--- الصفحة ٢٣٧ ---

وَسَأُوْدِهُ إِلَيْهِ كَمَا أَخْرَجَهَا كَمَا مِنْهُمَا.

١ - عن عبدالله بن عمرو ، قال : تخلف النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عنا في سفرة سافرناها فأدركتنا وقد أرهقنا العصر ، فجعلنا نتوطأ ونمسح على أرجلنا ، فنادي بأعلى صوته : « ويل للاعاقات من النار ، مرتين أو ثلاثة » (١) .

وقد أخر ج السهرى الرواية أيضاً، وقال علاء الدين الماردىنى فى شرحه لها:

يستدل على ذلك بعدها أحاديث ، أولها : « ويل للعقاب من النار » ، قلت : في الاستدلال بها نظر ، فان من يرى مسحهما يفترض في جميعها ، وظاهر الآية يدل على ذلك ، وهو قوله تعالى : (وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) فالوعيد لهما ترتيب على ترك تعميم المسمح ، وتبدل على ذلك روایه مسلم ، فانتهی إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسها ماء ، فتبين بذلك أن العقب محل التطهير فلا يكتفى بما دونه ، فليس الوعيد على المسمح ، بل على ترك التعميم ... وهذا الكلام على أمر أبي هريرة وعائشة بحسباغ الوضوء ، وكذا حديث عبد الله بن

الحارث و عمرو

(١) صحيح البخاري ١/٥٢ باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين ، صحيح مسلم ١/٢١٤ باب وجوب غسل الرجلين بكمالها .

--- الصفحة ٢٣٨ ... --

وأنس رضي الله عنهم(١) .

أقول : إذا كان أولئك الصحابة قد مسحوا على أرجلهم ، فممن تعلموا ذلك ؟ هل كانوا مخطئين في فهم آية الوضوء لقصورهم في العربية ، أم أنهم لم يكونوا قد شاهدوا وضوء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) رغم صحبتهم له ومرافقته في أسفاره وغزواته ؟ وإذا كان أولئك الصحابة بتلك الدرجة من الجهل أو قلة الاهتمام بالسنة النبوية الفعلية فكيف يجوز لنا تقليدهم وأخذ أحكام ديننا منهم ؟ !!

إن من الغريب أن يصل التعصب المذهبى بعض الحفاظ والمحاذين إلى حد إخفاء الحقائق أو محاولة التعمية عليها عن طريق إبراد روایات ضعيفة مستدلين بها - تأييداً للمذهب - دون الاشارة إلى ضعف رواتها ، رغم أنهم يفعلون ذلك في موارد أخرى .

وإليك بعض النماذج مما أخرجه البيهقي من تلك الروايات مع ذكر تعليق الماردینی عليها :

١ - عن عبدالله - يعني ابن مسعود - أنه كان يقرأ (وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) قال : رجع الأمر إلى الغسل .

قال الماردینی : في سنده قيس بن الربع ، فسكت عنه البيهقي ،

(١) الجوهر النقى بذيل السنن الكبرى ٨/٦٩ .

--- الصفحة ٢٣٩ ... --

وقال في باب (من زرع أرض غيره بغير إذنه) : إنه ضعيف عند أهل العلم بالحديث .

٢ - عمر بن قيس عن عطاء ، أنه كان يقرأها (وَأَرْجُلُكُمْ) نصباً .

قال الماردینی : عمر بن قيس هو المکى ، سكت عنه أيضاً ، وقال في باب (من بنى أو غرس بغير أرضه) : ضعيف لا يحتاج به .

٣ - عن علي ، أنه قال : اغسلوا القدمين كما أمرتكم ، وروينا في الحديث الصحيح عن عمرو بن عنبة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) في الوضوء : ثم يغسل قدميه إلى الكعبين كما أمره الله تعالى ، وفي ذلك دلالة على أن الله تعالى أمر بغسلها .

قال الماردینی : عن علي : اغسلوا القدمين ، من رواية الحارث ، فسكت عنه ، وحكى في باب (أصل القسامه) عن الشعبي : إنه كان كذلك !!!

٤ - عن ابن عباس قال : ما أجد في الكتاب إلا غسلتين ومسحتين ، ثم قال : إن صحيحة يتحمل أنه كان يرى القراءة بالخض و أنها تقتضي المسح ، ثم لما بلغه أنه (عليه السلام) توعّد على ترك غسلهما أو ترك شيء منهما ذهب إلى وجوب غسلهما(١) .

نقول : إذا كان ابن عباس وهو حبر الأمة وترجمان القرآن قد

(١) السنن الكبرى مع الجوهر النقى ١/٧٠ - ٧١ .

--- الصفحة ٢٤٠ ... --

أعياه فهم الآية ، ولم يعرف طيلة هذا الوقت كيف يكون وضوء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فهوئاً للمسلمين !!!

أما الدارقطنى فيورد رواية في باب (وجوب غسل القدمين والعبدين) يقول فيها : عن رفاعة بن رافع قال : كان رفاعة ومالك بن رافع أخوين من أهل بدر ، قال بينما نحن جلوس عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، أو رسول الله (صلى الله عليه وسلم) جالس ونحن حوله ، إذ دخل عليه رجل فاستقبل القبلة وصلى ، فلما قضى الصلاة جاء فسلم على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وعلى القوم ، فقال له رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « وعليك ، ارجع فصل فانك لم تصل » ، فجعل الرجل يصلى ونحن نرمي صلاته لا ندرى ما

يعيب فيها ، فلما صلى سلم على النبي (صلى الله عليه وسلم) وعلى القوم فقال له النبي (صلى الله عليه وسلم) : « وعليك ، ارجع فصل فانك لم تصل » ، قال همام : فلا أدرى أمره بذلك مرتين أو ثلاثة ، فقال الرجل : ما ألوتُ فلا أدرى ما عبت على من صلاتي ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله ، فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ، ثم يكبر الله ويثنى عليه... » فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ ثم قال : « لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك » (١) !

(١) سنن الدارقطني ١٩٥ - ٩٦ .

--- ... الصفحة ٢٤١ ---

قلت : فالعجب كل العجب من الدارقطني ، كيف يستدل بهذه الرواية على وجوب غسل الرجلين والنص الصريح فيها قوله (صلى الله عليه وسلم) : « ويمسح برأسه ورجليه... » ؟ ! أليس ذلك دليلاً دامغاً على وجوب المسح ، وأن النبي قد أكد أنه لا تتم صلاة أحد حتى يفعل ذلك ؟

من أين جاء الغسل

عند ما نستعرض الروايات التي تقول بغسل القدمين ، نلاحظ أنها في معظمها تنتهي أسانيدها إلى بعض الصحابة والتابعين المعروفيين بولائهم لبني أمية ، مما يؤكّد أن بدعة غسل الرجلين هي من اختراع بنى أمية وولاتهم الذين كانوا يشجعونها ويحملون الناس عليها في محاولة لمحقق السنة النبوية الشريفة وتغيير أحكام القرآن ، وإليك بعض الأدلة على ذلك :

١ - عن موسى بن أنس قال : خطب الحجاج بن يوسف الناس فقال : اغسلوا وجوهكم وأرجلكم ، فاغسلوا ظاهرهما وباطنهما وعرقيهما فان ذلك أقرب إلى جنتكم ؛ فقال أنس : صدق الله وكذب الحجاج ، فامسحوا برفوسكم وأرجلكم إلى الكعبين (١) .

(١) المصنف ١١٨ .

--- ... الصفحة ٢٤٢ ---

وأورد البيهقي الرواية وزاد عليها :قرأها جرّاً ، فانما أنكر أنس بن مالك القراءة دون الغسل... (١) .

أقول : من المعلوم أن الحجاج بن يوسف الثقفي هو أحد ولاة بنى أمية الطغاة ، ومن أكبر مروجي سياساتهم ، وتصرّفه يدل على محاولته على حمل الناس على غسل الرجلين مخالفة لكتاب والسنة ، وقد حاول البعض توجيه الرواية بأن أنس بن مالك قد اعترض على قراءة الحجاج بالنسب لأنّه كان يقرأها بالخفظ ولم يكن اعتراضه على الغسل ، وفساد هذا الرأي ظاهر تماماً ، فضلاً عن أن القراءة بالخفظ - التي كان يراها أنس - إنما تدل على المسح أيضاً .

وأعجب من ذلك هو إدعاء البعض أنّ أنس بن مالك وغيره من الصحابة مثل أمير المؤمنين (عليه السلام) وابن عباس (رضي الله عنه) كانوا يمسحون ثم رجعوا عنه إلى الغسل ! فإذا كان هؤلاء الصحابة الثلاثة بالذات - وهم أكثر الصحابة لصوقاً بالنبي - لا يعرفون وضوء النبي (صلى الله عليه وسلم) وظلوا فترة طويلة يمسحون ، فمن الذي يعرف وضوء النبي إذا ؟ ! وإذا كان أنس قد اعترض على الحجاج فهذا يعني أنه قد فعل ذلك في أواخر عمره ، فمتى رجع عن القول بالمسح إذا ؟ !

(١) السنن الكبرى ١٧١ .

— ... الصفحة ٢٤٣ ... —

ومعلوم قطعاً أن المغيرة بن شعبة هو أيضاً أحد ولادة بنى أمية الطغاة ، وهو أول من امتنل لامر معاویة بسب أمير المؤمنين (عليه السلام) على المنبر ، مع قول النبي (صلى الله عليه وسلم) : « من سب علياً فقد سبني » (١) .

وبذلك يتبيّن أن غسل القدمين ما هو إلا بدعة أمويّة في مقابل السنة النبوية الصحيحة ، وكم لها من مثيلات مذكورة في كتب أهل السنة ، كبدعة ترك معاویة للتلبية بعضاً لامير المؤمنين (عليه السلام) ، وترك الجهر بالبسملة وغيرها من الامور التي يستطيع الباحث أن يجدتها في أمهات كتب أهل السنة .

فعلى هذا نجد إن جميع روایات الغسل قد وضعت في مقابل الروایات التي تؤكّد على المسح دون شكّ .

الجمعة والجماعة

قال الشيخ في « مطلب تركهم الجمعة والجماعة » :

ومنها : ترك الجمعة والجماعة ، وكذلك اليهود فانهم لا يصلون إلا فرادى ، ومنها تركهم قول آمين وراء الامام في الصلاة فانهم لا يقولون آمين يزعمون

(١) المستدرك على الصحيحين وصححه ووافقه الذهبي ، وفي رواية « من سب علياً فقد سبني ومن سبني فقد سب الله تعالى » .

— ... الصفحة ٢٤٤ ... —

أن الصلاة تبطل به ، ومنها تركهم تحية السلام فيما بينهم وإذا سلموا فعلوا بعكس السنة ، ومنها خروجهم من الصلاة بالفعل وتركهم السلام في الصلاة فانهم يخرجون من الصلاة من غير سلام بل يرفعون أيديهم ويضررون بها على ركبهم كاذناب الخيل الشمس ، ومنها شدة عدوائهم للمسلمين... حتى أنهم يدعونهم أنجاساً... (١) .

هذه الادعاءات الباطلة تكذبها الواقع ومصنفات علماء الشيعة في هذا الباب ، أما أن الشيعة يتركون بعض الأمور المتعارف عليها عند أهل السنة فلعله سوف نبينها في هذه المباحث إن شاء الله ، ولنبذأ بمسألة الجمعة والجماعة .

قال العلامة الحلى (قدس سره) : الجمعة مشروعة في الصلوات المفروضة اليومية بغير خلاف بين العلماء كافة ، وهي من جملة شعائر الاسلام وعلاماته ، والاصل فيه قوله تعالى (وإذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ) (٢) وداوم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على إقامتها حضراً وسفراً ، وكذا أئمتها وخلفاؤه ، ولم يزل المسلمون يواطئون عليها بلا خلاف .

(١) رسالة في الرد على الراضا : ٤٤ .

(٢) سورة النساء : ١٠٢ .

— ... الصفحة ٢٤٥ ... —

وفي الجمعة فضل كثير ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « صلاة الجمعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة » وفي رواية « بخمس وعشرين » .

ومن طريق الخاصّة : قول الصادق (عليه السلام) : « الصلاة في جماعة تفضل على صلاة الفذ بأربع وعشرين درجة تكون خمساً وعشرين صلاة » .

وقال (عليه السلام) : « إن أنساً كانوا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أبطأوا عن الصلاة في المسجد ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : « ليوشك قوم يدعون الصلاة في المسجد أن نأمر بحطب فيوضع على أبوابهم فتوقد عليهم فتحرق عليهم

بيوتهم ... ولا ينبغي لأحد ترك الجماعة وإن صلاها بنسائه أو عبيده أو إمائه أو أولاده إذا لم يحضر المسجد(١). وفيما يتعلق بصلة الجمعة قال السيد محمد بن علي الموسوي : أجمع العلماء كافة على وجوب صلاة الجمعة ، والاصل فيه : الكتاب والسنة ، قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) (٢).

(١) تذكرة الفقهاء ٤/٢٢٧ في فضل الجمعة .

(٢) سورة الجمعة : ٩ .

-- ... الصفحة ٢٤٦ ... --

أجمع المفسرون على أن المراد بالذكر هنا الخطبة وصلاة الجمعة ، تسمية للشىء باسم أشرف أجزائه ، والامر للوجوب كما قرر في الأصول ، وهو هنا للتكرار باتفاق العلماء ، والتعليق بالنداء مبني على الغالب ، وفي الاية مع الامر الدال على الوجوب ضرورة من التأكيد وأنواع الحث بما لا يقتضى تفصيله المقام ، ولا يخفى على من تأمله من أولى الافهام .

وأما الاخبار فمستفيضة جداً ، بل تكاد تكون متواترة ، فمن ذلك صحیحه أبي بصیر و محمد بن مسلم ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) ، قال : « إن الله عزوجل فرض في كل سبعة أيام خمساً وثلاثين صلاة ، منها صلاة واجبة على كل مسلم أن يشهدها إلا خمسة : المريض ، والمملوك ، والمسافر ، والمرأة ، والصبي ... » (١).

هذا ما يقوله علماء الشيعة عن صلاة الجمعة والجماعة ، وأود الاشارة إلى إدعاء الشيخ ابن عبد الوهاب بأن الشيعة يعادون أهل السنة وينجسون منهم ، هذا الادعاء الباطل الذى يستهدف تشويه صورة الشيعة أمام المسلمين ، ويكتفى في رد هذا الادعاء الباطل أن استشهاد بما أورده السيد محمد بن علي الموسوي بهذا الشأن ، قال :

(١) مدارك الاحکام ٤/٥ - ٦ .

-- ... الصفحة ٢٤٧ ... --

فائدة : يستحب حضور جماعة أهل الخلاف استحباباً مؤكداً ، فروى ابن بابويه في الصحيح عن زيد الشحام عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال له : « يا زيد خالقوا الناس بأخلاقهم صلوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم وشهادوا جنازتهم ، وإن استطعتم أن تكونوا الأئمة والمؤذنين فافعلوا ، فانكم إذا فعلتم ذلك قالوا : هؤلاء الجعفريون ، رحم الله جعفرأ ما كان أحسن ما يؤدب أصحابه ، وإذا تركتم ذلك قالوا : هؤلاء الجعفريون ، فعل الله بجعفر ، ما كان أسوأ ما يؤدب أصحابه » .

وفي الصحيح عن حماد بن عثمان ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) أنه قال : « من صلى معهم في الصف الاول كان كمن صلى مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في الصف الاول ».

فالشيعة الذين هم تلامذة أهل البيت (عليهم السلام) أولى بأن يتمسكوا بوصيي إمامهم فيحضرن الصلوات مع إخوانهم وإن كانوا مخالفين لهم حفاظاً على وحدة الصف الاسلامي وكيداً لاعداء الاسلام والمسلمين كأمثال الشيخ محمد بن عبد الوهاب الذي يريد الفتنة وتفرق المسلمين وإلقاء العداوة والبغضاء بينهم .

-- ... الصفحة ٢٤٨ ... --

قول آمين

أما في هذا المورد فرأينا يخالف رأى إخواننا أهل السنة ، إذ أن الشيعة يعتبرون قول آمين مبطلاً للصلوة . قال الشيخ على بن الحسين الكركي (قدس سره) : وكذا تبطل لو قال آمين آخر الحمد على المشهور ، لرواية الحلبي عن الصادق

(عليه السلام) أنه سأله : أقول آمين إذا فرغت من فاتحة الكتاب ؟ قال : « لا » ، ولقول النبي (صلى الله عليه وسلم) : « إن هذه الصلاة لا يصح فيها شيء من كلام الأدميين » ، وآمين من كلام الأدميين ، إذ ليست بقرآن ولا ذكر ولا دعاء ، وإنما هي إسم للدعاء ، أعني : استجب ، والاسم مغاير لسمى الوضع ، وعلى هذا فلا فرق في البطلان بين أن يقولها في آخر الحمد أو غير ذلك كالقنوت وغيره من حالات الصلاة ، ولا بين أن يقولها سراً أو جهراً^(١) .

تحية السلام

أما إدعاء الشيخ أن الشيعة يتركون تحية السلام فيما بينهم ، فمن

(١) جامع المقاصد ٢٤٩ - ٢٤٨ كتاب الصلاة باب القراءة .

--- ... الصفحة ٢٤٩ ... ---

أسقط الافتراضات ، ولا أدرى كيف يكون السلام بعكس السنة ! إذ لم يوضح الشيخ هذا النوع المبتكر من السلام . وعلى أي حال فإن الشيعة ليسوا من سكان الكواكب الأخرى ، ولا هم من الأمم البائدة حتى يتذرع الوصول إليهم ، فهم موجودون في كل مكان ويمكن معرفة عدم صحة إدعاهات الشيخ من ملاحظة سلامهم على إخوانهم المسلمين وتحيتهم بتحية الإسلام . أما خروجهم من الصلاة وتركهم السلام ، فهو أيضاً من المفتريات الداحضة كما تشهد على ذلك مصنفات الشيعة في الفقه والحديث ، فمن ذلك :

١ - عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) : « إفتتاح الصلاة الوضوء ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم » .

٢ - عن علي بن أسباط ، عنهم (عليهم السلام) قال : قال : « فيما وعظ الله به عيسى (عليه السلام) - « يا عيسى ، أنا ربك ورب آبائك » - وذكر الحديث بطوله إلى أن قال : - « ثم أوصيك يابن مريم البكر البطل بسيد المرسلين وحبيبي ، فهو أحمد » - إلى أن قال : - « يُسمى عند الطعام ، ويفشى السلام ، ويصلى والناس نiam ، له كل يوم خمس صلوات متواترات ، ينادي إلى الصلاة كنداء الجيش بالشعار ، ويفتح بالتكبير ، ويختم بالسلام » .

--- ... الصفحة ٢٥٠ ... ---

٣ - عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا (عليه السلام) في كتابه إلى المؤمن ، قال : « تحليل الصلاة التسليم »^(١) .

أما الفقهاء من الفريقين - السنة والشيعة - فقد اختلفوا في أن التسليم هل هو واجب أو مستحب ، تبعاً للدلالة الادلة المتوفرة لديهم . وقد نقل العلامة الحلبي (قدس سره) بعض هذه الاختلافات في باب التسليم بقوله :

اختلف علماؤنا في وجوبه ، فقال المرتضى وجماعة من علمائنا به ، وبه قال الشافعى والثورى ، لقوله (عليه السلام) : « مفتاح الصلاة الوضوء ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم » ، ولا أنه ذكر في أحد طرفي الصلاة فكان واجباً كالتكبير .

وقال الشیخان ومنتبعهما : بالاستحباب ، وبه قال أبو حنيفة ، وهو الأقوى عندي عملاً بالأصل ، ولأن الحديث المتخلل بين الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) وبينه غير مبطل للصلاحة لقول الباقر (عليه السلام) وقد سئل عن رجل يصلى ثم يجلس فيحدث قبل أن يسلم ، قال : « تمت صلاته » ، ولأن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) لم يعلم المسيء في صلاته ، ولأن التسليمة الثانية

(١) وسائل الشيعة ٦٤١٨ أبواب التسليم .

--- ... الصفحة ٢٥١ ... ---

ليست واجبة فكذا الأولى ، ونمنع الحديث والحضر ، ونمنع كونه طرفاً، بل الصلاة على النبي وآلهم السلام .
إذا ثبت هذا ، فقال أبو حنيفة : الخروج من الصلاة واجب ، وإذا خرج بما ينافي الصلاة عن عمل أو حدث أو غير ذلك كطلوع الشمس أو وجدان المتيّم الماء أجزاء(١) .

رفع اليدين فوق الرأس

أما قول الشيخ بأن الشيعة يرفعون أيديهم ويضربون بها - بعد الفراغ من الصلاة - فلان الشيخ جاهل بالسنة النبوية ، لأن في كتب أهل السنة وصحابهم ما يثبت أن ذلك سنة نبوية شريفة ، والشيعة يرفعون أيديهم ، ثم يكبرون الله ثلاثاً - بعد التسليم والخروج من الصلاة - عملاً بهذه السنة الشريفة ، وكما علمهم أئمته المطهرون ، وفي ذلك جملة من الاخبار ، أذكر منها هذه الرواية : عن المفضل بن عمر قال : قلت لابي عبدالله (عليه السلام) : لاي علة يكبر المصلى بعد التسليم ثلاثاً ، يرفع بها يديه ؟ فقال : « لأن النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) لما فتح مكة صلى بأصحابه الظهر عند الحجر الاسود ، فلما سلم رفع

(١) تذكرة الفقهاء ٢٤٣ - ٣/٢٤٢ .

--- ... الصفحة ٢٥٢ ... ---

يديه وكبر ثلاثاً وقال : لا إله إلا الله وحده وحده أجز وحده ونصر عبده وأعزّ جنده وغلب الأحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير » ثم أقبل على أصحابه فقال : « لا تدعوا هذا التكبير وهذا القول في دبر كل صلاة مكتوبة ، فإن من فعل ذلك بعد التسليم وقال هذا كان قد أدى ما يجب عليه من شكر الله تعالى على تقوية الإسلام وجنته »(١) . ولو أن الشيخ كان على شيء من العلم لادرك أن كتب أهل السنة وصحابهم تشتمل على ذلك أيضاً ، فمنها :

١ - عن ابن عباس ، قال : كنا نعرف انتفاء صلاة رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) بالتكبير .

٢ - أبا عبد الله بن عباس أخبره أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) ، وأنه قال : قال ابن عباس : كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته(٢) .

فإذا كان التكبير بعد التسليم سنة يستحب الآتيان بها ، وقد أكد النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم) عليها ، فما ذنب الشيعة إذا تمسكوا بأمر النبي (صلى الله عليه وآلها وسلم)

(١) وسائل الشيعة ٦/٤٥٢ - ٤٥٣ .

(٢) صحيح مسلم ١/٤١٠ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الذكر بعد الصلاة .

--- ... الصفحة ٢٥٣ ... ---

وترکه الآخرون رغبة عنه ؟ أفينبغى أن يتخلى الشيعة عن السنة النبوية الشريفة إرضاءً للشيخ وغيره من أعداء السنة النبوية حتى يكفوا ألسنتهم عنهم ؟ !

--- ... الصفحة ٢٥٥ ... ---

الفصل الثاني عشر : نكاح المتعة

قال الشيخ في « مطلب المتعة » :

ومنها إباحتهم نكاح المتعة بل يجعلونها خيراً من سبعين نكاحاً دائماً ، وقد جوز لهم شيخهم الغالى على بن العالى أن يتمتع إثنا عشر نفساً في ليلة واحدة بأمرأة واحدة وإذا جاءت بولد منهم أقرعوا فمن خرجت قرعته كان الولد له ، قلت : هذا مثل أنكحة الجاهلية التي أبطلها الشرع كما في الصحيح ، وعن علي (رضي الله عنه) أنه قال : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نهى عن نكاح المتعة ، رواه البخارى ومسلم وغيرهما ، وعن سلمة بن الأكوع (رضي الله عنه) أنه (صلى الله عليه وسلم) أباح نكاح المتعة ثم حرمها رواه الشیخان ، وروى مسلم في صحيحه عن سبعة نحو ذلك ، وعن ابن عمر : نهانا عنها يعني المتعة

— ... الصفحة ٢٥٦ ... —

رسول الله (صلى الله عليه وسلم) رواه الطبراني بأسناد قوى ، وقد نقل عن ابن عباس رجوعه عنها ، وروى الطبراني عن أبي هريرة (رضي الله عنه) : هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث ، وإسناده حسن ، وعن ابن عباس (رضي الله عنه) قال : كانت المتعة في أول الإسلام حتى نزلت هذه الآية : (حرمت عليكم) وتصديقها من القرآن (إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم) وما سوى هذا فهو حرام ، رواه الطبراني والبيهقي ، والحال أن المتعة كانت حلالاً ثم نسخت وحرمت تحريراً مؤيداً ، فمن فعلها فقد فتح على نفسه باب الزنا^(١).

إن موضوع نكاح المتعة قد أصبح هو الآخر من الأمور التي يُشنع بها على الشيعة دائماً ، رغم أن هذا الموضوع من الأمور الخلافية الفقهية بين الطائفتين ، لكن من المؤسف حقاً أن يستغل خصوم الشيعة هذه المسألة لتشويه صورة الشيعة - أتباع الثقلين - أمم المسلمين متهمين إياهم بباحة الزنا بالقول بحلية المتعة ، ولو أنصف هؤلاء الخصوم - وأنى لهم أن ينصفوا - ونظروا إلى المسألة بموضوعية وتجرد بعيداً عن النظرة المتعصبة الضيقه لادركونوا أن الشيعة يستندون إلى أدلة قاطعة في قولهم بحلية المتعة ، وأنهم لا

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣٤ - ٣٥ .

— ... الصفحة ٢٥٧ ... —

يخالفون الكتاب ولا السنة النبوية الشريفة مطلقاً.

وسوف أناقش أدلة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، وأترك الحكم للقارئ المنصف .

الاتفاق على إباحة المتعة

بداءً نقول : إنَّ الطرفين متفقان على أن المتعة كانت مباحة - كما اعترف الشيخ محمد بن عبد الوهاب نفسه بذلك - ولكنهم اختلفوا في أنه هل نسخت أم لا ؟ فذهب أهل السنة إلى القول بنسخها ، وتمسك الشيعة بعدم النسخ .

لقد اعترف أكثر المفسرين والعلماء أن المتعة قد أحيث بقوله تعالى : (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) (١).

حيث روى معظم المفسرين حليتها بهذه الآية عن جمـع من الصحابة والتابعـين : كـابن عباس وأـبـي بن كـعب والـحـكم وـسـعـيدـبـنـجـيـرـ وـمـجـاهـدـ وـقـاتـدـ وـشـعـبـةـ وـأـبـيـ بـنـ ثـابـتـ وـالـسـدـىـ وـالـحـسـنـ وـغـيـرـهـ (٢) .

(١) سورة النساء : ٢٤ .

(٢) انظر : تفسير الطبرى ٥/٩ - ١٠ ، تفسير القرطبي ٥/١٣٠ ، تفسير الرازى ١٠/٥٢ ، تفسير السيوطي ٢/٤٨٤ ، تفسير ابن كثير ١/٤٨٦ ، تفسير أبي حيان ٣/٢١٨ ، تفسير الشوكانى ١/٤٤٩ - ٤٥٠ ، تفسير ابن العربي المالكى ١/٣٨٩ ، وغيرهم .

— ... الصفحة ٢٥٨ ... —

إلا أن أهل السنة بعد ما أذعنوا إلى إباحتها إدعوا نسخها ، نذكر مثلاً قول الفخر الرازي : إن لا - ننكر أن المتعة كانت مباحة ، إنما الذي نقوله أنها صارت منسوبة ، وعلى هذا التقدير فلو كانت هذه الآية دالة على أنها مشروعة لم يكن ذلك قادحاً في غرضنا ، وهذا الجواب أيضاً عن تمسكهم بقراءة ابن عباس ، فإن تلك القراءة (فما استمتعت به منهن إلى أجل مسمى فاتوهن أجورهن) الآية ، بتقدير ثبوتها لا تدل إلا على أن المتعة كانت مشروعة ، ونحن لا ننزع فيه ، إنما الذي نقوله أن النسخ طرأ عليها... (١) .

وإلى هذا القول ذهب معظم مفسرى أهل السنة .

أما حجة أهل السنة بالقول بالنسخ فتعتمد على بعض الآيات الكريمة ، منها :

١- قوله تعالى : (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أُوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ) (٢) .

(١) التفسير الكبير ١٠/٥١ - ٥٢ .

(٢) سورة المؤمنون : ٥ - ٦ ، سورة المعارج : ٢٩ - ٣٠ .

--- الصفحة ٢٥٩ ---

لكن يبطل القول بالنسخ بهذه الآية أنها مكية ، وآية المتعة في سورة النساء وهي مدنية ، والمكى لا ينسخ المدنى طبعاً لانه متقدم عليه .

٢- قوله تعالى : (إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ) (١) .

قال البلاغى فى تفسيره : إن تشريع الطلاق لم يحصر إباحة الوطء وشرعيته بما كان مورداً للطلاق ، وإلا فما تقول فى التسرى والوطء بملك اليمين ، فان مورد الطلاق هو العقد المبني على الدوام ، لأن الطلاق هو الحل لعقدة الزواج الدائم وقطع لدوامه ، وإن قلت أن النسخ بالعدة ، قلنا أن المستمتع بها عليها تنقص عن عدة الدائم بحسب الدليل كما نقصت عدة الامة كما عليه الإمامية وجمهور أهل السنة ما عدا داود وأصحابه الظاهريين ، وقد روى فى الدر المثور من طريق عمار مولى الشريد عن ابن عباس أن المستمتع بها تعتمد بحيسه ، وفي كنز العمال مما أخرجه عبد الرزاق عن جابر في المتعة : وكنا نعتقد من المستمتع بها منهن بحيسه ، وروى أيضاً عن السدى أنها تستبرئ رحمها...

وأما الصدقة أى النفقه ، إن كان المراد منها الصداق فان المتعة

(١) سورة الطلاق : ١ .

--- الصفحة ٢٦٠ ---

فيها صداق ، ولكن سمى أجرأً فان القرآن قد سمي الصداق في العقد الدائم أجرأً ، فمن أين يجيء النسخ يا ترى ؟ ... وأما الميراث ، فإن آية ميراث الزوجين تقتضى بنفسها أن يتوارث المستمتع والمستمتع بها لأنهما زوجان ، نعم دل الدليل على عدم توارثهما فخصص به الكتاب ، ولعل ذلك لضعف علقتهما بكونها موقته ، وقد اتفق جمهور أهل السنة على جواز نكاح الكتابة بالعقد الدائم واتفقوا على عدم التوارث بينهما وبين زوجها المسلم ، تخصيصاً منهم لعموم الارث بما رواه من قول النبي (صلى الله عليه وسلم) « لا يتوارث أهل الملتين » ونحوه ، وأجمع المسلمين على أن القاتل من أحد الزوجين للآخر لا يرث منه... (١) .

٣- قوله تعالى : (مُحْصِنَينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ) (٢) .

وقد ورد عن أهل السنة دعوى أن الآية ناسخة لآية المتعة برواية ابن عباس ، وهذه الدعوى باطلة من وجهين : أحدهما : أن ذلك يخالف مذهب ابن عباس القائل بإباحة المتعة .

والثاني : أنه لو صحت الرواية عن ابن عباس لما كان ذلك سبباً

(١) آلاء الرحمن ٢/٨٢ - ٨٣ .

(٢) سورة النساء : ٢٤ .

-- ... الصفحة ٢٦١ ... --

لنسخ الآية ، لأن ثبوت الناسخ بخبر الواحد لا يصح ، وإلا لالتزم إمكانية نسخ القرآن كله بخبر الواحد ، وعلماء أهل السنة لا يجزون النسخ بخبر الواحد .

٤- قوله تعالى : (فَإِنْكِحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُتْنَىٰ وَثُلَاثَةٍ وَرَبِيعَ) (١) .
وإدعاء النسخ بهذه الآية ليس صحيحاً أيضاً .

يقول السيد الطباطبائي : أما النسخ بأية العدد ، ففيه أن النسبة بينها وبين آية المتعة ليست نسبة الناسخ والمنسوخ ، بل نسبة العام والمخصوص أو المطلق والمقييد ، فإن آية الميراث مثلاً تعم الأزواج جميعاً من كل دائم ومنقطع ، والسنة تخصصها باخراج بعض أفرادها ، وهو المنقطع من تحت عمومها ، كذلك القول في آية العدد ، وهو ظاهر ، ولعل القول بالنسخ ناشئ من عدم التمييز بين النسبتين .

نعم ذهب بعض الأصوليين فيما إذا ورد خاص ثم عقبه عام يخالفه في الإثبات والنفي إلى أن العام ناسخ للخاص ، لكن هذا مع ضعفه غير منطبق على مورد الكلام ، وذلك ... لموقع آية العدد في سورة النساء متقدمة على آية المتعة ، فالخاص أعني آية المتعة

(١) سورة النساء : ٣ .

-- ... الصفحة ٢٦٢ ... --

متاخر عن العام على أى حال (١) .

دعوى النسخ بالسنة

إضافة لدعوى أهل السنة نسخ آية المتعة بالقرآن - وقد ثبت بطلان ذلك - فإنهم تمسكون بمجموعه من الروايات التي أخرجها محدثوهم - وبخاصة في صحيح مسلم - بأنها قد نسخت المتعة ، وقد نسبت هذه الروايات القول في تحريمها إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) .

إلا أن الملاحظ على هذه الروايات هو إضطرابها في ألفاظها من جهة ، وفي الوقت الذي تم فيه تحريم المتعة من جهة أخرى ، فبعضها يدعى أنها حرمت في عام خير ، وبعضها يدعى أنها حرمت في عام حنين ، وأخرى تدعى وقوع التحريم في غزوة تبوك ، أو في حجة الوداع أو في عام أوطاس ، وقد تناقضت أقوال علماء أهل السنة في هذا الباب تناقضاً واضحاً .

قال ابن حجر العسقلاني نقلاً عن السهيلي : ويتصل بهذا الحديث تنبية على إشكال ، لأن فيه النهي عن نكاح المتعة يوم خير ، هذا شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ورواية الأثر... .

وقال عن تحريم المتعة عام تبوك نقلاً عن السهيلي أيضاً : وقد

(١) تفسير الميزان ٤/٢٧٤ .

-- ... الصفحة ٢٦٣ ... --

اختلف في وقت تحريم نكاح المتعة ، فأغرب ما روى في ذلك رواية من قال : في غزوة تبوك ، ثم رواية الحسن إن ذلك كان في عمرة القضاء ، والمشهور في تحريمها أن ذلك كان في غزوة الفتح ، كما أخرجه مسلم من حديث الربع بن سبأ عن أبيه ، وفي رواية عن الربع أخرجها أبو داود أنه كان في حجة الوداع ، قال : ومن قال من الرواة : كان في غزوة أوطاس ، فهو موافق لمن قال عام الفتح ، انتهى .

فتحصل مما أشار إليه ستة مواطن : خير ، ثم عمرة القضاء ، ثم الفتح ، ثم تبوك ، ثم حجة الوداع ، وبقى عليه حنين (١) .

وقال ابن القيم : ولم تحرم المتعة يوم خير ، وإنما كان تحريمها عام الفتح ، هذا هو الصواب ...
قصة خير لم يكن فيها الصحابة يمتنعون باليهوديات ، ولا استأذنوا في ذلك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولا نقله أحد قط في هذه الغزوة ، ولا - كان للمتعة فيها ذكر البتء ، لا فعلاً ولا تحريماً ، بخلاف غزوة الفتح ، فإن قصة المتعة كانت فيها فعلاً وتحريماً ، مشهورة ، وهذه الطريقة أصح (٢) .

(١) فتح الباري ٩/١٣٨ .

(٢) زاد المعاد ٣٤٥ - ٣٤٣ .

--- ... الصفحة ٢٦٤ ---

يتبيّن من ذلك أن علماء أهل السنة أنفسهم يسقطون جميع الروايات التي تدعى نسخ المتعة أو تحريمها في كل الموارد المذكورة ، عدا الروايات التي تدعى أن ذلك كان في عام الفتح ، والعمدة فيها الروايات التي أخرجها مسلم في صحيحه ومن ثم أحمد بن حنبل في مسنده ، فلنستعرض بعضًا من هذه الروايات - طلباً للاختصار - ثم نناقشها مستشهدين بأقوال بعض العلماء فيها .

أخرج مسلم في صحيحه في (باب نكاح المتعة وبيان أنه أبیح ثم نسخ ثم أبیح ثم نسخ ، واستقر تحريمها إلى يوم القيمة) :
١ - عن الربع بن سبأ الجهنمي ، عن أبيه سبأ ، أنه قال : أذن لنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالمتعة ، فانطلقت أنا ورجل إلى امرأه من بنى عامر كأنها بكرة عيطة فعرضنا عليها أنفسنا ، فقالت : ما تعطى ؟ فقلت ردائي ، وقال صاحبى : ردائي ، وكان رداء صاحبى أجود من ردائي وكنت أشب منه ، فإذا نظرت إلى رداء صاحبى أعجبها ، وإذا نظرت إلى أعجبتها ، ثم قالت : أنت ورداؤك يكفيكى ، فمكثت معها ثلاثة ، ثم إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : « من كان عنده شيء من هذه النساء التي يتمتع فليخل سبيلها » .

٢ - عن الربع بن سبأ : أن أباه غزا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فتح مكة ، قال : فأقمنا بها خمس عشرة (ثلاثين بين يوم وليلة فاذن لنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم)

--- ... الصفحة ٢٦٥ ---

في متعة النساء ، فخرجت أنا ورجل من قوميولي عليه فضل في الجمال وهو قريب من الدمامه ، مع كل واحد منا برد ، فبردي خلق وأما برد ابن عمى فبرد جديد غض ، حتى إذا كنا بأسفل مكة أو بأعلاها ، فلتقطنا فتاة مثل البكرة العطنطة ، فقلنا : هل لك أن يستمتع منك أحذنا ؟ قالت : وماذا تبذلان ؟ فنشر كل واحد منا برده ، فجعلت تنظر إلى الرجلين ، ويراها صاحبى تنظر إلى عطفها فقال : إن برد هذا خلق وبردي جديد غض ، فتقول : برد هذا لا بأس به ، ثلاث مرار أو مرتين ، ثم استمتعت منها ، فلم أخرج حتى حرمها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

٣ - الربع بن سبأ الجهنمي : أن أباه حدثه أنه كان مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال : « يا أيها الناس إنى كنت قد أذنت لكم في الاستمتاع من النساء ، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيمة ، فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ، ولا تأخذوا مما آتيموهن

شيئاً » .

٤- عبد الملك بن الربيع بن سبرة الجهنى ، عن أبيه ، عن جده قال : أمرنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة ، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها .

٥- ربيع بن سبرة يحدث عن أبيه سبرة بن معبد : أن النبي (صلى الله عليه وسلم) عام فتح مكة أمر أصحابه بالتمتع من النساء ، قال : فخررت أنا وصاحب

--- ... الصفحة ٢٦٦ ... ---

لى من بني سليم ، حتى وجدنا جاريه من بني عامر ، كأنها بكرة عيطة ، فخطبناها إلى نفسها ، وعرضنا عليها بردينا ، فجعلت تنظر فترانى أجمل من صاحبى ، وترى برد صاحبى أحسن من بردى ، فآمرت نفسها ساعة ثم اختارتني على صاحبى ، فكنت معنا ثلاثة ، ثم أمرنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بفراقهن .

٦- عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه : أن النبي (صلى الله عليه وسلم) نهى عن نكاح المتعة .

٧- عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نهى يوم الفتح من متعة النساء .

٨- عن الربيع بن سبرة الجهنى ، عن أبيه : أنه أخبره أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نهى عن المتعة زمان الفتح متعة النساء ، وأن أباه كان تمت ببردين أحمررين (١) .

وأخرج الإمام أحمد في هذا الباب في مسنده سبرة بن معبد :

١- عن ربيع بن سبرة ، عن أبيه : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نهى عن متعة النساء يوم الفتح .

٢- عن الزهرى قال : تذاكرنا عند عمر بن عبد العزيز المتعة ، متعة النساء ، فقال ربيع بن سبرة : سمعت أبي يقول : سمعت رسول

(١) صحيح مسلم ٢/١٠٢٢ - ١٠٢٦ كتاب النكاح .

--- ... الصفحة ٢٦٧ ... ---

الله (صلى الله عليه وسلم) في حجة الوداع ينهى عن نكاح المتعة .

٣- عبد الملك بن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن جده أنه قال : نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن نصلى في أعطان الأبل ورخص أن نصلى في مراح الغنم ، ونهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن المتعة .

٤- عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه : أن النبي (صلى الله عليه وسلم) حرم متعة النساء .

٥- عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه قال : خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من المدينة في حجة الوداع ... فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت وبين الصفا والمروءة ، ثم أمرنا بمتعة النساء فرجعنا إليه فقلنا : يا رسول الله إنهن قد أبین إلّا إلى أجل مسمى ، قال : «فاعملوا» ، قال : فخررت أنا وصاحب لي على برد وعليه برد ، فدخلنا على إمرأة فعرضنا عليها أنفسنا ، فجعلت تنظر إلى برد صاحبى فتراء أجود من بردى وتنظر إلى فترانى أشب منه ، فقالت : برد مكان برد ، واختارتنى ، فتروجتها عشرًا ببردى ، فبت معها تلك الليلة ، فلما أصبحت غدوات إلى المسجد فسمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو على المنبر يخطب ويقول : «من كان منكم تزوج إمرأة إلى أجل فليعطيها ماسمي لها ولا يسترجع من أعطاها شيئاً ولifarqها فان الله تعالى قد حرمتها عليكم إلى يوم القيمة» .

٦- الربيع بن سبرة ، عن أبيه قال : خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم الفتح

--- ... الصفحة ٢٦٨ ... ---

فأقمنا خمس عشرة من بين ليلة ويوم ، قال : فاذن لنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في المتعة ، فخررت أنا وابن عم لي في أسفل مكة أو قال في أعلى مكة فلقيتنا فتاة من بني عامر بن صعصعة كأنها البكرة العطنطة ، قال : وأنا قريب من الدمامه وعلى برد جديد

غض وعلى ابن عمى برد خلق ، قال : فقلنا لها : هل لك أن يستمتع منك أحدنا ؟ قالت : وهل يصلح ذلك ؟ قال : قلنا : نعم ، قال : فجعلت تنظر إلى ابن عمى ، فقلت لها : إن برمى هذا جديداً غض وبرد ابن عمى هذا خلق مُح ، قالت : برد ابن عمك هذا لا بأسبابه ، قال : فاستمتع منها فلم ، نخرج منها مكة حتى حرمتها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

٧- عن الربع بن سيرة ، عن أبيه يقال له السبرى ، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه أمرهم بالمعتة ، قال : فخطبت أنا ورجل إمرأة ، قال : فلقيت النبي (صلى الله عليه وسلم) بعد ثلاثة فإذا هو يحرمها أشد التحريم ويقول فيها أشد القول وينهى عنها أشد النهي .

٨- الربع بن سيرة ، عن أبيه سيرة الجهنى أنه قال : أذن لنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في المعتة ، قال : فانطلقت أنا ورجل هو أكبر مني سنًا من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) ، فلقينا فتاة من بنى عامر كأنها بكرة عيطة ، فعرضنا عليها أنفسنا فقالت : ما تبلان ؟ قال كل واحد منا ردائي ، قال : وكان رداء صاحبى أجود من ردائي وكنت أشب منه ، قالت : فجعلت — ... الصفحة ٢٦٩ ... —

تنظر إلى رداء صاحبى ثم قالت : أنت ورداؤك تكتفيني ، قال : فأقمت معها ثلاثة ، ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « من كان عنده من النساء التي تتمتع بهن شيء فليخل سبيلها » ، قال : ففارقتهما .

٩- عن الربع بن سيرة ، عن أبيه قال : نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن نكاح المعتة .

١٠- الربع بن سيرة الجهنى ، عن أبيه قال : خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فلما قضينا عمرتنا قال لنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « استمتعوا من هذه النساء » قال : والاستمتع عندنا يوم الترويج ، قال : فعرضنا ذلك على النساء فأبین إلا أن يضرب بيننا وبينهن أجلاً ، قال : فذكرنا ذلك للنبي (صلى الله عليه وسلم) فقال : « إغسلوا » ، فانطلقت أنا وابن عم لي ومعه بردء ومعي بردء وبردته أجود من بردى وأنا أشب منه ، فأبیننا إمرأة فعرضنا ذلك عليها فأعجبها شبابي وأعجبها برد ابن عمى ، فقالت : برد كبير ، قال : فتروجتها فكان الأجل بيني وبينها عشرة ، قال : فبت عندها تلك الليلة ثم أصبحت غادي إلى المسجد فإذا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بين الباب والحجر يخطب الناس يقول : « ألا أيها الناس قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من هذه النساء ، ألا وإن الله تبارك وتعالى قد حرم ذلك إلى يوم القيمة ، فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ولا تأخذوا — ... الصفحة ٢٧٠ ... —

مما آتيموهن شيئاً» (١) .

نلاحظ أن جميع أسانيد هذه الروايات تنتهي إلى الربع بن سيرة عن أبيه ، والواقعة واحدة ، إلا أن الإضطراب واضح فيها . ففي بعض الروايات أنها كانت في عام الفتح ، وفي الروايات الأخرى أنها كانت في حجة الوداع .

وبعض الروايات تذكر أن سيرة خرج مع أحد من بنى قومه ، وأخرى تذكر أنه ابن عم ، وبعضها تقول رجل كبير من أصحاب رسول الله .

وفي بعض الروايات أن سيرة كان أجمل وأكثر شباباً من صاحبه وأن برد صاحبه كان أفضل من برده ، وروايات تقول العكس . وبالتالي فإن رواية الأحاديث هذه هي آخر مستمسك بيد أهل السنة لاثبات تحريم المعتة ، ولكن هل تستطيع هذه الرواية المهللة أن تنقض أمام الروايات الصحيحة المستفيضة التي تقول بعكس ذلك ، ومن أين نشأ هذا التناقض ؟

عملية التبرير

إن هذه الروايات المضطربة عن تحريم المعتة إنما وضعت لتبرير

— ... الصفحة ٢٧١ —

أمر قد وقع ولا حيلة في رده ، وهو أن الخليفة الثاني عمر بن الخطاب هو الذي حرر المعتن - متعة النساء ومتنة الحج - وقد مر في بعض المباحث السابقة إعتراف القوشجي بأن عمر بن الخطاب قد نسب تحريم المعتن والجبلة الثالثة إلى نفسه على المنبر وعلى رؤوس الأشهاد ، وبما أن ذلك أمر غير جائز شرعاً ، واجتهد أمام نصوص قرآنية وسنة ثابتة لا ينبغي الاجتراء عليها ، لذا لم يجد القوم سبيلاً لتبرير عمل الخليفة إلا بوضع روایات تدعى نسبة النهي عن المتعة إلى رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) ، بغية إيجاد الغطاء الشرعي لتصرف الخليفة .

قال الإمام عبد الحسين شرف الدين (قدس سره) : وظني أن المتأخرین عن زمان الصحابة وضعوا أحاديث النسخ تصحيحاً لرأي الخليفة إذ تأول الأدلة فنهى وحرّم متوعداً بالعقوبة ، فقال : متعتان كانتا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلام) وأنا أحقرهما وأعاقب عليها : متعة الحج ومتنة النساء (١) .

والباحث يجد في صحاح أهل السنة وكتبه المعتمدة اعترافات مجموعه كبيرة من الصحابة بأن المتعة كانت مباحة في عهد النبي (صلى الله عليه وسلام)

(١) مسائل فقهية : ٦٤ .

— ... الصفحة ٢٧٢ —

وفي زمن أبي بكر ورديحاً من خلافة عمر ، حتى نهى عنهم بعد ذلك ، وسوف أذكر بعض الروايات التي أخرجها محدثو أهل السنة وحافظهم والتي تتضمن هذه الاعترافات :

١ - عن عمران (رضي الله عنه) قال : تمعنا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلام) فنزل القرآن ، قال رجل برأيه ماشاء (١) . وفي بعض نسخ البخاري : يقال أنه عمر .

قال القسطلاني في الارشاد : لانه كان ينهى عنها .

وقال ابن حجر العسقلاني : ونقله الاسماعيلي عن البخاري كذلك فهو عمدة الحميدي في ذلك ، ولهذا جزم القرطبي والنوى وغيرهما ، وكان البخاري أشار بذلك إلى رواية الحريري عن مطرف فقال في آخره : إن رأى رجل برأيه ماشاء ، يعني عمر . كذلك في الأصل أخرجه مسلم . وقال ابن التين : يحتمل أن يريد : أو عثمان . وأغرب الكرمانى فقال : إن المراد به عثمان ، والأولى أن يفسر بعمر ، فإنه أول من نهى عنها وكان من بعده تابعاً له في ذلك . ففي مسلم : إن ابن الزبير كان ينهى عنها وابن عباس يأمر بها ، فسألوا جابر فأشار إلى

(١) صحيح البخاري ٢/١٧٦ ، وفي لفظ : أنزلت آية المتعة في كتاب الله فعلناها مع رسول الله (صلى الله عليه وسلام) ولم ينزل قرآن يحرمه ، ولم ينه عنها حتى مات ، قال رجل برأيه ماشاء ٦/٣٣ ، صحيح مسلم ٢/٩٠٠ باب جواز التمتع .

— ... الصفحة ٢٧٣ —

أن أول من نهى عنها عمر (١) .

وقال القسطلاني : قال رجل برأيه ماشاء ، هو عمر بن الخطاب لا عثمان بن عفان ، لأن عمر أول من نهى عنها ، فكان من بعده تابعاً له في ذلك (٢) .

٢ - عن أبي جمرة نصر بن عمران قال : سألت ابن عباس (رضي الله عنه) عن المتعة فأمرني بها ، وسألته عن الهدى فقال فيها : المتعة جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم . قال وكأن أنساً كرهوها ، فنمت ، فرأيت في المنام كأن إنساناً ينادي : حج مبرور ومتنة مقبولة

، فأتيت ابن عباس (رضي الله عنه) فحدثه فقال : الله أكبر ، سنه أبي القاسم (صلى الله عليه وسلم) (٣) .
هذا فيما يتعلق بالعمراء ، وفيها إثبات بأن عمر بن الخطاب هو الذي نهى عنها وحرمها ، والروايات في هذا الباب كثيرة جداً عن
عدد من الصحابة في مصادر أهل السنة المعتمدة (٤) .
أما الروايات المثبتة لحريم عمر متعة النكاح فهي كثيرة جداً ، منها :

(١) فتح الباري ٣/٣٣٩

(٢) إرشاد السارى ٣/١٣٦

(٣) صحيح البخارى ٢٢٠٤ ، إرشاد السارى ٣/٢٠٤ وقال : وكأن أناساً كرهوها ، يعني كعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وغيرهما
من نقل الخلاف في ذلك .

(٤) راجع مثلاً : صحيح مسلم ٢/٩٠٠ و ٩٠٩ باب في متعة الحج .

-- ... الصفحة ٢٧٤ ... --

١ - عن جابر بن عبد الله قال : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأبي بكر ، حتى
نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حرث (١) .

٢ - عن الحكم أنه سئل عن هذه الآية - آية متعة النساء - أنسوخته ؟ قال : لا ، وقال على : لو لا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا
شقى (٢) .

٣ - قال عطاء : قدم جابر بن عبد الله معتمراً فجئناه في منزله فسألته القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة فقال : استمتعنا على عهد رسول الله
(صلى الله عليه وسلم) وأبي بكر وعمر (٣) .

٤ - عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله قالا - : تمعنا إلى نصف من خلافة عمر حتى نهى عمر الناس عنها في شأن عمرو بن
حرث (٤) .

(١) صحيح مسلم ٢/١٠٢٣ ، فتح الباري ٩/١٤١ ، كنز العمال ١٦/٥٢٣ ، جامع الأصول ١١/٤٥١ .

(٢) تفسير الطبرى ٥/٩ بأسناد صحيح ، تفسير الرازى ٣/٢٠٠ ، تفسير أبي حيّان ٣/٢١٨ ، الدر المنشور ٢/١٤٠ بعده طرق .

(٣) صحيح مسلم ٢/١٠٢٣ ، وفي لفظ أحمد : حتى إذا كان في آخر خلافة عمر (رضي الله عنه) المستند ٣/٣٨٠ .

(٤) عمدة القارى ٨/٣١٠ .

-- ... الصفحة ٢٧٥ ... --

٥ - قال ابن شهاب : أخبرني عروة بن الزبير : أن عبد الله بن الزبير قام بمكأة فقال : إنَّ أَنَاساً أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ
يَفْتَنُونَ بِالْمَتْعَةِ ، يَعْرَضُ بِرِجْلٍ ، فَنَادَاهُ فَقَالَ : إِنَّكَ لِجَلْفٍ جَافٍ ، فَلَعْمَرٍ لَقَدْ كَانَتِ الْمَتْعَةُ تَفْعَلُ عَلَى عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَقِينَ (يَرِيدُ رَسُولُ
اللَّهِ) ، فَقَالَ لِهِ ابْنُ الزَّبِيرِ : فَجَرْبْ بِنْفَسِكَ فَوَاللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتَهَا لَأَرْجِمَنَكَ بِأَحْجَارِكَ (١) .

والشخص الذي عرض به ابن الزبير هو عبد الله بن عباس ، واضح قوله : لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتدينين ، بحليتها زمان
النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعدم تحريمها لها .

٦ - عن عبد الله بن مسعود قال : كنا نغزو مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وليس لنا نساء ، فقلنا : ألا نختصي ؟ فنهاها ، ثم رخص لنا
أن ننكح المرأة بالثواب إلى أجل ، ثم قرأ علينا : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
الْمُعْتَدِلِينَ) (٢) .

هذه الروايات وغيرها كثيرة كافية لاثبات أن تحريم المتعة إنما كان إجتهاداً في غير محله من قبل الخليفة عمر بن الخطاب ،

(١) صحيح مسلم ٢٦٠٢ .

(٢) صحيح البخاري ٥/٧ ، صحيح مسلم ٢٢/١٠٢ باب نكاح المتعة ، زاد المعاذ ٤٦٣ .
--- ... الصفحة ٢٧٦ ... ---

واعترافه بنسبة التحرير إلى نفسه - خلافاً لكتاب والسنة - كاف لكشف النقاب عن وجہ المسألة كلها ، ولعل رواية ابن مسعود - الذي كان معاصرًا لقضية تحريم المتعة من قبل عمر ، وكان من الذين نهاهم عمر عن الرواية - كافية لوضع النقاط على الحروف وتبيين المسلمين إلى أن المتعة من الطيبات التي أحلها الله ، وأن تحريمها من قبيل الاعتداء على الشريعة .

وليس ابن مسعود (رضي الله عنه) هو الصحابي الوحيد الذي كان يقول بجواز المتعة ، بل ثبت على جوازها أيضاً - كما يقول ابن حجر - معاوية وأبو سعيد وابن عباس وسلمة ومعبد إبنا أمية بن خلف وجابر وعمرو بن حرث إلى قرب خلافة عمر... ومن التابعين طاووس وسعيد بن جبير وعطاء وسائر فقهاء مكة .

وكان فقيه مكة عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح أبو خالد المكي وهو من أعلام التابعين يرى جواز زواج المتعة ، وقد روى عنه أنه تزوج نحواً من تسعين إمرأة بنكاح المتعة وأنه كان يرى الرخصة في ذلك (١) .

فإذا كانت المتعة من الزنا ، فينبغي أن يكون جميع أولئك الصحابة

(١) فتح الباري ٣١/٩ .

--- ... الصفحة ٢٧٧ ... ---

والتابعين من الزناة ، أو من المقربين به على الأقل ، كما أن جواز المتعة ولو ثلاثة أيام كما يدعون هو إباحة للفاحشة ، فالروايات التي يتصنن بها أهل السنة - على ما فيها - في تحريم المتعة معارضه بالروايات الصحيحة المتکاثرة في حلتها ، فإذا أسقطنا الروايات جميعاً للتعارض ، يبقى لنا ظاهر القرآن الذي هو الحجة البالغة ، وحيث لم يثبت نسخها - كما بينا - فالحكم باق إلى قيام الساعة .

يتبين من كل ذلك أن الشيعة يتمسكون بالقرآن أولاً في بيان حلية المتعة ، وبالروايات المستفيضة التي جاءتهم عن طريق أئمتهم الأطهار (عليهم السلام) فضلاً عن الروايات التي أوردنا بعضها والتي هي في مصادر أهل السنة وصحاحهم .

وبذلك يثبت الشيعة مرة أخرى أنهم هم المتمسكون بالثقلين : كتاب الله وعترة النبي أهل بيته (صلى الله عليه وآلها وسلم) دون غيرهم .

النكاح بلا ولی وشهود

قال الشيخ في « مطلب النكاح بلا ولی ولا شهود » :
ومنها إباحتهم النكاح بلا ولی ولا شهود ، وهذا هو الزنا بعينه ، قال الحلی منهم : ولا يشترط في نكاح الرشيدة الولي ولا يشترط الشهود في شيء
--- ... الصفحة ٢٧٨ ... ---

من الانكحة ، ولو تأمروا على الكتمان لم يبطل ، انتهى .

عن عمران بن حصين أنه (صلى الله عليه وسلم) قال : « لا نكاح إلا بولي وشاهدی عدل » ... قال بعض السادة : وإذا طرق سمعك ما سردنا عليك من الأحاديث فقد ظهر بطلان مذهبهم في تجويز النكاح بلا ولی ولا شهود والله أعلم (١) .

قلت : على الرغم من أن الخلاف في مسائل الفروع أمر طبيعي ، إلا أن إدعاء الشيخ - رغم ذلك - لا أساس له من الواقع ، وهو يخالف رأى جمهور الشيعة في هذا الباب ، وإليك جملة من آراء علمائهم :

١- قال الشيخ البحرياني (قدس سره) : الذى عليه المعول باستقلال الولي وأنه ليس لها معه أمر ، ويدل عليه جملة من الاخبار ، منها ما يدل على إستقلاله نصاً بحيث لا يقبل التأويل والاحتمال ، ومنها ما يدل على ذلك ظاهراً كما هو المعتمد في الاستدلال ، فلا يلتفت إلى ما قبله من التأويل والاحتمال .

فمنها : ما رواه ثقة الاسلام في الصحيح عن عبدالله بن الصلت ، قال : سألت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) عن الجارية الصغيرة زوجها أبوها ،

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣٦ - ٣٨ .

--- الصفحة ٢٧٩ ... ---

ألهما أمر إذا بلغت ؟ قال : « لا- ليس لها مع أبيها أمر » قال : وسألته عن البكر إذا بلغت مبلغ النساء ، ألهما مع أبيها أمر ؟ قال : « ليس لها مع أبيها أمر مالم تثب ». .

وما رواه الشيخ في الصحيح عن الحلبى عن الصادق (عليه السلام) قال : سأله عن البكر إذا بلغت مبلغ النساء ألهما مع أبيها أمر ؟ قال : « ليس لها مع أبيها أمر مالم تثب ». . وهي كالأولى متتاً ودلالة(١) .

٢- قال المحقق الكركي (قدس سره) : والولاية الثابتة بالقرابة منحصرة عندنا في قرابة الابوء والجدودة من الابوء ، باتفاق علمائنا ، فلا تثبت للاخ ولاية من الابوين كان أو من أحدهما ، انفرد أم كان مع الجد ، خلافاً للعامة .

وكذا الولد وسائر العصبات قربوا أو بعدوا ، وكذا لا ولایة للأم ولا لمن يتقرب بها ، وهو قول الاصحاب وأكثر العامة(٢) .

٣- واختار السيد الخوئي (قدس سره) التشريك ، بمعنى : اعتبار إذنهما معاً ، قال : هذا القول هو المتعين في المقام ، لما فيه من الجمع بين

(١) الحدائق الناضرة ٢٣/٢١٢ كتاب النكاح .

(٢) جامع المقاصد ١٢/٩٢ كتاب النكاح في الاولياء .

--- الصفحة ٢٨٠ ... ---

النصوص الواردة ، ولخصوص ظهور قوله (عليه السلام) في معتبرة صفوان : « فان لها في نفسها نصيباً » أو : « فان لها في نفسها حظاً » ، فانهما ظاهران في عدم إستقلالها وكون بعض الامر خاصة بها(١) .

وكتب الحديث المعتمدة عند الشيعة مليئة بالروايات عن الائمة المعصومين (عليهم السلام) والتي تكذب مقالة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، أذكر منها هذه الروايات القليلة - طليلاً للاختصار - :

١- عن سعيد بن إسماعيل ، عن أبيه قال : سأله الرضا (عليه السلام) عن رجل تزوج بيكر أو ثيب لا يعلم أبوها ولا أحد من قراباتها ، ولكن يجعل المرأة وكيلًا فيزوجها من غير علمهم ، قال : « لا يكون ذا »(٢) .

٢- عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : « لا تنكح ذوات الآباء من الآباء إلا باذن آبائهم »(٣) .

٣- عن المهلب الدلال ، أنه كتب إلى أبي الحسن (عليه السلام) : إن إمرأة كانت معى في الدار ، ثم أنها زوجتني نفسها وأشهدت الله وملائكته على ذلك ، ثم أن أباها زوجها من رجل آخر ، فما تقول ؟ فكتب (عليه السلام) :

- (١) مبانى العروة الوثقى . ٢/٢٦٤ .
 (٢) وسائل الشيعة . ٢٠/٢٧٠ .
 (٣) وسائل الشيعة . ٢٧٧ / ٢٠ .
 --- ... الصفحة ٢٨١ ...

« الترويج الدائم لا يكون إلا بولى وشاهدين... »(١).
 وأخيراً أختتم هذا المبحث بقول الشيخ المفيد في هذا الباب :

وذوات الآباء من الأباء ينبعى لهن إلا يعقدن على أنفسهن إلا باذن آبائهن ، وإن عقد الآب على إبنته البكر البالغ غير إذنها أحاط السنة ، ولم يكن لها خلافه ، وإن عقدت على نفسها بعد البلوغ غير إذن أبيها خالفت السنة وبطل العقد إلا أن يجزيه الآب(٢).

وطء الجارية بالاباحة

قال الشيخ في « مطلب وطء الجارية بالاباحة » :
 ومنها : تجويزهم وطء الجارية للغير بالاباحة ، قال الحلبي : يجوز إباحة الامة للغير بشرط كون المبيع مالكاً لرقه جائز التصرف ، وكون الامة مباحة بالنسبة إلى من أباحت له ، ويكتفى في رد هذا الباطل قوله تعالى : (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ) ، ومعلوم قطعاً أن وطأها ليس بالنكاح ولا بملك اليدين ، وقوله تعالى :

- (١) وسائل الشيعة . ٢١/٣٤ .
 (٢) المقفعه : ٥١٠ .
 --- ... الصفحة ٢٨٢ ...

(وَلَا تُكْرِهُوَا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ) (١).

هذه أيضاً واحدة من المسائل الفقهية المختلف فيها ، ومن المؤسف أن البعض لم يكتفوا بما سطره الشيخ ابن عبد الوهاب قبل مئات السنين بما يوغر صدور المسلمين ويغري بينهم بالعداوة والبغضاء ، فراحوا يرددون مقالاته إلى يومنا هذا ، فقد نشرت مجلة (الدعوه) السعودية مقالاً حمل فيه كاتبه إبراهيم السليمان الجهمان على الشيعة وعقائدهم ، فسب وشتم ما شاءت له قريحته ، فمما قال : إن الشيعة قائلون بجواز تحليل وإباحة فروج الاماء للغير ، وهذا مخالف لقوله تعالى : (وَلَا تُكْرِهُوَا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ...) الاية(٢) .
 نقول : إن هذه المسألة من المسائل التي وقع الاختلاف فيها بين الفريقين أولاً ، وبين أبناء الطائفه الواحدة ثانياً .
 فجمهور أهل السنة قالوا بالمنع ، أما الشيعة فقد اختلفوا فيه .

قال ابن إدريس : إنه جائز عند أكثر أصحابنا المحصلين ، وبه تواترت الاخبار ، وهو الا ظهر بين الطائفه والعمل عليه والفتوى به ،
 ومنهم من منع منه .

- (١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣٨ .
 (٢) سورة المؤمنون : ٥ .
 --- ... الصفحة ٢٨٣ ...

أما الشيخ الطوسي فقد حكى قوله في المبسوط بالمنع منه ، وكذلك نقل عن الشيخ الطوسي عدم الجواز في النهاية في مسألة تحليل

المولى، أمهه لعيده.

ومن قال بعدم الجواز أيضاً ، العلامة في المختلف ، وولده .

أَمَا الْقَائِلُونَ بِالْجَوَازِ فَيُسْتَدِّلُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَيْرُ مُلُوْمِينَ) . (١)

حيث استدل ابن إدريس بهذه الآية على حليه الاستمتاع بالتحليل لدخوله في قوله تعالى : (أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ) ، لأن المراد من ملك اليمين ما يشمل تحليل الأمة المملوكة ، والتحليل هذا هو (تمليك المنفعة) .

ويمكن أن يدخل التحليل أيضاً في قوله تعالى: (إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ)، لأن الأصحاب اختلفوا في أن التحليل هنا هل هو عقد أو إباحة وتملك منفعة؟ فنقل عن السيد المرتضي (رحمه الله) أنه عقد متعمّة.

وعلى فرض عدم شمول الاية لتحليل الامة المملوكة فيخصص عموم الاية (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَيَا فَطُونَ) بتخصيص آخر غير القسمين المذكورين فيها ، للروايات الواردة عن ائمۃ اهل

(١) سورة المؤمنون : ٥.

-- ... الصفحة ٢٨٤ ... --

البيت (عليهم السلام) ، لأن أقوالهم حجة ، بدليل حديث الثقلين وآية التطهير وغيرهما .

قال الشيخ يوسف البحرياني (رحمه الله) : لا ريب من اعتبار صيغة لهذا النكاح ، فان مجرد التراضى لا يكفى حل الفروج إجمالاً ، وقد أجمعوا على الجواز بلفظ التحليل ، لانه هو الوارد في النصوص ... فيصح بقوله : أحللت لك وطء فلانة ، أو جعلتك في حل من وطئها ، قاصداً به الانشاء(١) .

والذين يشنعون على الشيعة في هذا الباب بغمضون أعينهم مما جاء في كتب أهل السنة من الاعتراف بباحة ذلك ، مما قد ورد عن عدد من الصحابة والتابعين ، فقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه (باب : الرجل يحل أمته للرجل) :

١- عن الحسن يقول : إذا أحـا ، الـ حـا ، الـ حـارـة لـلـ حـا ، فـعـتـقـهـا لـهـ ، فـانـ حـمـلـتـ الـ حـقـ بـهـ الـ لـدـ .

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنَاتُ كَلَّا لَهُنَّ أَعْدَاءٌ إِلَّا هُنَّ أَنفُسُهُنَّ

يُفْعَلُ ذَلِكُ ، وَمَا بَلَغَنِي عَنْ ثَبَتٍ ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ الرَّجُلَ يَرْسُلُ

(١) الحدائق الناضرة: ٣١٥/٢٤.

--- الصفحة ٢٨٥ ... ---

وليدته إلى ضيفه.

٣- عن طاوس أنه قال : هي أحل من الطعام ، فان ولدت فولدها للذى أحلت له ، وهي لسيدها الاول .

٤- عن ابن جرير قال : أخبرنى عمرو بن دينار أنه سمع طاووساً يقول : قال ابن عباس : إذا أحلت إمرأة الرجل أو إبنته أو اخته له حارتها فليس بها وهي لها ، قال ابن عباس : فليجعلها به بين وركها .

٥- عن ابن جريج قال : أخبرني ابن طاووس عن أبيه كان لا يرى بأساً ، قال : هو حلال ، فان ولدت فولدها حر ، والامة لامرأته ، لا يغم زه حها شيئاً .

الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها

قال الشيخ في « مطلب الجمع بين المرأة وعمتها » :
ومنها : تجويزهم الجمع بين المرأة وعمتها وبين

(١) المصنف ٧/٢١٦ - ٢١٧ .

--- الصفحة ٢٨٦ ... ---

المرأة و خالتها ، وعلى هذا ما ورد عن على (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمّة على بنت أخيها ولا المرأة على خالتها والخالة على بنت أختها ، ولا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الكبرى ، رواه البزار... وبهذا وأمثاله تعرف أن الرافضة أكثر الناس تركاً لما أمر الله وإيتاناً لما حرم ، وأن كثيراً منهم ناشى عن نطفة خيبة موضوعة في رحم حرام ، ولذا لا ترى منهم إلا الخبيث اعتقداً وعملاً !! وقد قيل : كل شيء يرجع إلى أصله(١) .

قلت : لم يصدق الشيخ إلا في العبارة الأخيرة : كل شيء يرجع إلى أصله ! نعم ، فلو كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب يتكلم أدنى مقومات الإيمان أو الإسلام ، لما تفوه بمثل هذا الكلام القبيح الذي يندي له الجبين عرقاً ، والنبي (صلى الله عليه وآلـه وسلم) يقول : « المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويدـه » ، وقال (صلى الله عليه وآلـه) : « ليس المؤمن بالطعـان ولا اللـعـان »(٢) .
فقد نفى الشيخ ابن عبد الوهاب عن نفسه صفة الإيمان والإسلام ،

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٣٨ - ٣٩ .

(٢) كتاب السنة : ٤٧٣ ابن أبي عاصم وصححه الالباني .

--- الصفحة ٢٨٧ ... ---

وهو يُقدِّع في وصف أمينة مسلمة يربو عددهم على المائة مليون ، ولكن ليس لنا أن نجاريـه في هذه السفاهـة ، فأتباع أهلـالـبيـت (عليـهمـالـسلام) يـجلـونـالـسـتـهـمـوـأـقـلـاـمـهـمـعـنـمـثـلـهـذـاـفـحـشـ،ـوـكـلـشـيـءـيـرـجـعـإـلـيـأـصـلـهـ.

نقول بعد هذا : إن المسلمين متفقون على أن الاجتهاد في الفروع أمر جائز تبعاً للدلـلة المتـوفـرة ، وقد خالـفـأـئـمـةـأـهـلـالـسـنـةـوـفـقـهـأـهـمـبعـضـهـ،ـوـلـمـيـقـدـحـذـلـكـفـيـأـحـدـهـ.

لكن من المؤلم حقاً أنـالـشـيـخـلاـيـكـتـفـيـبـالـافـتـرـاءـعـلـىـالـشـيـعـةـ،ـبـلـيـفـتـرـىـعـلـىـرـسـوـلـالـلهـ(صـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـوـسـلـمـ)ـوـأـصـحـابـهــالـمـنـتـجـيـنـأـيـضاـ،ـحيـثـيـنـسـبـلـهـمـمـاـلـمـيـقـلـوـهـ،ـذـلـكـأـنـالـرـوـاـيـةـالـتـيـيـسـتـشـهـدـبـهـوـيـدـعـيـهـاـعـلـىـلـسـانـأـمـيرـالـمـؤـمـنـينـ(عـلـيـهـالـسـلـامـ)ـفـيـمـاـيـخـبـرـعـنـالـنـبـيـ،ـلـمـتـرـدـبـهـذـاـشـكـلـالـمـشـوـهـالـذـيـيـدـعـيـهـالـشـيـخـ،ـبـلـهـيـأـيـاتـىـ:

عن على قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها »(١) .

وهـنـاـيـنـبـغـيـلـنـاـأـنـنـقـفـقـلـيـلـأـمـامـالـنـصـوصـالـتـيـوـرـدـعـنـ

(١) مجمع الزوائد ٤/٢٦٣ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية رجال الصحيح .

--- الصفحة ٢٨٨ ... ---

النبي (صلى الله عليه وآلـهـوـسـلـمـ)ـمـاـأـخـرـجـهـأـئـمـةـأـهـلـالـسـنـةـ،ـوـنـحـاـلـوـأـنـنـسـتـشـفـمـنـهـالـحـكـمـ،ـثـمـنـقـارـنـذـلـكـمـعـمـاـوـرـدـعـنـالـشـيـعـةـعـنـرـسـوـلـالـلهـ(صـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـوـسـلـمـ)ـعـلـىـلـسـانـأـلـائـمـةـالـاطـهـارـمـنـأـهـلـالـبـيـتـحـتـىـيـمـكـنـالـخـرـوجـبـالـتـيـجـةـالـمـرـضـيـةـ:

- ١- أخرج الشیخان عن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال : « لا- يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها » (١) .
- ٢- أخرج البخارى عن الشعبي : سمع جابرًا (رضي الله عنه) قال : نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها .
- ٣- وأخرج عن الزهرى قال : حدثنى قبيصه بن ذؤيب أنه سمع أبو هريرة يقول : نهى النبي أن تنكح المرأة على عمتها والمرأة وخالتها ... لأن عروة حدثنى عن عائشة قالت : حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب (٢) .
- ٤- وأخرج مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نهى عن أربع نسوة أن يجمع بينهن ، المرأة وعمتها ، والمرأة وخالتها .

- (١) صحيح البخارى ٧/١٥ ، صحيح مسلم ٢/١٠٢٨ كتاب النكاح : باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها .
- (٢) صحيح البخارى ٧/١٥ كتاب النكاح : باب لا تنكح المرأة على عمتها ، صحيح مسلم ٢/١٠٢٩ - ١٠٢٨ وليس فيه حديث عروة عن عائشة .

--- ... الصفحة ٢٨٩ ---

- ٥- وأخرج عن أبي هريرة أيضًا ، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ، ولا يسوم على سوم أخيه ، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكلفتها ، ولتنكح ، فانما لها ما كتب الله لها ... (١) .

وأخرج البيهقي إضافة إلى رواية أمير المؤمنين (عليه السلام) المتقدم ذكرها :

- ١- عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها » رواه أحمد ورجاله ثقات .

- ٢- وعنأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) استند إلى بيت فوعظ الناس وذكرهم وقال : « لا يصلى أحد بعد العصر حتى الليل ، ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس ، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي رحم مسيرة ثلاث ، ولا يعقد من إمرأة على عمتها ولا على خالتها » رواه أحمد والطبراني في الأوسط وزاد في رواية : أنه نهى عن لحوم الحمر الاهليه وعن الجلاله وركوبها وأكل لحمها . ورجال الجميع ثقات إلا أن إسناد الطبراني الاول فيه محمد بن أبي ليلى وهو ضعيف الحديث وقد وثق .

(١) صحيح مسلم ٢/١٠٢٨ - ١٠٣٠ .

--- ... الصفحة ٢٩٠ ---

- ٣- وعن عبد الله بن مسعود رفعه أحمد بن إسحاق قال : « لا- تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكلفتها ، رواه البزار وقال : لا نعلم عن عبد الله عن النبي (صلى الله عليه وسلم) إلا بهذا الإسناد . ورواية الطبراني في الكبير وإسناده منقطع بين المنهال بن خليفه وعمرو بن الحارث بن أبي ضرار ، ورجالهما ثقات .

- ٤- وعن ابن عمر أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نهى أن تنكح المرأة على عمتها وعلى خالتها وعن لبسitin عن الصماء وعن أن يحتبى الرجل في ثوب واحد وليس على فرجه منه شيء . رواه الطبراني في الأوسط والبزار باختصار البسيط ، ورجالهما رجال الصحيح .

- ٥- وعن سمرة قال : نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها . رواه البزار والطبراني في الكبير

والواسط ورجال البزار ثقات (١) .

نلاحظ مما سبق أن جميع هذه الروايات قد ورد فيها النهي عن التزوج بابنة الأخ على عمتها وابنة الاخت على خالتها ، إذ أن اللفظ المشترك بينها تقريباً «أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها» ،

(١) مجمع الزوائد ٤/٢٦٣ .

-- ... الصفحة ٢٩١ ... --

ولم يرد النهي فيها عن العكس ، أى التزوج من العمء على إبنة أخيها أو الخالة على إبنة اختها ، وهذا هو محل الخلاف : فجمهور أهل السنة حكموا بتحريم الجمع في كلتا الصورتين .

قال النووي : قوله (صلى الله عليه وسلم) : «لا- يجمع بين المرأة وعمتها ولا- بين المرأة وخالتها» ظاهر في أنه لا فرق بين أن ينكح البتين معًا أو تقدم هذه أو هذه ، فالجمع بينهما حرام كيف كان ، وقد جاء في رواية أبي داود وغيره «لا تنكح الصغرى على الكبرى ولا- الكبرى على الصغرى» لكن إن عقد عليهما معًا بعقد واحد فنكاحهما باطل وإن عقد على إحداهما ثم الأخرى فنكاح الأولى صحيح ونكاح الثانية باطل والله أعلم (١) .

وقد أخرج الإمام من أهل السنة كثيراً من هذه الروايات ، فقد أخرج النساء تسع روايات عن أبي هريرة جماعها : لا تنكح المرأة على خالتها ولا- على عمتها ، وأخرج ثلات روايات عن جابر ، جماعها : نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن تنكح المرأة على عمتها وخالتها ، وأخرج الترمذى عن ابن عباس : أن النبي (صلى الله عليه وسلم) نهى أن تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها ، قال : حدثنا نصر بن على ، حدثنا عبد

(١) شرح صحيح مسلم ٥/١٩٢ .

-- ... الصفحة ٢٩٢ ... --

العلى ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) بمثله ، وفي الباب عن على وابن عمر وعبد الله بن عمرو وأبي سعيد وأبي أمامة وجابر وعائشة وأبي موسى وسميرة بن جندب (١) .

وأخرج الدارمى عن أبي هريرة : نهى أن يجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها (٢) .

هذه الروايات كما نلاحظ مجمعة على النهي عن التزوج بابنة الأخ أو إبنة الاخت جمعاً مع العمء والخالة ، ولم ترد الزيادة على ذلك إلا عن طريق واحد ، هو :

حدثنا الحسن بن على الحالل ، حدثنا يزيد بن هارون ، أبناؤنا داود بن أبي هند ، حدثنا عامر عن أبي هريرة ، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو العمء على إبنة أخيها أو المرأة على خالتها أو الخالة على بنت اختها ، ولا- تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى (٣) .

هذه هي الرواية التي استشهد بها النووي على التحريم ، وهي معارضة بكل الروايات المتقدمة التي ليس فيها هذه الزيادة ، فلا

(١) جامع الترمذى ٣/٤٣٢ - ٤٣٣ .

(٢) سنن الدارمى ٢/٣٦ .

(٣) الترمذى ٣/٤٣٣ ، سنن أبي داود ٢/٢٢٤ .

-- ... الصفحة ٢٩٣ ... --

تقوم بها حجة، فضلاً عن أن في إسنادها:

١- الحسن بن علي الخلال ، أبو محمد الحلوانى : قال داود بن الحسين البهقى : بلغنى أن الحلوانى قال : لا أكفر من وقف في القرآن ، قال داود : فسألت سلمة بن شبث عن الحلوانى فقال : يرمى في الحش ، من لم يشهد بکفر الكافر فهو كافر . وقال الإمام أحمد : ما أعرفه بطلب الحديث ولا رأيته يطلبه ، ولم يحمده . ثم قال : بلغنى عنه أشياء أكرهها ، وقال مرة : أهل الشغور عنه غير راضين ، وما هذا معناه (١) .

٢- يزيد بن هارون : ذكر ابن أبي خيمه في تاريخه أنه كاتب أبي شيبة القاضي جد أبي شيبة ، قال : سمعت أبي - يعني أبا خيمه زهير بن حرب - يقول : كان يعاب على يزيد حين ذهب بصره ، ربما إذا جاء سئل عن حديث لا يعرفه فيأمر جاريته فتحفظه من كتابه . قال : وسمعت يحيى بن معين يقول : يزيد يدلّس من أصحاب الحديث لانه لا يميز ولا يبالى عمن روی (٢) .

^٣- داود بن أبي هند : قال الذهبي : حجّه ، ما أدرى لم لم يخرّج له البخاري (٣) .

. ٢٦٢ تهدب التهذب (١)

١١/٣٢٢ تهذيب التهذيب . (٢)

(٣) ميزان الاعتدال ٢/١١

--- ... ٢٩٤ الصفحة ... ---

وقال ابن حبان : روى عن أنس خمسة أحاديث لم يسمعها منه ، وكان فى خيار أهل البصرة من المتقين فى الروايات إلا أنه كان يهم إذا حدث من حفظه .

قال الاشمر عن أَحْمَدَ : كَانَ كَثِيرُ الاضطِرَابِ وَالخَلَافِ (١) .

من هذا يتبيّن أن هذه الرواية لا يمكن الاعتماد عليها في التحرير، وتبقى الروايات الأخرى المتکاثرة التي تنهي عن نكاح ابنة الاخ أو إبنة الاخت على العمة والخالة فقط ولا عكس، وقد فهم الشيعة ذلك، وبذلك وردت الروايات عن أئمتهم الاطهار (عليهم السلام) :

1 - عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : « لا تزوج إبنة الأخ ولا إبنة الأخت على العمة ولا على الحالء إلا باذنهما ، وتزوج العمة والحالء على إبنة الأخ وإبنة الأخت بغير إذنهما » .

٢- عن علی بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال : سأله عن إمرأة تزوج على عمتها و خالتها ؟ قال : « لا بأس » ، وقال : « تزوج العمّة والخالة على إبنة الأخ وإنّه الأخت ، ولا تزوج بنت الأخ أو الأخت على العمّة والخالة إلّا برضيّ منهما ، فمن فعل فنکاحه باطل ». .

٣/١٧٧ تهدى التهدى .

--- الصفحة ٢٩٥ ---

٣- عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : « إنما نهى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن تزويج المرأة على عمتها و خالتها إجلالاً للعممة والخالة ، فإذا أذنت في ذلك فلا بأس » (١) .

الطلاق الثالث

قال الشيخ في « مطلب الطلاق بالثلاث في لفظ واحد » :

ومنها : قولهم : أنَّ من طلق امرأته بالثلاث في لفظ واحد لا يقع شيء ، وهذا مخالف للآحاديث الصحيحة وإن جماع أهل الإسلام ،

فانهم أجمعوا على وقوع الطلاق ، وإنما اختلافهم في عدد الطلاق أهي واحدة أم ثلاثة... وروى البيهقي عن مسلم بن جعفر الاحمس قال : قلت لجعفر بن محمد : أن قوماً يزعمون أنَّ من طلق ثلاثة بجهالة ردَّ إلى السنة ، يجعلونها واحدة يرونها عنكم ، قال : معاذ الله أن يكون هذا من قولنا ، من طلق ثلاثة فهو كما قال ! !
وتعزف بهذا وأضرابه إفتاء الرافضة الكذبة على أهل البيت وأن مذهبهم مذهب أهل السنة

(١) وسائل الشيعة ٤٩٠ - ٤٨٧ / ٢٠ - كتاب النكاح : باب عدم جواز تزويج بنت الاخ على عمتها وبنت الاخت على خالتها نسباً ورضاعاً
إلا باذنهما ، فان فعل بطل ، ويجوز العكس بغير إذن .
--- الصفحة ٢٩٦ ... ---

والجماعه... فهو لا الإمامية خارجون عن السنة بل عن الملة واقعون في الزنا...(١) .

هذه فرية أخرى من إفتراءات شيخ الوهابية على الشيعة ، وهذه كتبهم في الحديث والفقه تملأ الخافقين كلها تكذب مقالته ، فالشيعة أيضاً يقولون بوقوع الطلاق إذا طلق الرجل إمرأته بالثلاث ، ولكنهم يعتبرونها طلقة واحدة ، وهم متافقون على ذلك بالاجماع ، لكن فقهاء أهل السنة هم الذين اختلفوا في كونها طلقة واحدة أو ثلاثة .

ومذهب الشيعة في ذلك يوافق كتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) وأهل بيته (عليهم السلام) ، ففي كتاب الله ، قوله عز من قائل : (الطلاق مرتان فيمساك بمعرفه أو تشيريغ بإحسان) (٢) ، وقوله تعالى (فإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحُلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنكِحَ زُوْجًا غَيْرًا) (٣) .

وأما الرواية المنسوبة إلى الإمام الصادق (عليه السلام) فهي مفترأة عليه - وكم افترى على لسان الأئمة كما أخبر بذلك الإمام محمد بن علي الباقر (عليه السلام) فيما ذكرناه عنه في مبحث سابق - لأن الروايات قد تواترت عنهم (عليهم السلام) بما يدخل هذه الفرية ، والشيعة الإمامية أعلم

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٤١ - ٤٢ .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٩ .

(٣) سورة البقرة : ٢٣٠ .

--- الصفحة ٢٩٧ ... ---

من غيرهم بSenate أئمتهم وأحاديثهم التي هي امتداد لسنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وليس مخالفه لها ، وكتب الشيعة مكتظة برواياتهم (عليهم السلام) في هذا الشأن ، نذكر بعضها :

١ - عن زراره ، عن أحدهما (عليهما السلام) قال : سأله عن رجل طلق إمرأته ثلاثة في مجلس واحد وهي ظاهر ؟ قال : « هي واحدة ». (١)

٢ - عن إسماعيل بن الفضل الهاشمي قال : قال أبو عبدالله (عليه السلام) : « لا يقع الطلاق إلا على كتاب الله والسنة ، لانه حد من حدود الله عزوجل ، يقول : (إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعِنْدَتِهِنَّ وَأَخْصُوا الْعِنْدَةَ) ، ويقول : (وَأَشْهِدُوا ذَوَى عِدْلٍ مِنْكُمْ) ، ويقول : (تُلْكَ حُمُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَيَّدَ حُمُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ) ، وأما رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رد طلاق عبدالله بن عمر لانه كان على خلاف الكتاب والسنة » (٢) .

٣ - عن زراره ، عن أبي جعفر (عليه السلام) - في حديث - أنه قال لنافع مولى ابن عمر : « أنت الذي تزعم أن ابن عمر طلق إمرأته واحدة وهي حائض ، فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عمر أن يأمره أن يراجعها ؟ » فقال له : « كذبت - والله

الذى لا إله إلا هو - أنا سمعت ابن

(١) وسائل الشيعة ٦٢ / ٢٢ كتاب الطلاق : باب إن من طلق مرتين أو ثلاثة أو أكثر مرسلة من غير رجعة وقعت واحدة مع الشرائط .

(٢) المصدر السابق ٢٢/١٧ .

-- ... الصفحة ٢٩٨ ... --

عمر يقول : طلقتها على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) ثلاثة ، فردها رسول الله (صلى الله عليه وآلها وسلم) على « وأمسكتها بعد الطلاق » فاتق الله يا نافع ولا ترو على ابن عمر الباطل (١) .

٤- عن عمرو بن البراء ، قال : قلت لابي عبدالله (عليه السلام) : إن أصحابنا يقولون إن الرجل إذا طلق إمرأته مرة أو مائة مرة فانما هي واحدة ، وقد كان يبلغنا عنك وعن آبائك أنهم كانوا يقولون « إذا طلق مرة أو مائة مرة فانما هي واحدة » ، فقال : « هو كما بلغكم ». وقال الشيخ المفيد : وإذا دخل الرجل بالمرأة ، وكانت ممن ترى الدم بالحيض وكانا مجتمعين في بلد واحد ، ثم أراد طلاقها ، لم يجز ذلك حتى يستبرئها بحيسنة ، فإذا ظهرت من دمها طلقها بلفظ الطلاق مرة واحدة ، فقال لها : (أنت طلاق) أو (هي طلاق) - وأومني إليها بعينها - و (فلانة بنت فلان طلاق) ويُشهد على نفسه بذلك رجلين مسلمين عدلين ، فإذا فعل ذلك فقد بانت منه بواحدة وهو أملك برجعتها مالم تخرج من عدتها ، فإن بدا له من فراقها وهي في العدة وأراد مراجعتها ، أشهد نفسين من المسلمين على أنه قد راجعها ، فقال : أشهد على أنني قد راجعت فلانة ، فإذا قال ذلك عادت إلى

(١) وسائل الشيعة ٢٢/٢٢ .

-- ... الصفحة ٢٩٩ ... --

نكاحه ، ولم يكن لها الامتناع عليه .

ولو لم يشهد على رجعته كما ذكرناه ويقول فيها ما شرحناه ، وعاد إلى إستباحة زوجته فوطأها قبل خروجها من عدتها أو قبلها أو أنكر طلاقها ، لكن بذلك مراجعاً لها ، وهدم فعاله هذا حكم عدتها ، وإنما ندب إلى الاشهاد على الرجعة وسُنّ له ذلك إحتياطاً فيها لثبت الولد منه واستحقاقه الميراث بذلك ، ودفع دعاوى المرأة استمرار الفراق المانع للزوج من الاستحقاق . ومتى تركها حتى تخرج من عدتها فلم يراجعها بشيء - مما وصفناه - فقد ملكت نفسها - وهو كواحد من الخطاب - إن شاءت أن ترجع إليه رجعت بعقد جديد ومهر جديد ، وإن لم تنشأ الرجوع إليه لم يكن له عليها سبيل . وهذا الطلاق يسمى طلاق السنة (١) .

هذا هو رأى الشيعة في الطلاق عامه وطلاق الثلاث ، وهو - كما نرى - موافق لكتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآلها وسلم) ، وأن الشيعة ليسوا بخارجين عن السنة ، بل هم أهلها الحقيقيون ، وحاش لهم من الفرق القبيحة التي يرميهم بها شيخ الوهابية . ولنا أن نذكر مثلاً عن رأى أهل السنة في مسألة الطلاق ، حتى

(١) المقمعة : ٥٢٦ .

-- ... الصفحة ٣٠٠ ... --

تعلم عدم تمسك الشيخ محمد بن عبد الوهاب بالكتاب والسنّة .

قال بهاء الدين المقدسي : ولا يحل جمع الثلاث ، ولا طلاق المدخول بها في حيضتها ، أو في ظهر أصابها فيه ، لما روی عن ابن عمر أنه طلق إمرأة له وهي حائض ، فذكر ذلك عمر لرسول الله (صلى الله عليه و وسلم) فقال : « مُرْأَةٌ فَلَيَرْجِعَهَا ثُمَّ يَمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهَرْ ثُمَّ تَحِضْ ثُمَّ تَطْهَرْ ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَطْلُقَهَا فَلَيَطْلُقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسِهَا » .

قال المقدسى : ولا يحل جمع الثلاث ، وهو إحدى الروايتين ، وهو طلاق بدعة وهو محرم ، روى ذلك عن عمر وعلى وجماعه من الصحابة ، فروى عن عمر أنه كان إذا أتى برجل طلق ثلاثاً أوجعه ضرباً ، وعن مالك بن الحارث قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : إن عمى طلق إمرأته ثلاثة ؛ فقال : إن عمك عصى الله وأطاع الشيطان فلم يجعل الله له مخرجاً ، ولأنه تحريم للبضع بقول الزوج من غير حاجة فحرم كالظهار . والرواية الأخرى أنه مكروه غير محرم ، لأن عويمرا العجلاني لما لاعن زوجته قال : كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها ؛ فطلقتها ثلاثة قبل أن يأمره رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، متفق عليه . ولم ينقل إنكار رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عليه ، وفي حديث إمرأة رفاعة أنها قالت : يا رسول الله إن رفاعة طلقني فبت طلاقي . متفق عليه . وفي حديث فاطمة بنت قيس أن زوجها أرسل إليها بثلاث تطليقات والأولى

— الصفحة ٣٠١ ... —

أولى . وأما حديث المتلاعنين فغير لازم لأن الفرقه لم تقع بالطلاق وإنما وقعت بمجرد لعاتها فلا حجه فيه ، وسائر الأحاديث لم يقع فيها جمع الثلاث بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حتى يكون مقرأ عليه . على أن حديث فاطمة بنت قيس أنه أرسل إليها بتطليقة كانت بقيت لها من طلاقها ، وحديث إمرأة رفاعة جاء فيه أنه طلقها آخر ثلاثة تطليقات . متفق عليه ، ولم يكن في شيء من ذلك جمع الثلاث (١) .

ومن عجب أن يخالف الشيخ محمد بن عبد الوهاب مذهب أستاذه ابن تيمية الذى لم يجز إيقاع الطلاق الثلاث بلفظ واحد ، حيث قال : وأمّا جمع الثلاث بكلمة ، فهذا كان منكراً عندهم إنما يقع قليلاً فلا يجوز حمل اللفظ المطلق على القليل المنكر دون الكثير الحق ولا يجوز أن يقال يطلق مجتمعات لا هذا ولا هذا ، بل هذا قول بلا دليل بل هو خلاف الدليل (٢) .

ومعلوم أن إمضاء الطلاق الثلاث كان من عند عمر بن الخطاب ، فقد أخرج مسلم عن ابن عباس قال : كان الطلاق على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأبي بكر وستين من خلافة عمر ، طلاق الثلاث واحدة ، فقال

(١) العدة شرح العمدة : ٤٨٧ كتاب الطلاق .

(٢) مجموعة فتاوى ابن تيمية ٣/١٤ .

— الصفحة ٣٠٢ ... —

عمر بن الخطاب : إن الناس قد استج Glover في أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناهم عليهم ، فأمضاه عليهم (١) . وبهذا يتبين أن الإمامية ليسوا هم الخارجون عن السنة المخالفون لها كما يدعى الشيخ !

إتيان النساء

قال الشيخ في « مطلب إياحthem ... إتيان المرأة في دربها » :

ومنها : إياحthem إتيان الزوجة والمملوكة في الدبر ، وقد صح عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه ما يدل على أن المراد من قوله (نساءُكُمْ حَرَثٌ لَكُمْ فَاتُوا حَرَثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) هو الاتيان في القبل ، وإليه يرشد لفظ الحرث بل هو نص على ذلك ، وقد ورد عنه (صلى الله عليه وسلم) لعن من فعل ذلك في الدبر ، وإطلاق الكفر عليه ، فهو خليق أن يكون حراماً قطعياً يخاف على مستحله الكفر ، الله الحافظ (٢) .

وقال في « مطلب مشابهthem النصارى » :

ومنها : جماعهم النساء في الأدبار حالة الحيض ،

(١) صحيح مسلم ٢/١٠٩٩ كتاب الطلاق باب الطلاق الثالث .

(٢) رسالة في الرد على الراضي : ٤٠ .

--- ... الصفحة ٣٠٣ ---

و كانت النصارى تجتمع النساء في المحيض (١) .

هذه مسألة أخرى من مسائل الخلاف ليس بين الشيعة والسنّة وحدهم ، بل هي محل خلاف بين فقهاء الطائفة الواحدة أيضاً .

أما الشيعة ، فقال جمهورهم بكراهية وطء المرأة في الدبر كراهية شديدة ، بينما قال بعضهم بتحريم ذلك إستناداً إلى الأدلة المتوفرة لدى كل من الطرفين .

قال الشيخ يوسف البحرياني : المشهور بين الأصحاب رضي الله عنهم كراهية الوطء في الدبر كراهية مؤكدة ، و نقل في المختلف عن ابن حمزه القول بالتحريم ، و نقل هذا القول في المسالك أيضاً عن جماعة من علمائنا منهم القميون و ابن حمزه (٢) .

أما أهل السنّة ، فذهب جمهورهم إلى تحريم ذلك ، ولكن نقل عن عدد من الصحابة و التابعين وكبار الفقهاء وأئمة المذاهب القول بحلية مطلقاً .

و إدعاء الشيخ محمد بن عبد الوهاب أن المراد من آية الحرج هو الاتيان في القبل وأن النص يرشد على ذلك ، فيرده روایات عديدة :

(١) رسالة في الرد على الراضي : ٤٦ .

(٢) الحدائق الناضرة . ٢٣/٨٠ .

--- ... الصفحة ٣٠٤ ---

أخرج البخاري عن نافع قال : كان ابن عمر (رضي الله عنه) إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه ، فأخذت عليه يوماً ، فقرأ سورة البقرة حتى انتهى إلى مكان ، قال : تدرى فيما أنزلت ؟ قلت : لا ، قال : أُنزلت في كذا وكذا ، ثم مضى ، وعن عبد الصمد حدثني أبي حدثني أيوب عن نافع عن ابن عمر (فَاتُوا حِرْثَكُمْ أَتَى شِتْتَمْ) قال : يأتيها في... رواه محمد بن يحيى عن أبيه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر (١) .

و أخرج الطبرى الرواية أيضاً كما في البخارى - إلى أن قال - قال : نزلت في إتيان النساء في أدبارهن (٢) .

قال ابن حجر العسقلانى - فى معرض شرحه لحديث البخارى - اختلاف فى معنى (أى) فقيل : كيف ، وقيل : حيث ، وقيل : متى ، وبحسب هذا الاختلاف جاء التأويل فى تأويل الآية... وقد قال أبو بكر بن العربي فى سراج المریدين : أورد البخارى هذا الحديث فى التفسير فقال : يأتيها فى ، وترك بياضاً ، والمسألة مشهورة صنف فيها محمد بن سحنون جزءاً وصنف فيها محمد بن شعبان كتاباً ، وتبين أن حديث ابن عمر فى إتيان المرأة فى دبرها...

(١) صحيح البخارى ٦/٣٥ كتاب التفسير باب : نساؤكم حرث لكم...

(٢) تفسير الطبرى ٢/٢٣٣ .

--- ... الصفحة ٣٠٥ ---

و أما روایة محمد بن يحيى بن سعيد القطان فوصلها الطبرانى فى الاوسط من طريق أبي بكر الاعین عن محمد بن يحيى المذكور إلى عمر ، قال : إنما نزلت على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (نساؤكم حرث لكم) رخصة فى إتيان الدبر... وقد روى هذا الحديث عن نافع أيضاً جماعة غير من ذكرنا وروایاتهم بذلك ثابتة عند ابن مردویه فى تفسيره وفى فوائد الاصبهانيين لابى الشيخ وتاريخ

نيسابور للحاكم وغرائب مالك للدارقطنى وغيرها . وقد عاب الاسماعيلي صنبع البخارى فقال : جميع ما أخرج البخارى عن ابن عمر مبهم لا فائدة فيه...

ولم ينفرد ابن عمر بسبب هذا النزول ، فقد أخرج أبو يعلى وابن مردويه وابن جرير والطحاوى من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً أصاب إمرأته فى دبرها ، فأنكر الناس ذلك عليه وقالوا : نعيرها ، فأنزل الله عزوجل هذه الآية ، وعلّقه النسائي عن هشام بن سعيد بن زيد ، وهذا السبب فى نزول هذه الآية مشهور...^(١).

كما أخرج الطبرى فى سبب نزول هذه الآية عن ابن عمر : أن رجلاً أتى إمرأته فى دبرها فوجد فى نفسه من ذلك فأنزل الله :

(١) فتح البارى ١٥٢ - ٨/١٥٣ .

— ... الصفحة ٣٠٦ ... —

(نساؤكم حرث لكم...).

وأخرج عن عطاء بن يسار : أن رجلاً أصاب إمرأته فى دبرها على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فأنكر الناس ذلك وقالوا : أثغره ، فأنزل الله : (نساؤكم...)^(١).

وأخرج جمع من الحفاظ عن أبي سعيد الخدري قال : أبعر رجل إمرأته على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقالوا : أبعر فلان إمرأته ، فأنزل الله : (نساؤكم حرث لكم...)^(٢).

يتبين مما سبق أن إدعاء الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن سبب نزول الآية غير صحيح ، وأن بعض الصحابة والتابعين قد أثبتوها نزولها في حليه إتيان النساء في الأدباء.

وإسناداً إلى ذلك فان عدداً كبيراً من الفقهاء قد أجاز إتيان النساء في أدبارهن ، بل واعترف بعضهم بأنه يفعل ذلك بنفسه . فعن أبي سعيد بن يسار ، أنه سأله ابن عمر عنه ، يعني وطء النساء في أدبارهن ، فقال : لا بأس به .

(١) تفسير الطبرى ٢٣٤ - ٢٣٣ / ٢.

(٢) مسند أبي يعلى ٣٥٥ ، شرح معانى الآثار ٤٠ / ٣٢ وقال : قال أبو جعفر : فذهب قوم إلى أن وطء المرأة في دبرها جائز ، واحتجوا في ذلك بهذا الحديث ، وتأولوا هذه الآية على إباحة ذلك .

— ... الصفحة ٣٠٧ ... —

وعن محمد بن كعب القرظى : أنه كان لا يرى بأساً باتيان النساء في أدبارهن ، ويحتج في ذلك بقوله عزوجل (أَتَأْتُونَ الدُّكْرَانِ مِنَ الْعَالَمِينَ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ بَلْ أَتَتْمُ قَوْمٌ عَادُونَ) أى : من أزواجكم مثل ذلك إن كنتم شتهون .

وعن طريق إصبع بن الفرج عن عبدالله بن القاسم قال : ما أدركت أحداً أفتدى به في ديني يشك في أنه حلال ، يعني وطء المرأة في دبرها ، ثم قرأ : (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ) ثم قال : فـأى شيء أبین من هذا^(١).

وأخرج الطبرى ، قيل لزيد بن أسلم : أن محمد بن المنكدر ينهى عن إتيان النساء في أدبارهن ، فقال زيد : أشهد على محمد لخبرنى أنه يفعله .

وعن قتادة قال : سئل أبو الدرداء عن إتيان النساء في أدبارهن فقال : هل يفعل ذلك إلا كافر ؟ قال روح : فشهادت ابن أبي مليكة يسأل عن ذلك ، فقال : قد أردته من جاريه لى البارحة فاعتاص على فاستعنت بدهن أو بشحم .

ومن المعلوم أن ابن أبي مليكة ومحمد بن المنكدر وعبدالله بن

(١) شرح معاني الآثار للطحاوي ٤٥ ، ٣٤١ .

--- ... الصفحة ٣٠٨ ---

القاسم كلهم من فقهاء المدينة .

بل إن بعض أئمة المذاهب الاربعة قد صرحوا بحلية واعترف أحدهم بأنه يفعل ذلك أيضاً ، فقد أخرج الطحاوى والحاكم فى مناقب الشافعى والخطيب عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : أن الشافعى سئل عنه فقال : ما صح عن النبي (صلى الله عليه وسلم) فى تحليله ولا تحريميه شيء ، والقياس أنه حلال .

وأخرج الخطيب فى رواة مالك عن أبي سليمان الجرجانى قال : سألت مالك بن أنس عن وطء الحلال فى الدبر ، فقال لي : الساعة غسلت رأسى منه .

وأخرج ابن جرير فى كتاب النكاح من طريق ابن وهب عن مالك : إنه مباح (١) .

وقد اعترف ابن تيمية الحرانى بأن ذلك معروف عن الامام مالك ، فقال فى معرض رده على العلامة الحلبي (قدس سره) : وأما ما حكاه من إباحة اللواط بالعيid ، فهذا كذب لم يقله أحد من علماء أهل السنة ، وأظنه قصد التشنيع به على مالك ، فانى رأيت من الجمال من يحكى هذا عن مالك ، وأصل ذلك ما يحكى عنه فى حشوش النساء ، فانه لـما

(١) الدر المنشور ١/٦٣٨ .

--- ... الصفحة ٣٠٩ ---

حکى عن طائفة من أهل المدينة إباحة ذلك ، وحکى عن مالك فيه روایتان ، ظن الجاهل أن أدبار المماليك كذلك (١) .
فابن تيمية يعترف صراحة بأن مذهب مالك كان إباحة إتيان النساء في حشوشهن .

هذه بعض الحقائق واعترافات بعض الصحابة والتبعين والفقهاء من أهل السنة ، أضعها بين يدي القارئ الكريم رغم شناعة هذا الموضوع . إلا أنني وجدت نفسي مضطراً للكلام فيه ردًا على تخرصات خصوم الشيعة الذين يستغلون مثل هذه الأمور للتضليل عليهم ، ولكنهم يغضون الطرف عما عندهم ومما ورد عن أئمتهم وفقهائهم !! .

(١) منهاج السنة النبوية ٢/٩٧ .

--- ... الصفحة ٣١١ ---

الفصل الثالث عشر : القضاء والقدر

قال الشيخ في « مطلب نفي القدر » :

ومنها : قولهم : إن الله لم يقدر شيئاً في الأزل ، وأن الله لم يريد شرًا ولا يريده ، وقد روى مسلم أن قوله تعالى : (إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بَقَدْرٍ) نزل حين نازل المشركون فيه ، وقد قال بعض السادة : قد رويت في إثبات القدر وما يتعلّق به أحاديث رويت عن أكثر من مائة صحابي رضي الله عنهم ، وقد ورد عنه (صلى الله عليه وسلم) : « لكل أمّة مجوس ومجوس هذه الأُمّة الذين يقولون لا قدر » (١) .
إن موضوع القدر من المواضيع الشائكة التي اختلفت فيها أقوال

(١) رسالة في الرد على الرافضة : ٤٢ - ٤٣ .

--- ... الصفحة ٣١٢ ---

الفلسفه والمتكلمين ، ولكن ينبغي أن أشير أولاً إلى بطلان إدعاء الشيخ أن الشيعة يقولون في القدر بمثيل مقالته ، وليس هذا بأول إفتاء له على اتباع أهل البيت (عليهم السلام) .

لقد انقسمت آراء المسلمين في القدر إلى ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول : وملخصه أن الإنسان محكم بالقدر حكماً باتاً لا مجال فيه للاختيار ، وهو ما يعطى معنى (الجبر) ، وهو الذي ذهب إليه جمهور أهل السنة تبعاً لابي الحسن الأشعري .

المذهب الثاني : وهو عكس المذهب الأول ، وملخصه أن الإنسان مطلق الحرية غير محكم بالقدر ، وهو ما يعطى معنى (التفويض) ، الذي ذهب إليه المعتلة .

المذهب الثالث : وهو مذهب وسط بين المذهبين الأولين حيث لا يقول بالجبر المطلق ولا بالتفويض المطلق ، بل هو أمر بين أمرين ، وهو مذهب أهل البيت (عليهم السلام) ، حيث لا إفراط ولا تفريط .

فالجبر الذي يقول به الاشاعرة يسلب الانسان إرادته ويجعله كالريشة في مهب الريح ، مسيراً بقدر المحتوم ، وعلى هذا الاساس فلا عبرة للطاعة أو المعصية ، فالعبد قد يكون مطيناً لله ، لكن ما له يكون إلى النار ، والعكس أيضاً ، إذ قد يكون العبد عاصياً لله ، ولكن يسبق قدره المحتوم عمله فيصبح من أهل الجنة ، وفي هذا القول

--- الصفحة ٣١٣ ... ---

ما فيه من نسبة الظلم لله سبحانه وتعالى عن ذلك علوًّا كبيراً .

أما مذهب التفويض فهو يطلق إرادة الإنسان إطلاقاً غير محدود وبشكل يسلب إرادة الباري عزوجل ، وفي هذا ما لا يخفى من زلل قد يصل إلى حد الكفر .

ولو أتنا بحثنا هذا الموضوع بأسلوب علمي محايد لاكتشفنا أن السياسة قد لعبت دوراً مهماً في نشوء الاتجاهين الأولين : الجبر والتفويض ، لأن الفتنة التي اشتغلت بين المسلمين في عهد عثمان بن عفان وما جرته بعد ذلك من حدوث الاقتتال بين المسلمين - وفيهم كبار الصحابة - في معارك الجمل وصفين ، وما أعقب ذلك من إستيلاء بنى أمية على الحكم بالقهر والغلبة ، تطلب كل ذلك ايجاد نظرية في القضاء والقدر ترفع الاوزار عن كاهل أولئك الصحابة والتبعين ، وتعطي للفئة الباغية غطاء شرعاً يبرر كل تصرفاتها اللاحقة ، فاخترعت نظرية الجبر - ووضعت الاحاديث المناسبة لها - لتثبت أن الانسان مسوق إلى قدره بلا إرادة منه ولا حول ، فهو يفعل ما يفعل ويرتكب ما يرتكب من المعاصي بقدر المحتوم الذي سله حرية التصرف والاختيار .

قال أبو هلال العسكري : إن معاوية أول من زعم أن الله يريد

--- الصفحة ٣١٤ ... ---

أفعال العباد كلها(١) .

فمعاوية كان بحاجة إلى ما يبرر أعماله الشنيعة وقتله الصحابة والتبعين - كحجر بن عدى وغيره - فاخترعت هذه النظرية ، وقد انساق جمهور أهل السنة - تبعاً للنظرية القائلة بضرورة الخضوع للحاكم وإن كان فاجراً وحرمة الخروج عليه - وراء هذه الخدعة ، ولم يعد معاوية وأعوانه من يتصدى لوضع بعض الاحاديث المكذوبة المنسبه إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لتكريس هذا الاتجاه ، وانبرى البعض لتأويل بعض الآيات المتشابهات من القرآن الكريم دعماً لهذا الاتجاه الجديد .

أمام هذه الموجة كان لابد وأن يظهر إتجاه معاكس كرد فعل لهذه النظرية ، تزعمها بعض التابعين - الذين سموا معتلة فيما بعد - ظهرت نظرية التفويض .

روى ابن قتيبة أن عطاء بن يسار كان قاضياً للاميين ، ويرى رأى عبد الجهنمي ، فدخل على الحسن البصري وقال له : يا أبا سعيد ، إن هؤلاء الملوك يسفكون دماء المسلمين ويأخذون أموالهم ويقولون : إنما تجرى أعمالنا على قضاء الله وقدره ؛ فقال له الحسن

(١) الاولى . ٢/١٢٥

--- ... الصفحة ٣١٥ ---

البصري : كذب أعداء الله(١)

وقد اخترع أبو الحسن الأشعري - الذي كان معتزلياً ثم انقلب عليهم - نظرية (الكسب) لتبرير أفعال العباد ، وهي النظرية التي حيرت حتى أتباعه ولم تزد الامر إلا تعقيداً .

وقد رد عليه العلامة الحلى (قدس سره) حيث لخص رأى أتباع أهل البيت (عليهم السلام) في مسألة القضاء والقدر بقوله : يطلق القضاء على الخلق والاتمام . قال تعالى (فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ) أى خلقهن وأتمهن . وعلى الحكم والإيجاب ، لقوله تعالى (وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ) أى أعلمناهم وأخبرناهم . ويطلق القدر على الخلق ، كقوله تعالى (وَقَدَرَ فِيهَا أَقوَاتَهَا) . والكتابة ، كقول الشاعر :

واعلم بأن ذا الجلال قد قدر ... في الصحف الأولى التي كان سطر
والبيان ، كقوله تعالى (إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَرْنَا هَا مِنَ الْغَابِرِينَ) ، أى بينما وأخبرنا بذلك .

(١) الخطط للمقريزي . ٢/٣٥٦

--- ... الصفحة ٣١٦ ---

إذا ظهر هذا فنقول للأشعرى : ما تعنى بقولك إنه تعالى قضى أعمال العباد وقدرها ؟

إن أردت به الخلق والإيجاد ، فقد بينما بطلانه وأن الأفعال مستندة إلينا ، وإن عنى به الالزام ، لم يصح إلا في الواجب خاصة ، وإن عنى به أنه تعالى بينما وكتبهما وأعلم أنهم سيفعلونها فهو صحيح ، لانه تعالى قد كتب ذلك أجمع في اللوح المحفوظ وبينه لملاكته ، وهذا المعنى الأخير هو المتعين ، للأجماع على وجوب الرضا بقضاء الله تعالى وقدره ، ولا يجوز الرضا بالكفر وغيره من القبائح ، ولا ينفعهم الاعتذار بوجوب الرضا من حيث أنه فعله تعالى وعدم الرضا به من حيث الكسب ، بطلان الكسب أولاً ، وثانياً فلانا نقول : إن كان كون الكفر كسباً بقضاءاته تعالى وقدره وجب به الرضا من حيث هو كسب ، وهو خلاف قولكم ، وإن يكن بقضاء وقدر ، بطل استناد الكائنات بأجمعها إلى القضاء والقدر .

واعلم ، أن أمير المؤمنين على بن أبي طالب (عليه السلام) قد بين معنى القضاء والقدر وشرحهما شرعاً وافياً في حديث الاصبغ بن نباته لما انصرف من صفين ، فإنه قام إليه شيخ فقال له : أخبرنا يا أمير المؤمنين عن مسيرنا إلى الشام ، أكان بقضاء الله وقدره ؟
قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : « والذى فلق العبة وبرأ النسمة ، ما

--- ... الصفحة ٣١٧ ---

وطأنا موطنًا ولا هبطنا وادياً ولا علونا تلعة إلا بقضاء وقدر » .

قال له الشيخ : عند الله أحتسب عنائي ، ما أرى لي من الاجر شيئاً .

قال له : « مه أيها الشيخ ، بل عظم الله أجركم وأنتم سائرون وفي منصرفكم وأنتم منصرفون ، ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين ، ولا إليها مضطرين » .

قال الشيخ : كيف والقضاء والقدر ساقانا ؟

قال : « ويحك ، لعلك ظنت قضاء لازماً وقدراً حتماً ، لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب والوعيد والامر والنهي ، ولم

تأت لائمة من الله لمذنب ولا ممددة لمحسن ، ولم يكن المحسن أولى بالمدح من المحسن ، تلك مقالة عبد الاوثر وجند الشيطان وشهود الزور وأهل العمى عن الصواب ، وهم قدرية هذه الأمة ومجوسها ، إن الله تعالى أمر تخيراً ونهى تحذيراً وكلف يسيراً ، لم يعص مغلوباً ولم يُطع مكرهاً ولم يرسل الرسل عثاً ، ولم يخلق السماوات والارض وما بينهما باطلأ ، ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار » .

فقال الشيخ : وما القضاء والقدر اللذان ما سرنا إلا بهما ؟

فقال : « هو الامر من الله تعالى والحكم » وتلا قوله تعالى :

— ... الصفحة ٣١٨ ... —

(وقفى ربكم ألا تعبدوا إلا إيمانه) ، فنهض الشيخ مسروراً وهو يقول :

أنت الامام الذي نرجو بطاعته ... يوم النشور من الرحمن رضوانا

أوضحت من ديننا ما كان ملتبساً ... جراك ربكم عنا فيه إحسانا

قال أبو الحسن البصري ومحمد الخوارزمي : وجه تشبيهه (عليه السلام)المجبرة بالمجوس من وجوه :

أحدها : أن المجوس اختصوا بمقالات سخيفة واعتقادات واهية معلومة البطلان وكذلك المجبرة .

وثانيها : أن مذهب المجوس أن الله تعالى يخلق فعله ثم يتبرأ منه كما خلق إبليس ثم انتفى عنه ، وكذلك المجبرة قالوا أنه تعالى يفعل القبائح ثم يتبرأ منها .

وثالثها : أن المجوس قالوا إن نكاح الاخوات والأمهات بقضاء الله وقدره وإرادته ، ووافقهم المجبرة حيث قالوا : إن نكاح المجوس لاخواتهم وأمهاتهم بقضاء الله وقدره وإرادته .

— ... الصفحة ٣١٩ ... —

عليه ، فالانسان قادر على الخير لا يقدر على ضده وبالعكس (١) .

اما استشهاد الشيخ بحديث « لكل أمة مجوس وهذه الأمة الذين يقولون لا قدر » فهذا الحديث وأمثاله من الاحاديث التي حرفها البعض من السائرين في ركب بنى أمية ، لأن بنى أمية كانوا قدرية ، إذ أثبتوا القدر لتبرير جرائمهم ، ولاجل أن تنطلي الحيلة على الناس قلوا حديث « القدرية مجوس هذه الأمة » فجأوا بهذه الصيغة التي ذكرها الشيخ أو بصيغة « القدرية يقولون : الخير والشر بآيدينا » أو « القدرية يقولون : لا قدر » وقد أورد ابن الجوزي هذه الاحاديث في كتابه العلل المتناهية (٢) وبين ضعفها .

والحديث الذي استشهد به الشيخ موجود في سنن أبي داود (٣) .

وفي سنته عمر مولى غفرة ، عن رجل من الانصار ، عن حذيفة ، فالانصارى هذا مجهول ، وأما عمر مولى غفرة فقد ضعفه ابن معين والنسائي وتركه مالك ، وقال : فيه ابن حبان : كان يقلب الاخبار ، لا يحتج بحديثه (٤) وعبارة ابن حبان واضحة في أن هذا الرواى كان

(١) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد : ٣١٥ - ٣١٧ .

(٢) العلل المتناهية ١/١٥٢ ، ١٦٢ .

(٣) سنن أبي داود حديث ٤٦٩٢ .

(٤) تهذيب التهذيب ٧/٤١٥ .

— ... الصفحة ٣٢٠ ... —

يقلب الاخبار ، فهذا الحديث الذى يحتج به الشيخ هو من الاخبار التى قلبها عمر مولى غفرة هذا وحرف النص الاصلى . ومن هذا كله يتبيّن أنّ القائلين باحتمالية القدر وسلب إرادة الإنسان كليّة ، هم في الحقيقة المتشبهون بالمجوس ، وهم المجبرة ، تصديقاً لقوله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) : «القدرة معجوس هذه الأمة»(١) .
 (إِنَّ هذِهِ تَدْكُرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا)(٢)
 وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

(١) سنن أبي داود ، الحديث رقم ٤٦٩١ .

(٢) سورة المزمل : ١٩ .

— ... الصفحة ٣٢١ ... —

فهرس المصادر

١- أسباب نزول القرآن

على بن أحمد الواحدى - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١ ، ١٤١١ هـ ١٩٩١ م .

٢- أنسى المطالب

الجزرى الشافعى - مطبع نقش جهان - طهران .

٣- الاستيعاب

محمد بن عبد البر - دار الجيل - بيروت - ط ١ ، ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م .

٤- أسد الغابة

ابن الاثير الجزرى - دار الفكر - بيروت - ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩ م .

٥- إرشاد السارى

أحمد بن محمد القسطلاني - دار إحياء التراث العربى - بيروت .

— ... الصفحة ٣٢٢ ... —

٦- آفة أصحاب الحديث

ابن الجوزى - مكتبة نينوى الحديثة - طهران .

٧- الامامة والسياسة

ابن قتيبة - مؤسسة الوفاء - بيروت - ط ٣ ، ١٤٠١ هـ ١٩٨١ م .

٨- الاصابة في معرفة الصحابة

ابن حجر العسقلانى - دار صادر - بيروت .

٩- الاتقان في علوم القرآن

جلال الدين السيوطى - منشورات رضى - بيدار - عزيزى ط ٢ .

١٠- الايضاح

الفضل بن شاذان - مؤسسة الاعلمى للمطبوعات - بيروت ط ١٤٢١ هـ ١٩٨٢ م .

١١- الاعتقادات

الشيخ الصدوق - المؤتمر العالمي للفية الشيخ المفيد - ١٤١٣هـ.

١٢ - أوائل المقالات

محمد بن محمد بن النعمان الشيخ المفيد - المؤتمر العالمي للفية الشيخ المفيد .

١٣ - الامام الصادق والمذاهب الاربعة

أسد حيدر - دار الكتاب العربي - بيروت .

-- ... الصفحة ٣٢٣ ... --

١٤ - إحياء علوم الدين

الغزالى - دار الندوة الجديدة - بيروت .

١٥ - الام

الشافعى - دار المعرفة - بيروت .

١٦ - الإيقاظ من الهجعة

الحر العاملى - بوذرجمھرى - ١٣٦٢هـ ش .

١٧ - آلاء الرحمن فى تفسير القرآن

محمد جواد البلاغى - مكتبة الوجданى - قم .

١٨ - أحكام القرآن

ابن العربي المالكى - دار المعرفة - بيروت .

١٩ - أحكام القرآن

الكياهلاسى - دار الكتب العلمية - بيروت ط ٢ - ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م .

٢٠ - أحكام القرآن

الجصاص - دار الفكر - بيروت .

٢١ - إعجاز القرآن

مصطفى صادق الرافعى - دار الكتاب العربي - بيروت .

٢٢ - البحر المحيط

أبو حيان الاندلسى - دار الفكر - بيروت - ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م .

-- ... الصفحة ٣٢٤ ... --

٢٣ - البداية والنهائية

إسماعيل بن كثير الدمشقى - دار الفكر - بيروت - ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م .

٢٤ - التفسير الكبير

الفخر الرازى - ط ٣ .

٢٥ - تفسير القرآن العظيم

إسماعيل بن كثير - دار المعرفة - بيروت ط ١ - ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م .

٢٦ - تفسير المراغى

أحمد مصطفى المراغى - دار إحياء التراث العربى ط ٢ - ١٤٩٥هـ ١٨٩٥م .

٢٧ - تفسير القمي

على بن إبراهيم القمي - مطبعة النجف - ط ٢ - بيروت ١٣٨٧ هـ ١٩٦٨ م .

٢٨ - تفسير العياشي

محمد بن مسعود السمرقندى - المكتبة العلمية الإسلامية - طهران .

--- ... الصفحة ٣٢٥ ---

٢٩ - تفسير الطبرى

محمد بن جرير الطبرى - دار المعرفة بيروت - ط ٤ - ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م .

٣٠ - تفسير القرطبي

محمد بن أحمد القرطبي - دار إحياء التراث العربى - بيروت - ط ٢ .

٣١ - تاريخ دمشق

ابن عساكر - دار الفكر - بيروت - ط ١ - ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م .

٣٢ - تاريخ بغداد

أحمد بن علي الخطيب البغدادى - دار الكتاب العربى - بيروت .

٣٣ - تاريخ الشيعة

محمد حسين المظفرى - مكتبة بصيرتى - قم .

٣٤ - تاريخ الاسلام

الذهبي - دار الكتاب العربى - ط ١ - ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م .

٣٥ - تاريخ الخلفاء

جلال الدين السيوطي - دار الكتب العلمية - بيروت ط ١ - ١٩٨٨ م .

٣٦ - تاريخ المذاهب الاسلامية

محمد أبو زهرة - دار الفكر العربى .

--- ... الصفحة ٣٢٦ ---

٣٧ - تاريخ الاسلام الثقافي والسياسي

صائب عبد الحميد - مركز الغدير للدراسات الاسلامية - ١٤١٧ هـ .

٣٨ - تاريخ العقوبى

أحمد بن إسحاق العقوبى - دار صادر - بيروت .

٣٩ - تاريخ الخميس

حسين بن محمد الدياريكرى - مؤسسة شعبان - بيروت .

٤٠ - التمهيد في علوم القرآن

محمد هادى معرفة - مؤسسة النشر الاسلامى - ١٤١٢ هـ .

٤١ - تهذيب التهذيب

أحمد بن على بن حجر العسقلانى - دار الفكر - بيروت ط ١ - ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م .

٤٢ - تنزيه الانبياء

- على بن الحسين الشريف الرضي - انتشارات الشريف الرضي - قم - ط ١ .
- ٤٣- التسهيل بعلوم التنزيل
ابن جزى الكلبى - دار الفكر - بيروت .
- ٤٤- التقىء فى فقه أهل البيت
محمد على صالح المعلم - مطبعة بهمن - ط ١ - ١٤١٨ هـ .
--- ... الصفحة ٣٢٧ ... ---
- ٤٥- تجريد الاعتقاد
نصير الدين الطوسي - مكتب الاعلام الاسلامى - ١٤٠٧ هـ .
- ٤٦- تذكرة الفقهاء
الحسن بن يوسف بن المطهر الحلى - مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث .
- ٤٧- تحفة الاحوال
المباركفورى - دار الفكر - بيروت .
- ٤٨- تمهيد الاولى
أبو بكر الباقلانى - مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - ط ٣ .
- ٤٩- جامع الاصول
ابن الاثير الجزري - دار الفكر - بيروت - ط ٢ .
- ٥٠- جامع المقاصد
على بن الحسين الكركي - مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث .
- ٥١- الحدائى الناصرة
يوسف البحارنى - مؤسسة النشر الاسلامى - إيران .
- ٥٢- خصائص أمير المؤمنين
أحمد بن شعيب النسائي - مكتبة العلا - الكويت - ط ١ .
--- ... الصفحة ٣٢٨ ... ---
- ٥٣- دراسات في الحديث والمحدثين
هاشم معروف الحسيني - دار التعارف للمطبوعات - بيروت - ط ٢ .
- ٥٤- الدر المثور
جلال الدين السيوطي - دار الفكر - بيروت - ط ١ .
- ٥٥- دلائل الصدق
محمد الحسن المظفر - دار المعلم للطباعة - القاهرة - ط ٢ .
- ٥٦- ذكرى الشيعة
محمد جمال الدين العاملى - مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث .
- ٥٧- ربيع الابرار
الزمخشري - انتشارات الشريف الرضي - قم - ١٤١٠ هـ .

- ٥٨- رجال النجاشي
أحمد بن علي النجاشي - دار الأصوات - بيروت - ط ١ .
- ٥٩- روح المعانى
اللوسى البغدادى - دار إحياء التراث العربى - بيروت .
- ٦٠- الروض الانف
عبد الرحمن السهيلى - دار إحياء التراث العربى - بيروت - ط ١ .
--- ... الصفحة ٣٢٩ ... ---
- ٦١- الرياض النصرة
المحب الطبرى - دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٦٢- زاد المssير
على بن محمد الجوزى - المكتبة الاسلامى - ط ٤ .
- ٦٣- زاد المعاذ
ابن قيم الجوزية - مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ١٦ .
- ٦٤- سنن الترمذى
محمد بن عيسى الترمذى - دار إحياء التراث العربى - بيروت .
- ٦٥- سنن أبي داود
سلیمان بن الاشعث السجستانی - دار الفكر - بيروت .
- ٦٦- سنن النسائي بشرح السيوطي
أحمد بن شعيب النسائي - دار الفكر - بيروت - ط ١ .
- ٦٧- سنن الدارمى
عبدالله بن بهرام الدارمى - دار الفكر - بيروت .
- ٦٨- سنن ابن ماجة
محمد بن يزيد القزوينى - دار الفكر - بيروت .
- ٦٩- السنن الكبرى
أحمد بن الحسين بن على البيهقى - دار المعرفة - بيروت .
--- ... الصفحة ٣٣٠ ... ---
- ٧٠- السيرة الحلبية
على بن برهان الدين الحلبى - المكتبة الاسلامية - بيروت .
- ٧١- السيرة النبوية
عبد الملك بن هشام الحميرى - دار إحياء التراث العربى .
- ٧٢- السيرة النبوية
إسماعيل بن كثير - دار إحياء التراث العربى - بيروت .
- ٧٣- شرح تعريف المعتقدات

على بن محمد القوشجي - منشورات رضى - بيدار - عزيزى .

٧٤- شرح صحيح مسلم

ذكرى محيى الدين النوى - دار الكتاب العربي - بيروت .

٧٥- شرح معانى الآثار

أحمد بن محمد الطحاوى - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢ .

٧٦- شرح المواهب اللدنية

محمد بن عبد الباقى الزرقانى - دار المعرفة - بيروت .

٧٧- شرح نهج البلاغة

ابن أبي الحديد - دار إحياء الكتب العربية - ط ٢ .

٧٨- صحيح البخارى

محمد بن إسماعيل البخارى - دار إحياء التراث العربى - بيروت .

--- الصفحة ٣٣١ ---

٧٩- صحيح مسلم

مسلم بن الحاج القشيرى - دار الفكر - بيروت - ط ٢٠٧ - الصواعق المحرقة

أحمد بن حجر الهيثمى المكى - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٣ .

٨١- الطبقات الكبرى

محمد بن سعد - دار صادر - بيروت - ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م .

٨٢- عارضه الاحدى

محمد بن عبدالله بن العربى المالكى - دار الكتاب العربى .

٨٣- العدة شرح العمدة

عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسى - مكتبة الرياض الحديثة .

٨٤- العروة الوثقى

محمد كاظم الطباطبائى - دار الفكر - بيروت .

٨٥- العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية

عبد الرحمن ابن الجوزى - دار الكتب العلمية - بيروت - ط ١٤٠٣ هـ .

٨٦- عمدة القارى

محمود بن أحمد العينى - دار الفكر - بيروت .

--- الصفحة ٣٣٢ ---

٨٧- فتح البارى

أحمد بن على بن حجر العسقلانى - دار إحياء التراث العربى - بيروت - ط ٢ .

٨٨- فتح القدير

على بن محمد الشوكانى - دار المعرفة - بيروت .

٨٩- الفصل فى الممل والأهواء والنحل

على بن أحمد بن حزم - دار المعرفة - بيروت - ط ٢ .

٩٠ - الفصول المهمة

على بن محمد ابن الصباغ المالكي - مكتبة دار الكتب التجارية - النجف .

٩١ - الكافي

محمد بن يعقوب الكليني - المكتبة الاسلامية - ١٣٨٨ هـ .

٩٢ - الكامل في التاريخ

محمد بن عبد الكريم ابن الأثير - دار صادر - بيروت .

٩٣ - الكامل في الضعفاء

عبدالله بن عدى الجرجاني - دار الفكر - بيروت - ط ٢ .

٩٤ - كتاب السنة

عمرو بن أبي عاصم - المكتب الاسلامي - بيروت - ط ٢ .

--- ... الصفحة ٣٣٣ ... ---

٩٥ - كشف المراد

الحسن بن يوسف بن المطهر الحلى - مؤسسة النشر الاسلامي - قم .

٩٦ - مبانى العروءة الوثقى

محمد تقى الخوئى - المطبعة العلمية - قم - ١٤٠٨ هـ .

٩٧ - المبسط

شمس الدين السرخسى - دار المعرفة - بيروت - ط ٣ .

٩٨ - المجموع شرح المهدب

ذكرى محيى الدين النووي - دار الفكر - بيروت - ط ١ .

٩٩ - مجموعة فتاوى ابن تيمية

أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية - دار المنار - ١٤١١ هـ ١٩٩١ م .

١٠٠ - المحلى

على بن أحمد بن حزم - دار الأفاق الجديدة - بيروت .

١٠١ - مدارك الأحكام

محمد بن على العاملى - مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) - ط ١ .

١٠٢ - مجمع الزوائد

على بن أبي بكر الهيثمى - دار الكتاب العربى - بيروت - ط ٣ .

--- ... الصفحة ٣٣٤ ... ---

١٠٣ - المراجعات

عبد الحسين شرف الدين العاملى - مطبوعات النجاح - القاهرة - ط ٢٠ .

١٠٤ - مسنن أحمد

أحمد بن حنبل - دار الفكر - بيروت .

- ١٠٥ - مسنـد أبـي يعلـى
أحمد بن عـلـى التـمـيمـى - دار المـأـمـون لـلتـرـاث - طـ ١ .
- ١٠٦ - مسنـد الطـيـالـسـى
سلـيمـان بن دـاود الطـيـالـسـى - دار المـعـرـفـة - بـيرـوت .
- ١٠٧ - المستدرـك عـلـى الصـحـيـحـين
محمد بن عبد الله الحـاـكـم الـنيـساـبـورـى - دار الفـكـر - بـيرـوت .
- ١٠٨ - المسـائـل السـرـوـيـة
محمد بن محمد بن النـعـمـان الشـيـخ المـفـيد - المؤـتـمـر العـالـمـى لـالـفـيـهـ الشـيـخـ المـفـيد - .
- ١٠٩ - المسـائـل والـاجـوـبـة فـي الحـدـيـث
ابـن قـيـيـة الدـيـنـورـى - دار اـبـن كـثـير - دـمـشـق .
- ١١٠ - مـسـائـل فـقـهـيـة
عبدـالـحسـين شـرفـالـدـيـنـ العـامـلـى - مـعاـونـيـةـ العـلـاقـاتـ الدـوـلـيـةـ فـى
--- ... الصـفـحةـ ٣٣٥ ... ---
- ١١١ - المـصـنـفـ
عبدـالـلهـ بنـ مـحـمـدـ بنـ أـبـيـ شـيـءـةـ - الدـارـ السـلـفـيـةـ - بـومـيـاـىـ .
- ١١٢ - المـصـنـفـ
عبدـالـرزـاقـ الصـنـعـانـى - منـشـورـاتـ المـجـلـسـ الـعـلـمـى - طـ ١ .
- ١١٣ - مـصـابـحـ السـنـةـ
الـحسـينـ بنـ مـسـعـودـ الـبـغـوـى - دـارـ المـعـرـفـةـ - بـيرـوتـ - طـ ١ .
- ١١٤ - المـعـيـارـ وـالـمـواـزـنـةـ
أـبـوـ جـعـفرـ الـاسـكـافـى - مؤـسـسـةـ الـمـحـمـودـى - بـيرـوتـ - طـ ١ .
- ١١٥ - المـعـجمـ الـكـبـيرـ
سلـيمـانـ بنـ أـحـمدـ الطـبـرـانـى - مـكـتبـةـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ - القـاهـرـةـ .
- ١١٦ - المـعـجمـ الـاوـسـطـ
سلـيمـانـ بنـ أـحـمدـ الطـبـرـانـى - دـارـ الـحـدـيـثـ - القـاهـرـةـ - طـ ١ .
- ١١٧ - المـعـجمـ الصـغـيرـ
سلـيمـانـ بنـ أـحـمدـ الطـبـرـانـى - دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ - بـيرـوتـ .
- ١١٨ - المـقـنـعـةـ
محمدـ بنـ محمدـ النـعـمـانـ الشـيـخـ المـفـيدـ - المؤـتـمـرـ العـالـمـىـ لـالـفـيـهـ الشـيـخـ المـفـيدـ - طـ ١ .
- ... الصـفـحةـ ٣٣٦ ... ---
- ١١٩ - منهـاجـ السـنـةـ الـنـبـوـيـةـ
أـحـمدـ بنـ عـبـدـ الـحـلـيمـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ الـحرـانـى - دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ - بـيرـوتـ .

١٢٠ - الموطأ

مالك بن أنس - دار إحياء التراث العربي .

١٢١ - الميزان في تفسير القرآن

محمد حسين الطباطبائي - مؤسسة إسماعيليان - قم - ط ٢ .

١٢٢ - ميزان الاعتدال

محمد بن أحمد الذهبي - دار المعرفة - بيروت .

١٢٣ - نهج البلاغة

صباحي الصالح - دار الأسوة للطباعة والنشر - ط ١ .

١٢٤ - وركبت السفينة

مروان خليفات - مركز الغدير - ط ١ - ١٩٩٧ م .

١٢٥ - وسائل الشيعة

محمد بن الحسن الحر العاملي - مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث - قم - ١٤١٤ هـ .

--- ... الصفحة ٣٣٧ ---

المؤلف في سطور

· صباح على البياتى

· ولد في مدينة الموصل بالعراق عام ١٩٥٣ م في أسرة تعتقد المذهب الشافعى.

· حصل على شهادة البكالوريوس في قسم اللغة العربية من كلية التربية في جامعة صلاح الدين عام ١٩٨٩ م.

· اعتنق مذهب أهل البيت (عليهم السلام) عام ١٩٩٣ م.

· له من الكتب:

«تاريخ التشيع في الموصل» مخطوط.

«الصحوة - رحلتي إلى التقلين» دراسة تحليلية موضوعية ومناقشة للقاضي أبي بكر بن العربي في كتابه العواصم ولعدد آخر من العلماء والمؤرخين، سيصدر ضمن هذه السلسلة عن مركز الأبحاث العقائدية.

تعريف مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهدوا بآموالكم وآفسنكم في سبيل الله ذلِّكم خَيْرُ لكم إنْ كُنْتم تَعْلَمُونَ (التوبه/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامَنَا لَتَّبَعُونَا... (بنادر البحر - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا)، الشيخ الصدق، الباب ٢٨، ج ١ ص ٣٠٧.

مؤسسة مجتمع "القائمة" الثقافية بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبازى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعره بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهما) ولاسيما بحضره الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الزمان (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِرْجُهُ الشَّرِيفُ)؛ ولهذا أسس مع نظره ودرايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠) الهجرية القمرية)، مؤسسة وطريقه لم ينطفيء مصباحها، بل تُنبع بأقوى وأحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمة" للتحرّى الحاسوبي - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطته من سِنَة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناء سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزّه - و مع مساعدة جمعٍ من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجامعات، بالليل و النهار، في مجالاتٍ متعددة: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرّى الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعه - مكان البلاطية أو الرديئة - في المحاميل (الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=أجهزة الكمبيوتر)، تمهيد أرضية واسعة جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بباعت نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسيع ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواه برامج العلوم الإسلامية، إتاحة المنابع الالزمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعة، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بشّها بأجهزة الحديثة متضاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتب، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...

د) إبداع الموقع الإلكتروني "القائمة" www.Ghaemiyeh.com و عده مواقع آخر

ه) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض في الفنون القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التقليدي و اليدوي للبلوتون، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجامعات، الأماكن الدينية كمسجد جمکران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون في الجلسة

ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربي (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة

المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و "مفترق وفائي" / بناية "القائمة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الإلكتروني: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣-(٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: (٠٣١١) ٢٣٥٧٠٢٢

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجاري و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠١٠٩

(٤٥٢٣٣٣٠٢٣١١) امور المستخدمين

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعيرية، غير حكومية، وغير ربحية، اقتُنِت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا تُواكب الحجم المتزايد والمتسَع للامور الدينية والعلمية الحالية ومشاريع التوسعة الثقافية، لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمية) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الاعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإعانتهم - في حد التمكّن لكل أحد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ والله ولتي التوفيق.



الْعَالَمِي
اصحاح

www

للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩